T.C.
HARRAN ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLÂM BİLİMLERİ ANA BİLİM DALI
(YÜKSEK LİSANS TEZİ)

HÂRİCÎ MEZHEBİ İLE MÜRCİE MEZHEBİ ARASINDA ORTA BİR YOL

Faiz Ismael Shareef

ŞANLIURFA-2023

T.C.
HARRAN ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLÂM BİLİMLERİ ANA BİLİM DALI
(YÜKSEK LİSANS TEZİ)

HÂRİCÎ MEZHEBİ İLE MÜRCİE MEZHEBİ ARASINDA ORTA BİR YOL

Faiz Ismael Shareef

Danışman

Doç. Dr. Kadri ÖNEMLİ

ŞANLIURFA-2023

T.C.
HARRAN ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
YÜKSEK LİSANS

TEZ ONAY SAYFASI

Doç. Dr. Kadri ÖNEMLİ danışmanlığında, Faiz Ismael SHAREEF'ın hazırladığı " **Hâricî Mezhebi ile Mürcie Mezhebi Arasında Orta Bir Yol**" konulu bu çalışma 22/06/2023 tarihinde aşağıdaki jüri tarafından Harran Üniversitesi Sosyal Bilimler. Enstitüsü Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalı'nda YÜKSEK LİSANS TEZİ olarak kabul edilmiştir.

☒ Oybirliğiyle / ☐ Oy çokluğu ile

İmza

Danışman	Doç. Dr. Kadri ÖNEMLİ	
Üye	Prof. Dr. Mustafa EKİNCİ	
Üye	Dr. Anas Mohammad Sharif Tahir	

Bu tezin Temel İslam Bilimleri Ana Bilim Dalında yapıldığını ve Enstitümüz kurallarına göre düzenlendiğini onaylarım.

Doç. Dr. Mustafa ULUKAVAK
Sosyal Bilimler Enstitüsü Müdürü

Bu çalışma: ……. Tarafından Desteklenmiştir.
Proje No : ……

Not: Bu tezde kullanılan özgün ve başka kaynaktan yapılan bildirişlerin, kaynak gösterilmeden kullanımı 5846 sayılı Fikir ve Sanat Eserleri Kanunundaki hükümlere tabidir.

T.C.
HARRAN ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

TEZLİ YÜKSEK LİSANS
ORİJİNALLİK RAPORU ve BEYAN FORMU

ÖĞRENCİNİN	
Öğrenci No	**215230017**
Adı / Soyadı	**Faiz Ismael Shareef Shareef**
Anabilim Dalı/Programı	**Temel İslam Bilimleri / Tezli Yüksek Lisans**
Tez Konusu	**Hâricî Mezhebi ile Mürcie Mezhebi Arasında Orta Bir Yol**

SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ MÜDÜRLÜĞÜNE

Yukarıda başlığı belirtilen YL Tez çalışmamın a) Kapak sayfası, b) Giriş, c) Ana bölümler ve d) Sonuç kısımlarından oluşan toplam 90 sayfalık kısmına ilişkin, 22/06/2023 tarihinde şahsım/ danışmanım tarafından **Turnitin** adlı intihal tespit programından aşağıda belirtilen filtrelemeler uygulanarak alınmış olan orijinallik raporuna göre, benzerlik oranı %28'dir. Ayrıca YL Tez çalışması hiçbir blok kopyalama içermemektedir.

Uygulanan filtrelemeler:

1- Kabul/Onay ve Bildirim sayfaları hariç,

2- Kaynakça hariç

3- Alıntılar hariç/dâhil

4- 5 kelimeden daha az örtüşme içeren metin kısımları hariç

Yükseköğretim Kurulu Bilimsel Araştırma ve Yayın Etiği Yönergesi, Harran Üniversitesi Bilimsel Araştırma ve Yayın Etiği Yönergesini ve Harran Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü YL Tez çalışması Orijinallik Raporu alınması ve kullanılması Uygulama Esasları'nı inceledim ve bu Uygulama Esasları'nda belirtilen azami benzerlik oranlarına göre tez çalışmamın herhangi bir intihal içermediğini; aksinin tespit edileceği muhtemel durumda doğabilecek her türlü hukuki sorumluluğu kabul ettiğimi ve yukarıda vermiş olduğum bilgilerin doğru olduğunu beyan ederim. Etik ihlal tespiti halinde, Enstitü yönetim kurulunca, diplomamın iptal edilmesini kabul ediyorum.

Gereğini saygılarımla arz ederim.

22/06/2023

Faiz Ismael Shareef

Yukarıda yer alan raporun ve beyanın doğruluğunu onaylarım. 22/06/2023

Doç. Dr. Kadri ÖNEMLİ

(Danışman)

ÖZET

HÂRİCÎ MEZHEBİ İLE MÜRCİE MEZHEBİ ARASINDA ORTA BİR YOL

Faiz Ismael Shareef

Yüksek Lisans Tezi

Temel İslam Bilimleri Ana Bilim Dalı

Tez Danışmanı: Doç. Dr. Kadri ÖNEMLİ

Haziran, 2023, 90 Sayfa

İtikadi İslam Mezhepleri literatüründe ihtilaf konusu olmuş konulardan biri de büyük günah meselesidir. Hz. Osman'ın öldürülmesinden sonra gelişen olaylarda Cemel ve Sıffîn savaşları, Hakem vakası sonrası Hâricî zihniyet ortaya çıkmıştır. Hâricîlerin radikal duruşlarına karşı bir anti tez olarak Mürciî fikirler ortaya çıkmıştır. Hemen her mezhep kendi mezhebî anlayışına göre büyük günah tanımı yapmış, büyük günah işleyen bir Müslüman ebedi cehennemlik midir değil midir? Ahirette nasıl bir muamele görecek, Allah'ın va'd ve vaîdi nasıl gerçekleşecektir, sorularına cevap aramışlardır.

Hâricîler Kur'an'ın zahir manasına göre hüküm verir, iman ve ameli bir bütün olarak görür, küfür ve imanın ortası yoktur, iman sadece kalbin tasdiki ve dilin ikrar edilmesi ile gerçeklemez, Müslümanlık dine ait bütün emirlerin yerine getirilmesi ve yasaklarından tümüyle kaçınılmasıyla mümkün olabilmektedir. Bu sebeple Hâricîler iman ile küfür arasında başka bir tanımlamayı kabul etmemiş, büyük günahı küfür olarak telakki ederek günah işleyenleri mümin olarak görmemişler ve kendileri gibi düşünmeyenleri kafir saymışlar ve inançları uğruna savaşmaktan da geri kalmamışladır.

Mürcîe, itikadî ve siyasî fikirleriyle ılımlı ve uzlaşmacı bir yol takip etmiş, büyük günah işleyenlerin vaziyetlerini Allah'a havale ederek onlar hakkında cennetlik mi yoksa cehennemlik mi olduklarına dair bir fikir beyan etmemiştir.

Mürcîe, imanın kalp ile tasdik ve dil ile ikrardan olduğu hususunda ittifak etmiş gibi görünse de, Mürcîe'nin iman tanımı noktasında kendi içinde ittifak halinde olduğunu söyleyemeyiz. Ortak bazı görüşleri olmakla beraber farklı manaları içeren iman tanımları vardır. Bir grup Mürcîe imanı, marifet, tasdik ve ikrardır diyerek, Ehl-i Sünnet'e yakın bir anlayış sergiledikleri için övülen Müreîce tanımı içinde değerlendirirlerken, diğer bir kısmı da günahları önemsememeleri, 'küfürle beraber itaat fayda vermediği gibi, imanla birlikte günahta zarar vermez' görüşlerinden ötürü, zemmedilen Mürcîe içerisinde ifade edilmiştir. Mürcie Allah'a iman etmeleri hasebiyle bütün Müslümanların eşit olduğunu savunmuş, ircâ fikirleriyle fitneden uzak durmayı ve tarafsız kalmayı ilke edinmiştir.

Kur'an'ın ve Hz. Peygamber'in biz Müslümanlara emrettiği vasat inanç sistemi vardır. Bu itikadî anlayış, bizden aşırıya gitmememizi ve vasat bir yol tutmamızı istemektedir. Bu sebeple, İslam Müslümanlardan dengeli ve vasat olma yolunu tutmalarını istemiş, ifrat, tefrit, güluv, tuğyan, ifsat ve zulümden uzak kalınmasını yolunu göstermiştir.

İtikadî İslam mezhepleri içerisinde en dikkat çeken ekol, Havâric ve Mürcîe arasında orta yolu takip eden, Müslümanlar arasında birlik ve beraberliğin zarar görmemesi, İslam'ın yaşanabilir bir din olduğunu söyleyen ve vasat yolu tercih eden Ehl-i sünnet mezhebi olmuştur.

Bu çalışmada İtikadi ve siyasî mezheplerden Havâric ve Mürcîe'nin içine düştükleri bazı aşırı fikirlerden bahsedildi, Hz. Peygamber ve ashabının yaşadıkları yol üzere hareket eden ilk dönem Müslüman ekseriyetin itikadi ve siyasi anlayışını temsil eden, ifrat ve tefritten uzak, dengeli olmayı prensip edinen Ehl-i sünnet itikadının vasat olan yolu ortaya koymaya.

Anahtar Kelimeler: Mezhep, İhtilaf, Havâric, Mürcie, Ehl-i Sünnet, Vasat.

ABSTRACT

THE MIDDLE WAY BETWEEN HAVARIC AND MÜRCIE ON MAJOR SINS

Shareef, Faiz Ismael Shareef

Master's Thesis

Department of Basic Islamic Sciences

Advisor: Assoc. Prof. Kadri ONEMLI

June, 2023, 90 Pages

One of the matters that has been the topic of disagreement in the literature of Islamic Sects is the issue of great sin. In the events that developed after the murder of Osman, the wars of Cemel and Sıffin, the Kharijite mentality emerged. Murjiite ideas emerged as an antithesis against the radical stance of the Kharijites. Almost every sect has defined a major sin according to their own sectarian understanding, and is a Muslim who commits a major sin to eternal Hell? They sought answers to the questions of how he will be treated in the hereafter, and how Allah's promise and promise will come true.

Kharijites judge according to the apparent meaning of the Qur'an, see faith and action as a whole, there is no middle ground between unbelief and faith, faith cannot be realized only with the approval of the heart and the acknowledgment of the tongue. Being a Muslim is possible by fulfilling all the orders of the religion and completely avoiding its prohibitions. Murjie followed a moderate and conciliatory path with his creed and political ideas, and did not express an opinion about whether they were in Paradise or Hell, by referencing the conditions of those who committed major sins to Allah. Although Murjie seems to have agreed that faith is affirmation with the heart and confession with the tongue. Although they have some common views,

there are definitions of faith that contain different meanings. While a group of Murjias consider their faith as ingenuity, approval and acknowledgment within the definition of Muraija, which is praised for displaying an understanding close to the Ahl as-Sunnah, another group considers it to be ignorant of sins, 'obedience does not help with unbelief. It is expressed in the zemmed Murjie because of the views of 'it does no harm in sin with faith'. Murjie defended that all Muslims are equal because of their belief in Allah, and adopted the principle of staying away from fitnah and remaining neutral with his ideas of irca.

There is a mediocre belief system that the Qur'an and the Prophet command us Muslims. This creed asks us not to go to extremes and to keep a mediocre path. The most striking school among the Islamic sects of creed was the Ahl al-Sunnah sect, which followed the middle path between the Apostles and Murjie, said that the unity and solidarity among Muslims would not be harmed, that Islam was a livable religion and preferred the mediocre path.

In this study, some extremist ideas of the religious and political sects, Havâric and Mürcîe, were mentioned. It has been tried to reveal the mediocre way of the Ahl as-Sunnah creed, which represents the creed and political understanding of the majority of the early Muslims, who acted on the way the Prophet and his companions lived, and which adopted the principle of being balanced, away from excess and understatement.

Keywords: Sect, Dispute, Khawarij, Murjie, Ahl as-Sunnah, Mediocre.

HÂRICÎ MEZHEBI ILE MÜRCÎE MEZHEBI ARASINDA ORTA BIR YOL

İÇİNDEKİLER

TEZ ONAY SAYFASI	II
ORİJİNALLİK RAPORU ve BEYAN FORMU	III
ÖZET	IV
ABSTRACT	VII
İÇİNDEKİLER	IX
الاختصارات	XI
المقدمة	1
أ- أهمية البحث	2
ب-أسباب اختيار الموضوع	2
ت-مشكلة البحث	3
ث- منهج البحث	3
ث- الدراسات السابقة	4
ج- مصادر البحث	5
تمهيد: التعريف بالعنوان البحث	7
أولا:الوسطية	7
ثانيا: الإرجاء	7
ثالثا: الخوارج	8
رابعا: مرتكب الكبيرة	8

الفصل الأول

المرجئة وآراؤهم وظهورهم

1.1.المبحث الأول:التعريف بالمرجئة	9
1.1.1.المطلب الأول: المرجئة لغة	9
2.1.1. المطلب الثاني: المرجئة اصطلاحا	10
2.1. المبحث الثاني: آراء المرجئة وتاريخ ظهورهم	12
1.2.1. المطلب الأول:تاريخ ظهور المرجئة	12

2.2.1. المطلب الثاني: رأي المرجئة عموما عند فرق المرجئة 16
3.2.1. المطلب الثالث: رأي المرجئة خصوصا في مرتكب الكبيرة 23

الفصل الثاني

الخوارج وآراؤهم وظهورهم

1.2. المبحث الأول :التعرف بالخوارج 25
1.1.2. المطلب الأول: الخوارج لغة 25
2.1.2. المطلب الثاني: الخوارج اصطلاحا 26
2.2. المبحث الثاني: آراؤهم وتاريخ ظهورهم 29
1.2.2. المطلب الأول:سبب ظهور الخوارج، ونشأتهم 29
2.2.2. المطلب الثاني: فرق الخوارج 39
3.2.2. المطلب الثالث: أعمالهم حول النصوص 45
4.2.2. المطلب الرابع: آراؤهم في قضية مرتكب الكبيرة 50

الفصل الثالث

الحد الوسط بين رأي المرجئة و الخوارج

1.3. المبحث الأول: مناقشة رأي المرجئة و الخوارج 55
1.1.3. المطلب الأول: مناقشة رأي المرجئة 55
2.1.3. المطلب الثاني: مناقشة رأي الخوارج 60
2.3. المبحث الثاني: التعريف بأهل السنة وفرقهم 67
1.2.3. المطلب الأول: تعريف أهل السنة 67
2.2.3. المطلب الثاني: الفرق المحسوبة على أهل السنة والجماعة 69
3.3. المبحث الثالث: رأي أهل السنة والجماعة والرد على المرجئة والخوارج في مسألة مرتكب الكبيرة 72
1.3.3.المطلب الاول: رأي الأشاعرة 72
2.3.3. المطلب الثاني: رأي الماتردية 75
3.3.3. المطلب الثالث: أدلتهم من الكتاب والسنة 77
الخاتمة 81
المصادر 83

الاختصارات

ت: **توفي**

ط: **طبعة**

م: **ميلادي**

هـ: **هجري**

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابه تبياناً لكل شيء، وجعل دينه وسطاً بين كل الأديان، وختم به الرسالة وكمله على وجه التمام، وأرسل رسوله بالحق والهدى والميزان، ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمدٍ خير الأنام، وجعله متمماً ومفسراً للقرآن، وما ترك شيئاً إلا وقد فصله وبان، وتركنا على محجة بيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك سلك أردأ المسالك، حتى بلغ الظلام الحالك، فزلت قدم بعد ثبوتها وذاق السوء بما صدّ عن سبيل الله، أما بعد:

فما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد كمال دين الله، وإتمام بلاغه هذا الدين للناس، بحيث ما من شيء إلا وقد أخبرهم به من خير أو شر، وهداهم بعد الضلال، وجمعهم بعد الشتات، وآخى بينهم بعد العداوة، وحرص على الأمة كل الحرص، وكان بهم رؤفاً رحيماً، الإسلام منهج الحياة ودستور الأمة، شامل لجميع جوانب الحياة، طهر النفوس مما لوثها من رذائل الجاهلية، ونهى عن التفرقة وأمر بوحدة الصفوف وذم أهل الأهواء والبدع، وحذر من القول بلا دليل مع ذلك ظهرت الفرق بعد وفاة الحبيب (صلى الله عليه وسلم) لاختلاط المسلمين بغيرهم و استناد بعضهم إلى آراء الفلاسفة، ولكن هذا لا يعني أن كل آرائهم خارجة عن الملة و تذم، وترك لنا نبينا محمد (عليه افضل الصلاة والسلام) منهجا خالصا ودستورا طاهرا.

أما فيما يخص بعض العوامل داخل وخارج الدولة الاسلامية، فقد أدت الى النزاع ما بين المسلمين وإلى جدال في بعض القضايا كقضية مرتكب الكبائر، وفي النتيجة أدت إلى انقسام المسلمين إلى الخوارج الذين أفرطوا الحكم، والمرجئة الذين تركوا الحكم و أخروه إلى الآخرة، وإلى المعتدلين والمتوسطين من أهل السنة والجماعة الذين تَكَوَّنوا من الأشاعرة والماتردية وأهل الحديث الذين اجتمعوا على ماهو المطلوب سمعا وعقلا، وبسبب أهمية وسطية اهل السنة والجماعة في هذا الأمر وانحراف الطوائف المعارضة، أحببت أن تكون رسالتي في هذا الموضوع الدقيق فأبين من خلالها المحتاج والمطلوب، وقد تطرقت في البحث إلى التعريف بالمرجئة والخوارج وتاريخهم ونشأتهم وآرائهم وفرقهم، واستعرضت في هذه الدراسة جانبا مهما من التعرف عليهم، و بينت أصناف فرقهم ورأي كل منهم خصوصا وعموما، واخترت عنوان: **"الوسطية بين المرجئة والخوارج في قضية**

مرتكب الكبيرة" عنواناً لرسالتي و صلي الله وسلم على سيدنا و حبيبنا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

أ- أهمية البحث

من الأسباب التي دعتني لاختيار موضوع البحث إيجاد خدمة علمية بإبراز الآراء الواردة في مرتكب الكبيرة، ومنهج أهل السنة في هذا الموضوع، والوصول لحقيقة علمية في ذلك، و أردت أن تكون رسالتي في هذا الموضوع الدقيق، أبين من خلالها ما هو المحتاج وما هوالمطلوب، وحاولت في هذه الدراسة إستعراض جانب علمي في هذا الموضوع، وأن أكثر من العزو إلى المصادر المعتمدة في هذه المذاهب المختلفة.

يمكننا أن نلخص أهمية هذا الموضوع في النقاط الآتية:

1- إنه عمل علمي وجهد منهجي فيما يخص أهم نقطة في حياة المرء والفرد المسلم وهي الفكر الإسلامي الصحيح، فأهمية هذا البحث تستنبط من الأهمية التي تتمتع بها المادة الأساس لهذا البحث وهذه الدراسة ناجمة من الأهمية التي يتمتع به الموضوع الذي يكتب فيه.

2- إثراء المكتبة الإسلامية بعمل بحثي أصيل ودراسة منهجية مفصلة فيما يخص أحد أهم وأكبر قضية في تاريخ الفرق الإسلامية.

ب-أسباب اختيار الموضوع

وترجع أسباب إختياري هذا الموضوع إلى ما يأتي:

1- إن دراسة وبحث موضوع قضية مرتكب الكبيرة تكشف حقائق إختلافات الفكرية لهذه الفرق وتكشف عن جوهر وأصالة رأي أهل السنة والجماعة المتمثل في المذهب الأشعري والماتريدي و أهل الحديث ومعرفة موافقة رأيهم الذي لم يخالفوا مذهب السلف الصالح، مع زيادة بعض الاجتهادات ورد الشبهات.

2- ودتُ وأني في بداية التخصص في هذا المجال، أن يكون موضوع بحثي مبيناً من خلالها التعرف على المرجئة وأفكارهم والخوارج وتاريخهم وأبحث عن سبب نشأتهم وتوجه آرائهم ومسلك فرقهم، لكي يكون لي إلمام بمسائل هذه الفرق، والإطلاع على كلام أهل العلم ووجهات النظر المختلفة فيها، فوجدت في هذا العنوان ما كنت أرجوه وأرغب فيه.

ب-مشكلة البحث

1- ومن المشكلات التي واجهتني أن بعض الناس قد ظن أن الإسلام افترق إلى فرق مختلفة وهذا يؤدي إلى عدم بقائه، ولكن هذا غير معقول لأن كل الأديان الأخرى قد افترقت و إلى الآن تدعوا إلى ما هو عليه.

2- والموضوعات الواردة شاسعة، وتحتاج إلى مدة لجمعها.

3- وعدم وجود طبعات لبعض المصادر الواردة لهذا الموضوع مشكلة من مشكلات الرئيسية فيها.

ث- منهج البحث

تتبعت في كتابة هذه الرسالة المنهج الآتي: و سلكت في هذا البحث عدة محاور لتكوين أصل هذه الدراسة، واعتمدت على المنهج الوصفي، والتاريخي القائم على تتبع النصوص من مصادرها الأصلية، وسأختصرها فيما يأتي:

1- جمعت آراء العلماء و رؤساء هذه الفرق من الكتب الأصلية.

2- قمت في الدراسة بالاطلاع على آراء العلماء من خلال كتبهم.

3- تخريج الأحاديث الواردة في البحث من المصادر المعتمدة.

4- عزوت الأقوال إلى أصحابها، وذكرت المصادر المعتمدة عليها.

5- عزوت الآيات إلى سورها في الهامش.

6- تتبعت المسائل المتعلقة بموضوع رسالتي الموسومة بـ(**الوسطية بين المرجئة والخوارج في قضية مرتكب الكبيرة**) وحصرت المسائل المتعلقة بها وجمعت شتات كلام العلماء في مواضعها المختلفة.

7- قسمت المسائل إلى فصول ومباحث ومطالب, بحسب تقسيمات المقتضية لذلك، وبالطريقة التي فهمت مضامينها وعنونتها بعناوين ملائمة لها.

8- قمت ببيان المصطلح الذي يحتاج إلى بيان مفهومه كما عرفت الفرق والطوائف التي ذكرت، وإن كان التعريف موجزاً، ليسهل على القاريء، وبينت وسطية رأي أهل السنة والجماعة و لا سيما مذهب الإمام الأشعري، كما ذكرت آراء المخالفين له بقصد التوضيح ومناقشة الأقوال المخالفة لهذا الرأي بنزاهة وأمانة علمية.

9- أشرت إلى الآيات الواردة في الرسالة، بذكر اسم السورة، ورقم السورة، وخط مائل ثم رقم الآية.

10- خرجت الأحاديث المذكورة في البحث من مصادرها المعتمدة من أمهات كتب الحديث وإذا كان الحديث في الصحيحين (البخاري ومسلم) أو أحدهما اقتصرت على التخريج ورقم الحديث.

11- قمت بترجمة الأعلام المذكورين في صلب البحث ما عدا الأنبياء(عليهم الصلاة والسلام) والصحابة المشهورين رضي الله عنهم.

ث- الدراسات السابقة

بعد الاستفسار والتقصي عن طريق شيوخي وأساتذتي الأفاضل والبحث في الكثير من قواعد المعلومات الخاصة بالدراسات الأكاديمية، والمتعلقة بالجامعات الإسلامية، والبحث عن مستودعات البحوث والدراسات العلمية المنشورة في شبكة المعلومات (الانترنت) تبين لي عدم وجود دراسات علمية متعلقة بعنواني هذا وهناك بعض الأبحاث كتبت في موضوع الوسطية بين الارجاء والخوارج في قضية مرتكب الكبيرة، في الواقع استفدت منها، لكن ليس بالشكل المطلوب لان بعض البحوث ناقشت موضوع الوسطية بين فرق أكثر مما يتناوله عنوان رسالتي، حيث تناولت تلك البحوث هذا الموضوع بصورة تفصيلية أكثر، فجهودهم مشكورة غير أن أكثرهم ركزوا على جانب واحد ولم يصور الكل صورة مناسبة وأنهم لم يستوفوا غايته لإظهار حقيقة القضية المطلوبة، بينما تطرقتُ في بحثي الخلاف بين ثلاثة فرق، والذي أتميز به تبينتُ موقف أهل السنة والجماعة وبيان أقوال المخالفين في المسئلة، ومناقشة تلك الأقوال من غير تعصب وبقدر الإمكان، كما هو مبين في عنوان الرسالة، ومن الأبحاث التي كتبت في هذا الموضوع وفيهم ربط غير مباشرة بعنوان رسالتي ولكن استفدت منهما نذكره فيما يأتي:-

1- الوسطية في مسألة مرتكب الكبيرة، د.محمد هادي شهاب، مجلة العلق الاسلامية، عدد(11)، 1433هـ.

2- موضوع وسطية اهل السنة في حكم مرتكب الكبيرة بين الخوارج والمرجئة، عواد بن عبدالله المعتق.

ج- مصادر البحث

رجعت إلى عدة مصادر في موضوع مرتكب الكبيرة التي اعتمدت عليها، ونشير إلى بعض المصادر التي نراها بأنها تعد البنية الأساسية لكتابة الرسالة في هذا الموضوع:

1- الملل والنحل، لمحمد بن عبدالكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت:548هـ)، مؤسسة الحلبي.

2- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر الاسفراييني، ت(429هـ)، بيروت: دار الافاق الجديدة، الطبعة الثانية/1977.

3- مقالات الإسلاميين، لابي حسن الأشعري (ت324هـ)، تحقيق: د.نواف الجراح، بيروت: دار الصادر.

4- تاريخ المذاهب الاسلامية، لمحمد أبو زهرة، ت(1394هـ)، القاهرة: دار الفكر العربي.

ولقد اقتضت طبيعة البحث أن يشتمل على مقدمة وتمهيد و ثلاثة فصول و خاتمة كالآتي:

التمهيد: التعريف بالعنوان البحث

الفصل الأول: المرجئة وآراؤهم وظهورهم

1.1. المبحث الأول: التعريف بالمرجئة

1.1.1. المطلب الأول: المرجئة لغة

2.1.1. المطلب الثاني: المرجئة اصطلاحا

2.1. المبحث الثاني: آراء المرجئة وتاريخ ظهورهم

1.2.1. المطلب الأول:تاريخ ظهور المرجئة

2.2.1. المطلب الثاني: رأي المرجئة عموما عند فرق المرجئة

3.2.1. المطلب الثالث: رأي المرجئة خصوصا في مرتكب الكبيرة

الفصل الثاني: الخوارج وآراؤهم وظهورهم

1.2. المبحث الأول: التعريف بالخوارج

1.1.2. المطلب الأول: الخوارج لغة

2.1.2. المطلب الثاني: الخوارج اصطلاحا

2.2. **المبحث الثاني: آراؤهم وتاريخ ظهورهم**

1.2.2. المطلب الأول:سبب ظهور الخوارج

2,2,2, المطلب الثاني: أعمالهم حول النصوص

3.2.2. المطلب الثالث: آراؤهم في قضية المرتكب الكبيرة

الفصل الثالث: الحد الوسط بين الرأي المرجئة و الخوارج

1.3. المبحث الأول: مناقشة رأي المرجئة و الخوارج

1.1.3. المطلب الأول: مناقشة رأي المرجئة

2.1.3. المطلب الثاني: مناقشة رأي الخوارج

2.3. المبحث الثاني: التعريف بأهل السنة وفرقهم

1.2.3. المطلب الأول:تعريف أهل السنة

2.2.3. المطلب الثاني: الفرق المنسوبة على أهل السنة والجماعة

1.2.2.3. الأول: الأشعرية

2.2.2.3. الثاني: الماتريدية

3.3. المبحث الثالث: رأي أهل السنة والجماعة والرد على المرجئة والخوارج في مسألة مرتكب الكبيرة

الخاتمة وأهم نتائج ما توصل اليه البحث

تمهيد: التعريف بالعنوان البحث

أولا: الوسطية

الوسطية عند أهل اللغة: مشتقة من لفظة وسط، وهي كلمة تدل على الفضل و العدل والخيرية والنصف والوسطية بين الجهتين، فإن البناء الصحيح هو الواو والسين والطاء يدل على العدل والنصف، وأعدل الشيء: أوسطه ووسطه[1].

قال ابن منظور[2]: وسط الشيء ووسطه: أعدله[3].

أما في الاصطلاح: هي العدالة والخيرية، والتوسط بين الإفراط والتفريط، كقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[4]، وأن الوسط هو الجزء ما بين الجهتين، كوسط البيت، ووصف الله هذه الأمة بالوسط، لتوسط في الدين[5].

ثانيا: الإرجاء

الإرجاء: بمعنى التأخير، ومنه قوله تعالى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾[6]، أي: أخره[7]، كما جاء في تعريف آخر: أن المرجئة: قوم يقولون، أن المعصية لا يضر في الإيمان، كما لاينفع مع الكفر طاعة[8].

---

[1] ينظر: أحمد بن فارس بن زكريا ابن فارس, معجم *مقاييس اللغة*, تحقيق: عبد السلام محمد هارون (بيروت: دار الفكر, 1399), 128/6.

[2] محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي، صاحب لسان العرب، الإمام اللغوي الحجة، من نسل رويفع بن ثابت الأنصاري، ولد بمصر (وقيل: في طرابلس الغرب) سنة 630هـ، أشهر كتبه لسان العرب]، وبعض كتب اخرى، وتوفي في مصر سنة 711هـ، ينظر: خير الدين بن محمد بن علي بن فارس الزركلي, *الأعلام* (بيروت: دار العلم للملايين, 2002], 108/7.

[3] ينظر محمد بن مكرم بن على ابن منظور, *لسان العرب* (بيروت: دار صادر, 1414), 430/7.

[4] سورة البقرة، 143/2.

[5] ينظر: محمد بن جرير بن يزيد (ت310هـ) الطبري, *جامع البيان عن تأويل أي القرآن*, تحقيق:الدكتور عبدالله التركي (دار الهجر, 1422), 7/2.

[6] سورة الأعراف، 111/7.

[7] ينظر: الطبري, *جامع البيان*, 20/13.

[8] ينظر: علي بن محمد بن علي الجرجاني, *التعريفات*, تحقيق: جماعة من العلماء (بيروت: دار الكتب العلمية, 1403), 203.

ثالثا: الخوارج

الخوارج لغة: جمع، مفرده خارج مشتقة من الخروج أي، عكس الدخول، يقال: خرج فلان على الإمام الحق، يعني لم يطعه، ويقال فلان خرج في الطريق: يعني ينحرف عنه[9].

وفي الاصطلاح: كل من خرج على الإمام الشرعي الذي كان متفقين عليه الجماعة يسمونه خارجيا، سواء كان حدوث الخروج في زمن الصحابة على الأئمة الراشدين، أو حدثت من بعدهم زمن التابعين ثم الذين يلونهم من بعدهم من تابع التابعين ومن بعدهم، أو كانوا جماعة معينة كان أول خروجهم على الإمام الحق علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) في عصرهم[10].

رابعا: مرتكب الكبيرة

الكبيرة في اللغة: مفرد كبائر، وهو: الإثم الكبير، هي الفعلة المذمومة و القبيحة من الذنوب المردود في الشرع لسبب عظمة أمرها مثل القتل والزنا[11].

وفي الاصطلاح: لها تعاريف عديدة: أشهرها ما جاء من ابن عباس، رضوان الله عليهما، أنه قال: الكبيرة: إنها كل خطيئة ختمها الله بنار أو عذاب أو غضب أو لعنة[12].

---

[9] ينظر: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي, *القاموس المحيط*, رتبه ووثقه: خليل مأمون شيحا (بيروت: دار المعرفة, 1432), 85/1.

[10] الشهرستاني, محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر احمد (ت:548هـ), *الملل والنحل* (مؤسسة الحلبي), 156/1.

[11] محمد بن مكرم بن على ابن منظور, *لسان العرب* (بيروت: دار صادر, 1414), 212/3.

[12] محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح (ت: 671هـ) القرطبي, *الجامع لأحكام القرآن*, تحقيق:احمد البردوني و ابراهيم اطفيش (القاهرة: دار الكتب المصرية, 1384), 159/5.

الفصل الأول

المرجئة وآراؤهم وظهورهم

1.1.1. المبحث الأول: التعريف بالمرجئة

1.1.2. المطلب الأول: المرجئة لغة

المرجئـة في أصل اللغة مستنبطـة من أرجـأ الأمر، أي: أخـره، جاءت هذه اللفظة بالهمزة وبدونهـا و المرجئة مأخوذة من الإرجاء وهو التـأخير، وسميت المرجئة مشابة المرجعة، يقال: رجل مرجئ مشابه مرجع، وياء النسبة في لفظ مرجئي مشابه هو مرجعي، إذا كانت بالهمزة وإلا يقول: رجل مرج مثل معط، وهم المرجية، بالتشديد،لان العرب يعضهم يقولون ذلك: ارجيت واخطيت وتوضيت، بلا همزة، وقيل: من لم يهمز فالنسبة اليه مرجي.

والمرجئة: فرقة من جماعة المسلمين وشعارهم قائلون بأن الإيمان قول بدون العمل، كأنهم قدموا القول وأرجؤوا على العمل يعني أخروه، بهذا في نظرهم أنهم يرون إذا لو لم يصلوا ولم يصوموا أن إيمانهم ينجيهم من العذاب[13]، قوله تعالى: ﴿ترجيء من تشاء منهن وتؤوى إليك من تشآء﴾[14]، فكان له (عليه الصلاة والسلام) كان يؤخر من يريد من نسائه، و هذا الأمر مخصوص له، هذا ليس لغيره من أمته، وقريء بلا همزة ترجي، ولكن بالهمزة أحسن، ويمكن ترجى ملينا من ترجيء لمكان يؤوي و قرأ غير الكوفيين والمدنيين وعياش قوله تعالى: ﴿مرجؤون لأمر الله﴾[15]، معناه مؤخرون، وهو بفتح الجيم وسكون الواو والمرجئة سمو مرجئة لأنهم في اعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على العصيان[16].

وذهب الشهرستاني على أن للإرجاء معنيين:

---

[13] ينظر: ابن منظور, *لسان العرب*, 1414, 84/1.
[14] الأحزاب،51/33.
[15] التوبة،106/9.
[16] ينظر محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض الزبيدي, *تاج العروس من جواهر القاموس*, تحقيق: مجموعة من المحققين (دار الهداية), 241/1.

الأول: التأخير والإهمال مثل قوله تعالى: ﴿قالوا أرجه وأخاه﴾[17]، يعني أخرهو أمهله، لأن كون المرجئة يمهلون أصحـاب الكبائـر، و لايحكمون عليهم حتى يوم القيامة.

والثاني: إعطاء الرجاء، لقولهم المعصية لاضرر فيها مع الإيمان، كما لاتنفع الطاعة مع الكفر فإنهم يؤخرون لأصحاب المعاصي الثواب من الله تعالى.

أما اذا اطلقت اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح، وتعليل ذلك أنهم يؤخرون العمل عن النية والعقد.

ولكن إذا أطلقت بالمعنى الثاني فتعليل ذلك مبين أنهم قالوا: لا يضر معصية مع الإيمان، والعكس لا ينفع الكفر بالطاعة[18].

المرجية، اذا كان بالتشديد، فإن المراد بها أنها تنسب إلى المرجية، وإن كانت بتخفيف الياء، فهي صحيحة، وإن المراد بها هي المذهب نفسه، فلا يجوز فيها تشديد على الياء، ولكن هذا ما ينسب إلى هذه الطائفة، وكذلك يجب أن يقال: رجل من المرجئي و المرجي في النسب المرجئة والمرجئية، وهم جماعة من فرق الإسلامية الذين آمنوا أن الإيمان لا يضر بالعصيان وأن الكفر لا ينفع بالطاعة، و بهذا السبب يسمون المرجئة لان الله أخر تعذيبهم على الذنوب يعني أرجأه عنهم، وأنشد (لذي الرمة) يصف بيضـة: لقد توجنا ولم تشمئز مما تمناه، اذا أرجأت ماتت، وحي سليلها، ويروى إذا نتجت، و أرجأت الحامل اذا دنت أن تخرج ولدها، فهي مرجيء مرجئة، وخرجنا للصيد لذلك أرجأنا مثل أرجينا يعني أننا لم نصطاد شيئـا[19].

2.1.1. المطلب الثاني: المرجئة اصطلاحا

وقد عرف العلماء المرجئة بتعاريف كثيرة و صنفوهم إلى أصناف عديدة من خلال تعاريفهم لهم، نختصر الكلام هنا في تعريفهم اصطلاحيا عند القدماء والمعاصرين:

---

[17] الأعراف، 111/7.

[18] الشهرستاني, *الملل والنحل*, 137/1.

[19] ينظر: إمام أبي بكر محمد شمس الدين الرازي, *مختار الصحاح*, اعتنى به: د.أيمن عبدالرزاق الشوا (دمشق: دار الفيحاء, 1431), 104; ينظر: ابن منظور, *لسان العرب*, 1414, 85.

قال أبو المظفرالاسفراييني[20]: هم الذين يقولون بالإرجاء في الإيمان، ويؤخرون العمل من الإيمان على المعنى ويزعمون بأن المعصية لا تضر بالإيمان كما أن الطاعة لا تنفع بالكفر وقولهم في الارجاء يتناقض ما قاله المسلمون من قبلهم[21].

اقتصر الإمام تعريفهم في الإهمال والتأخير ويرى الباحث أن ذلك غير جامع في تعريفهم ورأى الشهرستاني[22]، بأنهم فرقة قالوا بتاخير حكم من يرتكب الكبيرة إلى يوم الأخرة، لن يحكم عليه بما في هذا الدنيا، وهو أن يكون من أهل الجنة، أو أن يكون من أهل النار، بناء على هذا: الوعيدية والمرجئة طائفتان متشابهان، وقيل الإرجاء: تأخير علي (رضي الله عنه) من الدرجة الأولى إلى درجة الرابعة، بناء على هذا الشيعة و المرجئية فرقتان متشابهان[23]، قابل الإمام المرجئة مع الوعيدية والشيعة حينئذ تعريفه لهم غير مانع في دخول غيرهم فيهم.

وقال النسفي[24]: المرجئة هم الذين زعموا، أي أحد من المسلمين لا يعذب على أي كبيرة، و أن الحسنة لا تنفع مع الكفر، فالمعاصي لا تضر مع الإيمان[25].

وذهب المقريزي[26] إلى أنهم فرق قالوا الإيمان هو الإيمان بالقلب واللسان معًا فقط، والأفعال ما هي إلا واجبات الإيمان وشرائعه فقط الإرجاء، ويرجون لأصحاب الذنوب الثواب من الله، ويقولون: إن العصيان لا يضر بالإيمان، كما أن الطاعة لا تنفع بالكفر، ويؤخرون حكم من

---

[20] شهفور بن طاهر بن محمد الأسفراييني الأشعري، أبو المظفر: عالم بالأصول، مفسر، من فقهاء الشافعية، صنف (التفسير) الكبير المشهور، وصنف في (الأصول) توفي 471هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 179/3.

[21] ينظر: الاسفراييني، الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين*, تحقيق: كمال يوسف الحوت (لبنان: عالم الكتب, 1403), 97.

[22] .199هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني: من فلاسفة الإسلام. كان إماما في علم الكلام وأديان الأمم ومذاهب الفلاسفة. يلقب بالأفضل. ولد في شهرستان سنة 479هـ، بين نيسابور وخوارزم، وتوفي سنة548هـ، وله مؤلفات كثيرة ومن اشهر مؤلفاته كتاب (الملل والنحل)، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 215/6.

[23] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 138/1.

[24] عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، حافظ الدين: فقيه حنفي، مفسر، من أهل إيذج، من كور أصبهان ووفاته فيها، نسبته إلى نسف، ببلاد السند، بين جيحون وسمرقند. له مصنفات جليلة، منها مدارك التنزيل، في تفسير القرآن، و كنز الدقائق، الكافي في شرح الوافي، وكتب اخرى، توفي سنة 710هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 67/4.

[25] النسفي ميمون بن محمد بن محمد بن معتمد(ت:508)، *تبصرة الأدلة في أصول الدين* (المكتبة الازهرية للتراث, 2011), 766/2.

[26] أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس الحسيني المؤرخ، ولد سنة 766هـ ، صاحب كتاب: المواعظ والإعتبار بذكر الخطط والآثار،وتوفي سنة 845 هـ رحمه الله تعالى، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 178/1.

يرتكب الكبيرة إلى يوم القيامة، وحقيقتهم أنهم الغلاة في إثبات الرجاء و الوعد، ونفي الوعيد والخوف من المؤمنين[27].

جمع الإمام جميع مايرون المرجئة و يعتقدونه و بين حقيقتهم بأنهم غلاة ، وأنهم فرقة من فرق الإسلامية، يعتقدون أنه لا يضرمعصية في الإيمان، بهذا الحسنات لا ينفع مع الكفر، و سموا المرجئة بسبب إعتقادهم يقولون أن الله تعالى أرجأ تعذيب المؤمنين على المعاصي يعني أخره عنهم إلى يوم القيامة[28].

يرى الباحث في جميع التعاريف الواردة نفهم بأن المرجئة تطلق على كل من أخر العمل عن الإيمان فاخرجهم، واكتفى بالقول، وجعل ترك الواجبات كجميع الذنوب، وما يترتب من أخطاء في زيادة ونقصان الإيمان، أو عديمة الاخراج فيه تعليلا بالشكوك، أو قولهم بأن الإيمان كان صالحا وطالحا سواء.

2.1. المبحث الثاني: آراء المرجئة وتاريخ ظهورهم

1.2.1. المطلب الأول:تاريخ ظهور المرجئة

نواة هذه الفرقة ظهرت في أواخر عصر سيدنا عثمان (رضي الله عنه)[29]، نشأتهم ليست في لحظة حاسمة، وإنما يرجع لأسباب عديدة:

1.1.2.1. الإرجاء في أمر الصحابة

من تكلم أولاً في موضوع الإرجاء هو الحسن بن الحنفية، وهو الشخص الذي إشتهر بسبب كتاب كتبه ليقرأ على الناس، قال إبن سعد[30] في ترجمته: إن إبن الحنفية أول من تكلم بالإرجاء[31].

---

[27] أحمد بن علي المقريزي, *المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار* (بيروت: دار الكتب العلمية, 1418), 169/4.
[28] أحمد مختار أحمد مختار عبد الحميد عمر, *معجم اللغة العربية المعاصرة* (بيروت: عالم الكتب, 1429), 867/2.
[29] محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية* (القاهرة: دار الفكر العربي, د.ت), 113.
[30] محمد بن سعد بن منيع الزهري، مولاهم، أبو عبد الله: مؤرخ ثقة، من حفاظ الحديث، ولد في البصرة168هـ، وسكن بغداد، فتوفي فيها سنة230هـ، وأشهر كتبه (طبقات الصحابة)، يعرف بطبقات ابن سعد، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 136/6.
[31] ابو عبدالله محمد بن سعد بن منيع البغدادي, *الطبقات الكبرى*, تحقيق: محمد عبدالقادر (بيروت: دار الكتب العلمية, 1410), 328/5.

الصحابة الأوائل إمتنعوا عن الدخول في النزاع أواخر عصر سيدنا عثمان (رضي الله عنه) كأبي بكرة وعبدالله بن عمر وعمران بن الحصين[32]، واستدلوا بحديث مروي "عن عثمان الشحام، قال: إنطلقت أنا وفرقد السبخي، إلى مسلم بن أبي بكرة وهو في أرضه، فدخلنا عليه فقلنا: هل سمعت أباك يحدث في الفتن حديثا قال: نعم، سمعت أبا بكرة يحدث، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): إنها ستكون فتن: ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه، قال فقال رجل: يا رسول الله أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض، قال: (يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت) قال: فقال رجل: يا رسول الله أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفئتين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني، قال: ((يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من اصحاب النار))"[33]، عند ظهور الفتن رأى قوم منهم أن لا يحكموا بتخطئة أحد منهم أو تصويبه، هذا النوع من الإرجاء لا يعتبر ذميما، لأن إرجاء أمر الصحابة إلى الله لما حصل بينهم الإختلاف، ولم يتبرأ منهم[34].

2.1.2.1. إرجاء أمر مرتكب الكبيرة

بدأ و شاع هذا الرأي بظهور الخوارج حين حكموا على كل من يرتكب كبيرة بالكفر واختلافوا فيه، وتوضيح ذلك: حكمهم بالكفر على كل من يرتكب كبيرة، ثم افترقوا فرقا وأخذ حكمهم يتنازل حتى ولدت المرجئة بينهم.

بيّن الشهرستاني، قال عن فرق الخوارج، أنهم يتوقفون على أمر الإمام علي (رضي الله عنه)، ولا يقولون ببراءته[35].

---

[32] احمد امين, *فجر الاسلام* (مكتبة التراث العربي, 1956), 280.
[33] مسلم بن حجاج النيسابوري, *صحيح مسلم*, تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث, د.ت), مسلم،"الفتن"،52.(1122/4)
[34] احمد امين, *فجر الاسلام*, 282.
[35] الشهرستاني, *الملل والنحل*, 138/1.

يروي إبن سعد عن فئة من العلماء الحديث مثل محارب بن دثار السدوسي(قاضي الكوفة)، أنهم توقفوا في أمر عثمان وعلي (رضي الله عنهما)، ولا يشهدون لهما بإيمان ولا كفر، إنه الإرجاء[36].

ومما ورد إتضح أن التوقف من قبل بعض الخوارج هو البذرة الأولى في ظهور المرجئة الأولى الذين لا يشهدون بالإيمان أو الكفر على مرتكبي الكبائر، والأصل في قولهم: فاعلوا الكبائر هم الصحابة، و المرجئة الأولى كانوا يرجئون عثمان وعلي، ولم يشهدوا لهم إيمانا ولا كفرا، ومنهم، محارب بن دثار السدوسي، ومنهم أيضا خالد بن سلمة الكوفي الفأفاء[37].

وهذا الاتجاه من المرجئة مباين عن ما ذكر، الأول الذي تحدث فيه ابن الحنفية، فوضوا أمر الصحابة المختلفين إلى الله، مع اعتقاد أفضليتهم، والشهادة لهم بالايمان، و لا صلة له بالمرجئة فيما بعد.

أما الاتجاه الثاني وهم الذين نتجوا من فرقة الخوارج فالقائلون به لا يشهدون للصحابة بالإيمان ولا الكفر بل يتوقفون، وهذا بدعة، ثم إن هذا الإتجاه من الإرجاء قد انقرض، و بهذه النتيجة يتحول إلى موضوع الإيمان، سألوا سفيان بن عيينة عن المرجئة، فأجاب بقوله الإرجاء في صورتين: قوم أرجأوا أمر عثمان وعلي رضي الله عنهما، فهؤلاء قد مضى، وأما المرجئة في اليوم هم قوم يزعمون، أن الإيمان قول دون العمل[38].

3.1.2.1. الإرجاء في الإيمان

بدأ باخراج العمل عن مسمى الإيمان، و كان ذلك في عصر التابعين وكان على ثلاثة مراحل:

1- إرجاء العباد و الفقهاء من أهل الكوفة، ابتدأ معهم، وموضوعه انفصال الإيمان والعمل معا، وهو امتداد للمرجئة المنفصلين عن الخوارج، بشكل أن قضية تكفير المسلمين هي سبب لذلك وهي قضية التي كانت موضوع جدال الناس و خاصة بين جماعة الخوارج، وبعض الناس عندما تفرق منهم أدت هذه المناقشة بعد إلى البحث في الإيمان عند هاتين الطائفتين، ويرون كل فرقة أن تجعل قولها حول الإيمان بناء على قولها في موضوع الكبيرة، قال الخوارج: أنه كلها عبادات، من

---

[36] البغدادي, *الطبقات الكبرى*, 373/6.

[37] محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي, *سير أعلام النبلاء*, تحقيق ، مجموعة من المحققين باشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة, 1405), 374/5.

[38] ينظر: محمد بن جرير بن يزيد الطبري, *تهذيب الأثار*, تحقيق:علي رضا (دار المأمون للتراث, 1416), 659/2.

ترك طاعة واحدة فقد كفر، فقالوا هذا أساس تكفيرهم لمن يرتكب الكبائر، وواجههم المرجئة بما يخالفهم، فقالوا: مرتكب المعاصي إيمانه كامل، ولكن هذا القول لا يقبل حتى يزيلوا العمل من الإيمان، و قالوا: أن الإيمان التصديق والاقرار، وكان أول من علم بهذا النوع هو ذر بن عبدالله الهمذاني، و حماد بن أبي سليمان من فقهاء الكوفة[39].

ذكر الإمام الذهبي[40] هذا النوع من الإرجاء وبين أنه غير مذموم وروى قصة لحماد، فقال، قال معمر: قلت لحماد: كنت رأسا، وكنت بين أصحابك إماما، فخالفتهم، وصرت تابعا، قال: أن تكون تابعا بالحق خير من أن تكون رأسا في الباطل.

ويشير معمر إلى أنه تحول مرجئا إرجاء الفقهاء، وهو أنهم لا يحسبون الصلاة والزكاة جزء من الإيمان، ويقولون: أن الإيمان هو أن تقر باللسان، ويكون في قلبك يقين، والخلاف على هذا لفظي، ولكن التطرف في الإرجاء هو من يقول: لا يضر مع التوحيد ترك الواجبات[41].

بعد الثمانين من الهجرة ظهر هذا الإتجاه من الإرجاء، كما يروي الإمام البخاري عن زبيد، قال: "سألت أبا وائل عن المرجئة، فقال: حدثني عبد الله أن (عليه الصلاة والسلام) قال: ((سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر))"[42]، وكانت وفاة أبي وائل سنة 82هـ[43].

وقع الإرجاء في نهاية عهد الصحابة في عهد خلافة عبدالملك بن مروان، وانتهت خلافته بوفاته سنة86هـ [44].

يرى الباحث الذين يخرجون و يزيلون العمل عن الإيمان لم يكونوا مقصرين في العمل، و هذا رد على تكفير الخوارج لصاحب الكبيرة.

---

[39] ينظر: ابو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي, *الضعفاء الكبير*, تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي (بيروت: دار المكتبة العلمية, 1404), 305/1.

[40] محمد بن أحمد بن عثمان، الشيخ الإمام العلامة الحافظ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، مؤرخ، علامة محقق، تركمانيّ الأصل، من أهل ميافارقين، مولده ووفاته في دمشق أتقن الحديث ورجاله، وعرف تراجم الناس، و تواريخهم، وأكثر من التصنيف منها: تاريخ الإسلام و تاريخ النبلاء، وغيرها، توفى سنة 748هـ، ينظر: محمد بن شاكر بن أحمد الكتبي, *فوات الوفيات*, تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار صادر, 1973), 317/3.

[41] ينظر: الذهبي, *سير أعلام النبلاء*, 529/5.

[42] محمد بن إسماعيل ابو عبدالله الجعفي البخاري, *صحيح البخاري*, تحقيق د. مصطفى ديب البغا (يمامة-بيروت: دار ابن كثير, 1407), "الايمان"،35،.(48)

[43] ينظر: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي, *تذكرة الحفاظ* (بيروت: دار الكتب العلمية, 1419), 60/1.

[44] ينظر: علي بن أبي الكرم محمد ابن الأثير, *الكامل في التاريخ*, تحقيق: عمر عبد السلام التدمري (بيروت: دار الكتاب العربي, 1417), 533/3.

2- إرجاء الغلاة كالجهمية والغيلانية وهم يجعلون أن الإيمان في القلب فقط شيئا واحدا، فزادوا شيئا آخر هو إخراج القول في الإيمان، الإيمان يتم عندهم بتجرد معرفة القلب، غيلان بن مسلم الدمشقي أبو مروان وهو أول من عرف عنه هذا غيلان، ثم الجهم بن صفوان، ثم مقاتل بن سليمان، وهم من مذهبهم أن العصيان لا يضر بالإيمان، كما أن الطاعة لا تنفع بالكفر، وهم أول نواة غلاة المرجئية[45].

3- مرجئة الكرامية: هم يقولون أن الإيمان أن تلفظ باللسان فقط دون العمل، وإن كان في قلبه كفر هو يحتسب مؤمنا عند الله ولي لـه من أهل الجنة[46]، محمد بن كرام السجستاني هو أول من قال ذلك، وكان حياته في بداية قرن الثالث، بحيث قال: أن الإيمان قول فقط باللسان دون تصديق القلب وعمل الجوارح، وهذا النوع لم يكن معروفا من قبله، ومن أفسد الأقوال هذا القول وآخرها حدوثا[47].

2.2.1. المطلب الثاني: رأي المرجئة عموما عند فرق المرجئة

قبل أن نعرض رأيهم عموما لا بد أن نتعرف على أصناف هذه الفرقة، فذهب العلماء والمؤرخين على أنهم عدة، ذهب أبو منصور الإسفراييني والمقريزي إلى أن فرقهم ثلاثة أصناف جماعة منهم قالوا الإرجاء في الإيمان والقدر على مذهب القدرية فهم في القدرية والمرجئة معدودون مثل الخالدي و محمد بن شبيب البصري وأبي شمر المرجيء، وصنف آخر منهم يقولون بالإرجاء في الإيمان وهم يميلون إلى قول الجهم في الأعمال والمكاسب فهم من جماعة المرجئة والجهمية صفوف أخرى خالصة في موضوع الإرجاء بدون قدر وهم يتكونون من خمسة فرق وهم غسانية ويونسية وثوبانية ومريسية وتومنية[48] [49].

---

[45] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 117.
[46] ينظر: احمد امين, *فجر الاسلام*, 289.
[47] ينظر: الذهبي, *سير أعلام النبلاء*, 411/9.
[48] ينظر: ابو منصور عبدالقاهر بن طاهر الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية* (بيروت: دار الافاق الجديدة, 1977), 19.
[49] ينظر: المقريزي, *المواعظ والاعتبار*, 171/4.

وقال صاحب التبصير أبو مظفر الإسرافيني: فرق المرجئة عبارة عن فريق يجمعون بين الإرجاء في القول وبين الإيمان بالقدر مثل محمد بن شبيب البصري وأبي شمر والخالدي، وهم قدريون من المرجئة، ويجمعون جماعة منهم قول بالإرجاء في الإيمان وبين قول جهم وهؤلاء جهميون من المرجئة، وهذا الفريق يقولون بجواز القول بالإرجاء ولا يقولون بالجبر ولا البقدر، وهم في على هذا ما بينهم خمس أصناف وهم الغسانية واليونسية والثوبانية والمريسية[50].

أما الشهرستاني ذهب إلى أنهم أصناف أربعة: مرجئة من الخوارج مرجئة من القدرية، ومرجئة من الجبرية، ومرجئة الخالصة، والصالحي ومحمد بن شبيب والخالدي من المرجئة القدرية وكذلك جماعة الغيلانية وهم صحبة لغيلان الدمشقي، أول من أحدث القول بالقدر والإرجاء[51].

والذي يظهر من آراء العلماء نجد أن فرق وأصناف المرجئة منسوبة إلى ثمانية فرق خالصة نبين فيما يأتي كلا منهم على التفصيل الآتي:

أ- اليونسية

وهم تابعون ليونس بن عون الذي قال أن الإيمان يكون في القلب واللسان، وهو معرفة الله والمحبة والاستسلام له بالقلب والإقرار باللسان أنه هو وحيد لا مثيل له، ما لم تقم حجة الرسل (على نبيينا وعليهم الصلاة والسلام) فإن قامت عليهم الحجة بالتصديق لجميعهم، ومعرفة ماجاء من عندهم في الجملة من الإيمان، أنها ليست معرفة تفصيل ما جاء من عندهم إيمانا ولا في جملته، زعموا أن كل سمة من سمات الإيمان ليست إيمانًا، ولا بعض إيمان، ومجموعهم هو الإيمان، ولم يجعلوا الإيمان متبعضا، ولا ممكنًا للزيادة والنقصان[52].

ب- العبيدية

وهم جماعة عبيد المكتئب، يقولون أنه قال: غير الشرك يغفر لا محالة، إذا مات العبد على التوحيد ليس له ضرر ما اكتسب من الإثم وفعله من الذنوب، وحكي اليمان عن المكتئب

---

[50] ينظر: الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين*, 24.
[51] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 138/1.
[52] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 123; ينظر: المقريزي, *المواعظ والاعتبار*, 172/4.

وجماعته وهم قالوا: علم الله تعالى لم ينقص شيئا غيره وأن كلامه لم يزل شيئا، وأيضا دين الله كذلك[53].

ت-الغسانية

نسبوا إلى غسان الكوفي، قال ان الإيمان هو معرفة بالله سبحانه و برسوله، والإيمان بما أنزل الله، والإيمان بما أنزل على الرسول في الجملة دون التفصيل، و يقول الإيمان هو إقرار بالله وحبه و تعظيمه سبحانه وتعالى، و لا يقبل النقصان ولكن يقبل الزيادة[54]، و زعم لو قال قائل: قد حرم أكل الخنزير بأمر الله تعالى، ولا أعرف هل الخنزير الذي نهى عنه هذه الشاة أم غيرها كان مؤمنا، ولو قال: أعلم أن الحج وجب من عند الله تعالى إلى الكعبة، لكن أنني لا أعرف أين يقع الكعبة، ويمكن يقع بالهند، كان مؤمنا ومقصوده أن مثال هذه الإعتقادات أمور غير ظاهر وراء الإيمان، ليس لأنه كان يُشك في هذه الامور، لأن العقلاء لن يترك عقله يشك في أن الكعبة في أي اتجاه والفرق واضح و مبين موجود بين الخنزير والشاة.

و أصحاب المقالات هناك لهم جمل من جملة المرجئة، ربما هذا هو سبب ما كان يقول: أن الإيمان يجب أن يتصدق بالقلب، ولا ينقص ولا يزيد، ظنوا أنه يؤخر الأفعال عن الإيمان، والشخص مع خروجه في الأفعال كيف يقوله بترك العمل، ويكون له سبب آخروهو ما يتعارض مع القدرية، وفرقة المعتزلة الذين ظهروا في صدر الأول، وكان المعتزلة يسمون أي من يخالفهم في موضوع القدر مرجئا، وكذلك أيضا الوعيدية جماعة من الخوارج، و ليس بعيد أن اللقب إنما لزمه من فريقي الخوارج والمعتزلة[55].

ث- الغيلانية

جماعة غيلان الدمشقي، يرون الإيمان هو معرفة بالله، والمحبة له والخضوع والإقرار بما نزل على نبيه (عليه الصلاة والسلام)، والإيمان بما أتى عند الله، وذلك أن المعرفة الأولى عنده إضطرار وبهذا لم يحسبها من الإيمان، ويتفقون مع الشمرية في صفة الإيمان على أنه

---

[53] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 140/1.
[54] ينظر: الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين*, 98.
[55] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 140/1.

لا يقال إيماناً إذا كان وحده، ولا يقال لديه بعض الإيمان إذا كانت وحده، والإيمان لا يحتمل النقصان ولا الزيادة، وجعلوا العلم بالنبي عليه الصلاة والسلام، و بما نزل عند الله مكتسبا، ويقولون هو من الايمان إذا كان الذي أتى من عند الله سبحانه وتعالى منصوصا بإجماع المسلمين، ولم يجعلوا من المستخرجين من الإيمان شيئاً ، وهم ينكرون وجود إيمان بين الكفار[56].

ج- الثوبانية

تابعون لأبي ثوبان الذي يقول أن الإيمان هو الإقرار والمعرفة بالله وبنبيه، وما يجب القيام به عقلا، وما يجوز بالعقل، وأخر الأفعال جميعه عن الإيمان، وممن يقولون بمقالة أبي ثوبان هذا، وأبو شمر، وأبو مروان غيلان بن مروان الدمشقي، ومويس بن عمران، وصالح قبة، والفضل الرقاشي، ومحمد بن شبيب، والعتابي، ويختلفون عن الغسانية واليونسية بإيجابهم في العقل شيئا قبل ان يفرض في الشرع، ويقولون" الإيمان هو أن تقر بالله وبنبيه، وما كان جائزاً بالعقل أن لا يفعله، وما كان لا يجوز بالعقل إلا أن يفعله، وليس ذلك من الإيمان"[57].

ومنهم من يرى أن القدر خيره وشره من العبد، وأن الإمامة لغير قريش تصح، وكل من تمسك بكتاب الله وسنة رسول الله كان يستحق لهـا، و لا تثبت إلا بالإجماع والعجب الأمة موافقون على أنها لا تصلح لغير قريش، وعلى هذا دفعت الانصار عن مقولتهم: "منا أمير ومنكم أمير"، وكان يجمع في الغيلان ثلاثة خصال: القدر، والإرجـاء، والخروج.

ويرون أن الله سبحانه اذا يعفو عن عاص يوم القيامة، يعفوا عن كل مؤمن مذنب وهو مثل حاله، وإن كان يخرج اي واحد من النار، يخرج كل واحد من كان في مثل حاله، ومن العجب أنهم لم يكونوا متأكدين من أن أهل التوحيد من المؤمنين سيخرجون حتمًا من النار.

---

[56] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 123.

[57] علي بن اسماعيل ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, تحقيق:د.نواف الجراح (بيروت: دار الصادر, د.ت), 135; و ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 124.

حكى عن مقاتل بن سليمان: صاحب التوحيد والإيمان لا يضر بالمعصية، والمؤمن لا يدخل النار، و المؤمن المذنب يعاقب في الآخرة على جسر الصراط وهو على جهنم يصيبه لفح النار وحرها ولهيبها، فيعذب بهذا العذاب بقدر ذنوبه، ثم يدخله الجنة[58].

ح- التومنية

نسبة إلى أبي معاذ التومني وأصحابه، وهو يقول الإيمان لم يقيك من الكفر والإيمان إسم يقع في كثير من الصفات، وكل من ترك أحدهم فقد كفر، إذا وجد صفة واحدة منها لا يسمى إيمانا ولا بعض إيمان وكان يقول إذا ترك واجبا مما تعد في الإيمان عنده يقال فسق فيه ولا يقال له هو فاسق وكان يقول أن الفاسق عموما هو من ترك كل خصلة من الإيمان وأنكرها كلها[59].

وذهب إلى أن كل معصية إذا كان من الصغائر أو الكبائر إذا لم يجمع عليها بإنها كفر لا يقول لفاعله أنك فاسق، ولكن مذنب، قال: وهذه الخصال هي خمسة وهم، المحبة والمعرفة والتصديق والإخلاص، والإقرار بما نزل على رسول الله (عليه الصلاة والسلام)، "قال: ومن ترك الصلاة والصيام مستحلا كفر، وهو لم يكفر إذا تركهما بنية القضاء، ومن قتل نبيا أو ضربه فهو كافر، ليس بسبب القتل أو الضرب، لكن بسبب التقليل من شأنه والعداوة والبغضاء"[60].

خ- الصالحية

وهم جماعة صالح بن عمر الصالحي، وأبو شمر، ومحمد بن شبيب، وغيلان، وكلهم قد جمعوا بين الارجاء والقدر، الصالحي يرى أن الإيمان هو معرفة بالله جل جلاله على إطلاق، وهو صانع الكون فقط، والكفر جاهل به تمامًا، قال: وقول القائل: ثالث ثلاثة، ليس كلمة الكفر ولكن لا يظهر إلا من كافر، ويقول أن معرفة الله سبحانه وتعالى هي محبة له وخضوع له، ويكون هذا ايضا مع حجة الرسول، ويصح أن يؤمن بالله في العقل، ولا يكون مؤمنا برسوله غير أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: ليس مؤمن بالله تعالى من لا يؤمن بي،

---

[58] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 142/1.
[59] ينظر: الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين*, 99.
[60] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 144/1.

ويقول أن الصلاة ليست من عبادة لله تعالى، وأن الإيمان به يكفيك من دون العبادة، وهذا هو معرفته، وهو خصلة واحدة لا ينقص ولا يزيد، وأيضا الكفر خصلة واحدة لا يزيد ولا ينقص.

ويرون أن المعرفة يكون من نوعين على أصله: أولا، فطرية، وهي أن يكون يعرف بأن لهذا العالم صانعا وخالقا لنفسه، وهذه المعرفة لايدخل من باب الايمان، وثانيهما من معرفة الإيمان هو المكتسبة[61].

د- المريسية

هم نسبوا إلى بشر المريسي وجماعة مرجئة بغداد كان من اتباعه وكان يتكلم بالفقه على مذهب أبي يوسف، ولكن خالفه في قوله بأن القرآن هو مخلوق، وكان مهجورا من جماعتين وهو وقع في المناظرة مع إمام شافعي في زمنه، فهذه هي طوائف المرجئة النقية الذين متبرؤون من القول بالقدر والجبر[62].

المرجئة مع كثرة أصنافهم وتعدد فرقهم إتفقوا عموما على بعض الآراء، فنذكر فيما يأتي:

أولا: أن الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أما الأعمال الظاهرة فليست جزء من الإيمان، فمن آمن بالله ورسله وارتكب الكبيرة وترك الفرائض فهو مؤمن، لكن بقول بعضهم: الإيمان هو الاعتقاد بالقلب حتى إذا نطق الكفر بلسانه، ويعبد الأصنام أو يتبع دين أهل الكتاب المنحرفة في دار الاسلام، وكان عبد الصليب وأعلن التثليث في حكم الإسلام، و إذا مات على ذلك الإعتقاد فهو إيمانه كامل عند الله تعالى، ولي لله سبحانه وتعالى ممن يدخلون الى الجنة[63].

ثانيا: الزيادة والنقصان في الإيمان: اتفقوا على أن الإيمان ثابت لا يزيد ولا ينقص، فيقولون: إن الإيمان هو التصديق، و شيء واحد لا يتفاضل، فإنهم فهموا حين ذهب جزئه ذهب كله، ولم يبق منه شيء[64].

---

[61] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 136; و الشهرستاني, *الملل والنحل*, 145,146/1.
[62] ينظر: الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين*, 100.
[63] ينظر: علي بن احمد بن سعيد بن حزم القرطبي(ت:456هـ) ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل* (القاهرة: مكتبة الخانجي, د.ت), 35/5.
[64] ينظر: احمد امين, *فجر الاسلام*, 289.

المرجئة بكل فرقهم يقولون: الكبائر لا تذهب، و ترك الفرائض الظاهرة شيئـا من الإيمان، إذا ذهب شيء منـه، فلن يتبقى شيء، وسيكون هناك شيئ واحد يتساوى فيه الصالح و الفـاجر[65].

ومما ورد عن حبيبنا (عليه افضل الصلاة والسلام) وصحابته الكرام تدل على غير ماذهبوا إليه، كقوله: ((يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان))[66].

ثالثا: الاستثناء في الإيمان: ذهبوا إلى أن عدم جواز الإستثناء في الإيمان، والذاهبون إلى ذلك هم مرجئة الفقهاء يجعلون ان الإيمان هو شيئٌ واحدٌ فقط، أن الإنسان من نفسه يحس بالإيمان، كالتصديق بالرب، وكذلك مما كان في قلبه، فيقول: أحدهم كما أعلم أقرأ الفاتحة، وأعلم أني مؤمن، ومن جعل في إيمانه استثناء وهو شاك عندهم، وهذا هو أصلهم في منع الاستثناء[67].

مع ذلك ذهب بعضهم إلى عدم الإستثناء في الإيمان، ذهب إلى ذلك متأخري الكلابية وغيرهم، و مع اشتراكهم في القول ضرورة الاستثناء في الإيمان، ومع ذلك، فهم مختلفون من حيث الالتزام، وهذا ما يرى المرجئة في حكم الاستثنـاء في الإيمـان[68].

رابعا: لا يجوز سفك دم المسلمين إلا للدفاع عن نفس، قالوا: وإذا شك في الأمور، وكفرت كل جماعة أختها ما فعلت، أخرناهم أمر جميعهم إلى الله تعالى، وهو يحكم فيما بينهم يوم الحساب في ما كانوا فيه يختلفون[69].

---

[65] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 113,115.
[66] محمد عيسى الترمذي, *سنن الترمذي*, تحقيق: بشار عواد (بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1998), "صفة جهنم"،10،.(2598)
[67] ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 37/5.
[68] ينظر: مسعود بن عمر بن عبدالله التفتازاني, *شرح المقاصد*, تحقيق ، إبراهيم شمس الدين (بيروت: دارالكتب العلمية, 2011), 216/5.
[69] ينظر: احمد امين, *فجر الاسلام*, 282.

3.2.1. المطلب الثالث: رأي المرجئة خصوصا في مرتكب الكبيرة

1.3.2.1. تعريف الكبيرة

لغة: الكبيرة: جمع كبيرات و كبائر لغير عاقل، مؤنث كبير، إثم كبير محرم شرعا ووردت فيه عقوبة شرعية، وعكسها صغيرة، قتل النفس هو كبيرة، ﴿يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ﴾، وأم الكبائر: الخمر[70].

اصطلاحا: يقول الجرجاني[71]: الكبيرة هي ما كان حراما مطلقا، شرعت له عقوبة محضنة بنص قطعي في الدنيا والقيامة، ما وعدت به بغضب أو لعنة، أو يعاقب عليه في الدنيا، أو العذاب في الآخرة[72].وقال الامام القرطبي[73]: هي كل معاصي عظم التوعد عليه من قبل الشارع بالعذاب وشدده أو كبر ضرورة في الوجود[74].

ويقول إبن أبي العز[75]: اختلفوا في عددها، قيل: سبعة وقيل سبعة عشر وقيل ما اتفقوا الشرائع في تحريمها، وقيل: ما يغلق باب المعرفة بالله، وقيل ذهاب الأبدان والأموال، وقيل: كل شيء مردود في الشرع فهو كبيرة، وقيل: أي شيء ما كان عليه حد، أو أي المعاصي وعد عليها بالجنة أو الغضب أو اللعنة، وهذا أمثل الأقوال، لأنه ينقذه من عيوب الآخرين، و يشمل

---

[70] ينظر: أحمد مختار عبد الحميد عمر, *معجم اللغة العربية المعاصرة*, 1897/3.

[71] علي بن محمد بن علي]السيد الشريف الجرجاني(ولد سنة 740هـ، فقيه حنفي أصولي، له تصانيف متنوعة منها: حاشية على شرح المحلى لمختصر المنتهى، وحاشية على تفسير الكشاف، ورسالة في الأصول، وكتاب التعريفات، توفى سنة 816هـ، ينظر: عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي, *بغية الوعاة*, تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم (صيدا: المكتبة العصرية, د.ت), 35/1.

[72] ينظر: الجرجاني, *التعريفات*, 183.

[73] محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي المالكي، أبو عبد الله القرطبي، ولد سنة 558هـ، صاحب مصنف التفسير المشهور المسمى بجامع أحكام القرآن، وكان بصيرا بمذهب مالك، وله يد طولى في التفسير، وكان إماما علما من الغواصين على معاني الحديث، حسن التصنيف، جيد النقل، ومات بالمدينة سنة631هـ، ينظر عبد الحي بن أحمد ابن العماد, *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*, تحقيق: محمود الأرناؤوط، (دمشق: دار ابن كثير, 1406), 335/3.

[74] القرطبي, *الجامع لأحكام القرآن*, 160/3.

[75] علي بن علي بن محمد بن أبي العز، الحنفي الدمشقيّ، ولد سنة731هـ، فقيه، كان قاضي القضاة بدمشق، له كتب، منها: (التنبيه على مشكلات الهداية)، توفي سنة 792هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 313/4.

كل ما يثبت بالنص أنه من المعاصي الكبيرة مثل الشرك بالله وقتل النفس بغير حق والزنا وقذف المحصنات العفيفات، وما شابه ذلك من الكبائر[76].

2.3.2.1. رأي المرجئة في مرتكب الكبيرة

من هنا نذكر آراء المرجئة خصوصا في قضية مرتكب الكبيرة، ويمكن أن نختصر ما ذهبوا إليه مما يأتي: المعروف عندهم في من يرتكب كبيرة وهو مؤمن و إيمانه كامل، وإيمانه كإيمان الأنبياء والرسل، وإن كان معرضا للتهديد، ومستحقا للعقاب، وهذه العقيدة عند فرقة المرجئة في موضوع مرتكب الكبائر مبني على أساسهم أن الإيمان شيء واحد، ومن ثم فهو باق على حاله لا يتغير بارتكاب المعصية، قال بذلك من سلك سبيل الإرجاء من الجهمية، والفقهاء[77].

إن التنازع الوارد بين اهل السنة في هذا الموضوع خلاف لفظي، غير أن القائلين بأن الإيمان هو ما قاله الفقهاء مثل حماد بن أبي سليمان ومن تبعه من مدينة الكوفة وغيرهم، وهم يتفقون مع جميع علماء أهل السنة على أن صاحب الكبيرة يدخل تحت الذم والوعيد ويشمل العذاب، حتى إذا قالوا إن إيمانه كامل مثل إيمان جبريل عليه السلام، وهم يزعمون أن الإيمان بلا عمل مردود، ومع فعل المحرمات، يكون من يرتكبه مستحق للعقاب و التهديد مثل ما تقول الجماعة، ويقولون أيضا أهل الكبائر يدخلون النار ويعذبون على ارتكاب كبائرهم، ولكن الغلاة قالوا: لا تضر المعصية بالإيمان، كما أن الطاعة لا تنفع بالكفر، فمن نطق بالشهادة (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، ويحرم ما نهى الله عليه أي ما حرمه، ويحل ما أحل الله عليه فيدخل الجنة ابتداء حتى لو مات بغير توبة، وإن ترك الصلاة، وزنى، وشرب الخمر وسرق وقتل، وقذف المحصنات العفيفات، "وإن كان مقرا بها لا يضر وقوعه في إرتكاب الكبيرة وركوبه الفواحش وتركه الواجبات، قد يكون كافرا بالله إن فعل ذلك مستحلا، وليس بمؤمن، فصار كافرا وهو من أهل النار"[78].

---

[76] ينظر: محمد بن علاء الدين علي بن محمد (ت:792هـ) أبو العز الحنفي, *شرح العقيدة الطحاوية*, تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي (بيروت: مؤسسة الرسالة, 1417–1997), 525/2.

[77] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 150,151/1.

[78] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 232/1.

الفصل الثاني

الخوارج وآراؤهم وظهورهم

1.2. المبحث الأول :التعرف بالخوارج

1.1.2. المطلب الأول: الخوارج لغة

ذهب ابن منظور إلى أن الخوارج جمع لخارج مأخوذة من (الخروج) وبهذا المعنى يكون نقيضاً للدخول، كقول القائل: رجل خارج على الإمام الحق: بمعنى لم يكن في طاعته، ويقال فلان خارج للطريق: بمعنى حائد عنه، فإطلاق هذا الاسم مشهور على جماعة الحرورية و على من سلك طريقهم لخروجهم على الناس[79].

والأزهري[80] أطلق كلمة الخوارج على جماعة خارجة على الدين أو على الإمام علي، وهم جماعة من أهل الآراء والأهواء والخوارج هم: قوم من أهل الأهواء لهم مقالة خاصة[81]، وهذا مطابق لتعريف ابن منظور.الزبيدي[82] رأى أنهم كلاً من الحرورية والخارجية هما وصفان لمسمىً واحد بل طائفة منهم، وهم طائفة عددهم سبعة سموا بهذا الاسم لخروجهم على الدين أو عن الحق أو على الناس أو عن الإمام علي رضي الله عنه بعد واقعة صفين[83].

ويقول الحميري الخوارج جمعه الخارج كالتوابع جمع التابع، فالخارِجِيّ : عبارة يطلق لرجل يترأس نفسه بنفسه من غير أن يرضى برئاسة غيره، الخارجي: مفرد الخوارج ، والخوارج

---

[79] ينظر: ابن منظور, *لسان العرب*, 1414, 807/1.

[80] محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور: أحد الأئمة في اللغة والأدب، ولد ينة282هـ في هراة بخراسان. نسبته إلى جده " الأزهر " عني بالفقه فاشتهر به أولا، ثم غلب عليه التبحر في العربية، ومن كتبه " غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء وتهذيب اللغة وغيرها، وتوفي سنة 370هـ ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 311/5.

[81] ينظر: محمد بن أحمد الأزهري, *تهذيب اللغة*, تحقيق: محمد عوض (بيروت: دار أحياء التراث العربي, 2001), 50/7.

[82] محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، ولد سنة 1145هـ، عالم باللغة والحديث والرجال والأنساب، ومولده في الهند، ومنشأه في زبيد باليمن، وكاتبه ملوك الحجاز والهند واليمن والشام والعراق والمغرب الأقصى والترك والسودان والجزائر، وتوفي بالطاعون بمصر سنة1205هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 70/7.

[83] ينظر: الزبيدي, *تاج العروس*, 30/2.

هم أحد الفرق الإسلامية، فسُمُّوا خوارج من قبل مخالفيهم لخروجهم على الإمام علي (رضي الله تعالى عنه) وبنو الخارِجيَّة: قوم من العرب، والنسبة إِليهم: خارجي[84].

الخارج من كل ما هو ظاهره والمحسوس منه، أما الخارجي في أصل اللغة كل من فاق على جنسه ونظائره ومن ساد وليس له أصل في هذه السيادة فيقال فرس خارجي إذ لا ند في عرقه الجودة وهو الآن من الجياد فهي خارجية[85].

الخارج: صيغته اسم فاعل، وهو اسم الظاهر البارز والمنفصل، ومنه: خارج المحل: يقال لما برز منه أو انفصل عنه، ومفردها خارجي، ومنه: الخوارج، وهم جماعة فرقوا وخرجوا عن السلطة الشرعية وخرجوا عن طاعة الامام علي[86].

الحاصل فيما ذكر يتبين أن أهل اللغة أطلقوا هذه الكلمة في آخر تعريفاتهم اللغوية في مادة(خرج) على طائفة من النـاس وهم معروفون في التاريخ بالخوارج، معللين قولهم في ذالك بخروجهم وإنفصالهم عن الدين أو تمردهم لشرعية السلطة أيام خلافة علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه أو لخروجهم عن الناس.

2.1.2. المطلب الثاني: الخوارج اصطلاحا

وقد عرف العلماء الخوارج بتعاريف عديدة، واختلفوا في تعريفهم الاصطلاحي، ولكن حاصل ذلك اختصار الكلام هنا في تعريفهم اصطلاحيـا عند القدماء والمعاصرين:

قال الإمام الأشعري: ما معناه سبب تسمية الخوارج يرجع إلى خروجهم على خلافة علي(رضي الله عنه) ويقال لهم المحكمة لمخالفة وإنكارهم أمر الحكمين، الذين تحاكما،

---

[84] ينظر: الحميري اليمني نشوان بن سعيد, *شمس العلوم و دواء كلام العرب من الكلوم* (بيروت/دمشق: دار الفكر المعاصر/دار الفكر, 1420), 1760/3.

[85] ينظر: (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) مجمع اللغة العربية, *المعجم الوسيط* (دار الدعوة, د.ت), 224/1.

[86] ينظر: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي قلعه جي, *معجم لغة الفقهاء* (عمان: دار النفائس, 1408), 201/1.

وقولهم: لا حكم إلا لله، أطلقوا على أنفسهم: شرينا أرواحنا في سبيل الله، إقتباسا من الآية القرانية ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾[87] أي: بعناها بالجنة[88].

ذهب الشهرستاني إلى أن الخارجي أي من خرج وتمرد على الإمام الشرعي الذي اتفقوا عليه الجماعة، وسواء إذا كان الخروج في زماننا أو في زمن الصحابة على الأئمة الحق بإحسان، والأئمة الراشدة المهدية في كل زمان[89].

وقد زاد إبن حزم[90] الظاهري بأن الخارجي اسم يشمل بكل من أشبه الخارجين اللذين خرجوا على الإمام علي أو شاركهم فيعملهم وآرائهم وأفكارهم في أي عصر كان وفي أي مكان حل[91]، ويتفق هذا مع تعريف الشهرستاني الذي ذكرناه من قبل.

أما على رأي إبن حجر العسقلاني[92] سمّوا الخوارج بهذا الاسم وذلك لخروجهم عن الحق والدين، أو لخروجهم عن الجماعة وقيل لخروجهم عن طريق الجماعة وخروجهم على أخيار وما اختاره المسلمون، أو لأن هذا الإسم ينطبق على أي من خرج على الإمام الشرعي الذي اتفقت عامة المسلمين وجماعتهم عليه ولذلك يسمى خارجيا[93].

ذهب الدكتور سعدي أبو حبيب إلى أن الخوارج أحد الفرق الاسلامية، الذين خرجوا على الإمام علي رضي الله عنه، وخالفوا بيعته، و من خرج على الخلفاء الراشدين، ومن صار

---

87 التوبة، 111/9

88 ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 202/1.

89 ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 114/1.

90 علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد: عالم الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام. كان في الأندلس خلق كثير ينتسبون إلى مذهبه، يقال لهم " الحزْمية ". ولد بقرطبة سنة384هـ ، فرحل الى بادية ليلة (من بلاد الأندلس) فتوفي فيها سنة 456هـ رووا عن ابنه الفضل أنه اجتمع عنده بخطه أبيه من تآليفه نحو 400 مجلد، تشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة، وأشهر مصنفاته، الفصل في الملل والأهواء والنحل وغيرها، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 254/4.

91 ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 112/2.

92 أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الكناني ثم المصري الشافعي، ولد سنة 773هـ، وبرع بجميع العلوم، وقد كان صنف كتبا مفيدة منها (فتح الباري شرح صحيح البخاري)، وغيرها من الكتب، وقد كان تولى فيها القضاء الأكبر وأفضت إليه الرياسة بجميع العلوم وله شعر رائق منه القصيدة في مدح النبي ،المتوفى سنة 852هـ. ينظر الزركلي, *الأعلام*, 178/1.

93 ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني, *فتح الباري شرح صحيح البخاري*, : تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - محب الدين الخطيب (بيروت: دار المعرفة, 1379), 283/12.

نحوهم، وسموا بذلك لخروجهم على جماعة المسلمين وعامتهم، خرجوا على الإمام بتأويل غير سائغ يرون أنه على باطل وكفر، أو معصية تحل قتاله بزعمهم بتأويلهم، ويستحلون دماء المسلمين ظلماً، ويستحلون أموالهم، ويكفرون صحابة النبي (صلى الله عليه وسلم)، وحتى الخلفاء الراشدين وبذلك هم الخارجون على معتقد أهل الحل الحق من أمة الإسلام[94].

ورأى الطائي إلى أنهم فرقة سياسية من الفرق الاسلامية في بداية الأمر، فخرجوا عن أمر إمام علي رضي الله عنه، وطاعة معاوية ابن أبي سفيان كذلك وشكلوا فرقة مستقلة لأنفسم، ثم أصبحت لهم عقائد وأفكار مختلفة عن عقائد أهل الحق من السنة والجماعة، ثم أصبحوا فرقا كثيرة[95].

يستنبط من خلال ماسبق من علماء الفرق ثلاثة وجهات نظر في تعريفهم للخوارج:

1- من يرى أنهم هم الذين يخرجون على الإمام الحق في أي زمان.
2- من يرى أنهم الذين خرجوا عن الإمام علي ومن يرون رأيهم.
3- ومن يرى أنهم هم الذين خرجوا بعد الإمام علي ابتداءً من الأزارقة[96].

يمكن بعد هذا العرض أن نعرفهم على وجه الخصوص بأنهم طائفة خرجوا على خلافة وحكم الإمام علي (رضي الله عنه)، بعد ما رضي بقرار التحكيم، ثم صاروا فرقة سياسية ودينية ولهم آراء خاصة حول بعض الموضوعات الدينية، وشعارهم تكفير المسلمين و لا يعمقون في فهم النصوص ويحكمون على ظواهرها.

وعلى وجه العموم: كل من خرج على الإمام الحق وعلى جماعة (أهل السنة والجماعة) بالسيف للدعاء إلى فكره ومعتقده وأصبح خروجه ناشئاً من مخالفة الأصول في الشريعة.

---

[94] ينظر: الدكتور سعدي ابو حبيب, *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا* (دمشق: دار الفكر, 1408), 113/1.
[95] ينظر: كمال الدين عبدالمحسن الطائي, *التوحيد و الفرق المعاصرة* (بغداد: سلمان الاعظمي, 1972), 205.
[96] ينظر: ابو اسحاق ابراهيم أطفيش, *الفرق بين الاباضية و الخوارج* (عمان: مكتبة الضامري, 1993), 49.

2.2. المبحث الثاني: آراؤهم وتاريخ ظهورهم

1.2.2. المطلب الأول:سبب ظهور الخوارج، ونشأتهم

1.1.2.2. سبب ظهورهم

من العوامل التي دفعت ظهور فرقة الخوارج في بداية الأمر كانت في شؤون السياسة دون الاعتقاد، ثم ما لبثت طويلاً حتى تحول ميولهم إلى أن اتجهت إلى القضايا دينية والإعتقادية فأخذوا يحولون حولها أفكارهم ومعتقداتهم ونظريـاتهم الدينية، المفكرون اختلفوا في التأشير هذا السبب، وفي تحديد أدوار فاعلية لبعض الأسباب فسوف نعرض هنا فيما يأتي من أهم وأكبر الأسباب التي وضعها المفكرون أمام ظاهرة نشأة الخوارج:

السبب الأول: حادثة التحكيم، ذهب المؤرخون إلى أن هذه الفرقة خرجت عن طاعة علي بن إبي طالب بداية سنة 37 هـ، وكان السبب الخروج عبارة عن حادثة التحكيم التي وقعت وحدثت في وقعة صفين[97].

توضيحها: لما اشتد القتال في واقعة صفين، بدأت علامات الفوز يظهر في جيش علي رضي الله عنه، وبحسب ما حدث جاءت مجموعة من قراء البصرة يتقدمهم مسار بن فداكي والأشاع بن قيس، وأجبروا علياً على وقف القتال بسبب ذلك ، فقالوا: ردوا على كتاب الله إن دُعيت إليها وإلا سلمك كل الناس، أو سنفعل بك كما فعلنا مع ابن عفان، لأنه غلب فينا على العمل بما في كتاب الله تعالى، والله تفعلها أو نفعلها بك، فاجبر الإمام علي (عليه السلام) إلى وقف القتال وبعث الأشعث بن قيس إلى معاوية ويسأله، ما أراد أن يرفع المصاحف، فوضح له ما يريده، وهو أن يجعل كل منهم رجلا يرضيه قاضياً ويأخذها، والعهود أن يحيي ما أحي القرآن، وأن يهلك ما مات عليه، وأراد أيضا معاوية أنه اختار عمرو بن العاص، وتبنى الأشعث بن قيس هذا الاقتراح وخرج به يقرؤه على الناس حتى نقله إلى جماعة من بني تميم منهم عروة بن أزنية فقرأها، وقال لهم عروة بن أزنية: هل تحكمون في دين الله الرجال وهذه

[97] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 192/1; ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 118/1; ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 122/2.

الكلمة مأخوذة عن هذا الرجل من قبل جماعة من أصحاب الإمام علي من القراء وقالوا: لا حكم إلا لله وتركوا جيش الإمام علي وحدهم متنكرين واجتمعوا في حرورة، وطلبوا وقف القتال والاعتماد على الصلح، ثم عندما التقى المحكمان عمرو بن العاص وأبو موسى الأشعري، ونتائج التحكيم تم الإعلان عنها في شهر رمضان من عام 37 هـ، غادرت مجموعة كبيرة من جيش الإمام علي (رضي الله عنه) سرا وغادرت مدينة الكوفة ، وكان من بينهم عدد من القراء، واختاروا حرقوس بن زهير السعدي التميمي إمامًا للصلاة[98].

السبب الثاني: النزاع حول الخلافة، القصد في ذلك، الخلاف المسلح بين المسلمين على الخلافة من جهة، وصراع الخوارج مع الآخرين حول طريقة تولي الخليفة وشروط قيامه برسالته من جهة أخر، من جهة الخلاف بين المسلمين على الخلافة ويعتبر أن الخوارج مثل الشيعة حزب سياسي ظهر في فجر الإسلام، يقول الشيخ عبد الحليم محمود شيخ الأزهر: إذا كان سبب ظهور الخوارج والشيعة هو الخلاف على الإمامة، يظهر سبب الاختلاف هو البحث والجدل في العقيدة الدينية[99].

والواقع ان خلاف المسلمين حول الإمامة بعد استشهاد الخليفة عثمان، ما كان سببا رئيسياً لنشأة الخوارج وحده، ولكن سببا قريب أو من بعيد في نشأة فرقة المرجئة والقدرية وغيره، أما تأثيره في نشأة الخوارج أظهر وآكد.

كان الخوارج قبل أن يخرجوا على الإمام علي (رضي الله عنه) كان جزءا كبيرا من جيشه في حربه ضد معاوية إبن سفيان، وأدى موضوع التحكيم على إثارتهم على علي بن ابي طالب معاوية رضي الله عنهما، ولولا هذا الخلاف بين المسلمين على الإمامة، لما كان لتلك العوامل الأخرى التي دفعت الخوارج للثورة، لكان لها تأثير فعال في ظهور الخوارج ، حيث أصبحت المادة في وقت لاحق. وانتهى به الأمر في نزاع مسلح مع الدولة الإسلامية في عهده[100]، ونتيجة لذلك يتضح مما ذكرناه عن هذا السبب أن الصراع على الإمامة له أثر كبير في توليد الجاهزية العامة من جهة ، والعوامل المباشرة من جهة أخرى لانتفاضة الخوارج، وتمرد أولئك الذين خرجوا على الجماعة، وإذا كنا نتكلم من هنا عن عوامل أخرى للخروج، في

[98] ينظر: الذهبي, *سير أعلام النبلاء*, 411/9; ينظر: ابن الأثير, *الكامل في التاريخ*, 333/3.
[99] ينظر: احمد امين, *فجر الاسلام*, 252–259.
[100] ينظر: الطائي, *التوحيد و الفرق المعاصرة*, 207–209.

الواقع أنها ما كانت لتدفع بهم إلى الخروج على هذا الشكل لو تجردت من فضاء العام الذي حدثت الصراع على الإمامة، وحتى لو كانت بذور الثورة كامنة في نفوس الناس منذ عصر عثمان بن عفان رضي الله عنه[101].

السبب الثالث: ظهور المنكرات ما بين الناس وظلم الحكام، هذا قول الخوارج عن أنفسهم، أنهم خرجوا لهذه الاسباب ليقيموا العدل ويأمروا بالمعروف وينهون عن المنكر ويرجعون الناس إلى الله ودينه، فهذا المعنى من أول المعاني التي يستعن بها علماء الخوارج فيحركون عامتهم للخروج، وحمل السلاح ويستشيرونهم لتحقيق هذا الهدف[102].

ومن هذا يشبه ما خاطبه به عبدالله بن وهب أصحابه من جماعة الخوارج بعد حمد الله تعالى وثنائه عليه، ثم قال: "أما بعد، فوالله لا يكن لقوم مؤمنين بالله ويرجعون لحكم القرآن أن هذه الدنيا التي يرضى عنها ويرجع إليها ويفضلها تكون مشقة ومثابرة، مفضلاً لهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقول الحق، فأخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو الى بعض هذه المدائن منكرين لهذه البدع المضللة"[103].

وكأن قول حرقوص بن زهير لإخوانه الخوارج: "المتاع في هذه الدنيا قليل، وإن الفراق لها قريب فلا تغرنكم زينتها وبهجتها إلى المقام بها، ولا تشتغل عن طلب الحق وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون"[104].

كما قال حيان الظبياني قولاً للأصحابه وهم في طريقهم إلى الري، لما سمعوا خبر استشهاد الإمام علي (رضي الله عنه) سعدوا بذلك كثيراً وقد أمروا بالمعروف، والنهي عن المنكر وإلى جهاد الأحزاب، لاعذر لنا في الجلوس، وحكامنا ظلم، وسنة الهداية، وثأرنا لمن قتل إخواننا، وإذا نقتل ان مفارقة الظالمين راحة لنا، ولنا في أسلافنا أسوة وقدوة[105]، ورأي الخوارج في الإمام علي (رضي الله عنه) لا انحطاط عن رأيهم في سائر الخلفاء من بعده،

---

[101] ينظر: صبحي احمد محمود, *دراسة فلسفية لآراء الفرق الاسلامية* (بيروت: دار النهضة, 1986), 194/2.
[102] ينظر: الطائي, *التوحيد و الفرق المعاصرة*, 209–210.
[103] ينظر: محمد بن جرير بن يزيد الطبري, *تاريخ الطبري* (بيروت: دار التراث, 1387), 74/5.
[104] الطبري, *تاريخ الطبري*, 74/5.
[105] الطبري, *تاريخ الطبري*, 175/5.

يتهمون بالكفر والظلم والابتعاد عن الحق، وجهادهم بادعاء التقرب إلى الله، وهذا ما دفعهم كما يقولون إلى الثورة عليه لأنه لم يكن مستحقا للخلافة، وبسبب ضلال أتباعه كما يزعمون، عن السبي يوم الإبل ظناً منهم أنه بهذا النهي ظلموا في حقهم الذي يعتبرون استحقوه بجهادهم، وهذا في قولهم له: أول ما استاءنا منك هو بأننا قاتلنا بين أيديكم يوم الإبل ولكن عندما هزم أصحاب الإبل سمحت لنا بما وجدناه في جيشهم من أموالهم ومنعتنا من أسر نسائهم[106].

السبب الرابع: عامل الاقتصاد: نقصد بهذا السبب أن الخوارج خرجوا يدافعون بنقمتهم على ما ظنوه ظلما في تقسيم الغنائم والفيء فقاموا به طلبا للغنيمة، سبب الاقتصاد في ظهور الخوارج سبب بارز لا يخفى و له أهميته وخطورته إلى جانب عامل العصبية، كما يقول ابن حجر في ذلك عن أبي عوانة يعقوب بن إسحاق النيسابوري: بين أن الخوارج خرجوا بسبب الأثرة في القسمة مع كونها كانت صوابا فخفي عنهم ذلك[107].

وهذه النقمة وقعت في عهد نبينا (عليه الصلاة والسلام) بسبب تقسيم الفيء كما حدثت من قبل من ذي الخويصرة حيث اعتبرها الشهرستاني[108]، من عوامل ظهور الخوارج، و خروجهم بدأ من هذا الوقت، رغم أنه يبدو لي أنه من الأحداث اليومية التي تحدث فيها عادة بين الناس، بسبب حب المال والتطلع إلى زيادته، وأنه مر في حياة المسلمين ممرًا عاديا بدون أن يكون له نتائج مباشره، لأن ذي الخويصرة لم يكن مؤثرا بما قاله للنبي عليه أفضل الصلاة والسلام، زمرة تشجيعه لذلك، بسبب هذا لقد الغيناها سابقا كبداية ظهور فرق الخوارج، وان عددنا سابقة من السوابق التاريخية في تطلع الناس الى الغنائم وانتقامهم لتقسيمهم، وقد ظهر ذلك بوضوح كواحد من الأسباب الدافعة للخروج على سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه،

---

[106] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 79.
[107] العسقلاني, *فتح الباري*, 301/12.
[108] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 21/1.

وفيه شيئين فقط كما قال الإمام الطبري[109] [110]، أو كان فيه مال كثير كما قاله إبن كثير[111] [112].

السبب الخامس: الحماس الديني: التشدد في تفسير النصوص الدينية وإبتعادهم عن الوسطية تسبب في خروجهم هذا الشيء تولد منهم كرد فعل لتمسكهم الشديد بالقرآن والسنة، التمسك بالقرآن والسنة تمسكا شديدا تسبب في الخروج ودواع الإنكار، فهم أنكرواكل المواقف أساسية والطرفان المتحاربان يرفضانها كلها، إن التقوى والتمسك بالإيمان في أصله قادا الخوارج إلى ثورة عنيفة على كل شيء، وكان سبب رحيلهم نتيجة التقوى الشديدة والرغبة في التوبة الصحيحة من خطأهم في صفين عندما رضوا بالتحكيم، لهذا السبب طلبوا من الإمام علي بالتوبة، التوبة الفعلية للعودة إلى طاعته، لكنه يرى أن التشدد في مبادئ الإسلام يدفعهم إلى أن يتجاوزوا بنقدهم إلى النبي نفسه[113].

والتشدد في الإيمان حملهم أن يستغلوا كل فرصة لدعاية وترويج إلى مبادئهم ومعتقداتهم جهرا، وإرسال الدعات إلى خلفاء وأمراء بني أمية وغيرهم من الأكابر يدعونهم ولم يضنوا بنوع من أنواع النشاط والتضحية[114].

السبب السادس: العامل القبلية: بنظر محمد أبو زهرة مثل ذلك أن تلك الولاء الديني ذات الحيوية التي تجعلهم ليندفعوا إلى الخروج والبروز إنما كانت ناتجة في حياتهم وطبيعتهم البدوية البسيطة، فكان أكثريتهم من الأعراب البدوية وكانوا في غاية القلة، وهؤلاء عاشوا في شديد الفقر قبل الإسلام وبعده، ولم تزد حالهم المعيشية والمادية حسنا بعدما جاء الإسلام ، سبب ذلك واستمروا في فقرهم بشدتها وصعوبة الحياة فيها، وضرب الإسلام أعماق قلوبهم

---

[109] محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب أبو جعفر الطبري الآملي، من آمل طبرستان، البغدادي الإمام العالم صاحب التصانيف العظيمة والتفسير المشهور، مولده سنة 224هـ أخذ الفقه عن الزعفراني والربيع المرادي، وله تصانيف كثيرة، منها: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، وغيرها، توفي ببغداد سنة 310هـ، أنظر: الزركلي, *الأعلام*, 69/6.

[110] ينظر: الطبري, *تاريخ الطبري*, 395/4.

[111] إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع الحافظ عماد الدين أبو الفداء ، القرشي البصري الدمشقي، الشافعي ، كان عالماً حافظاً فقهياً متفنناً ومحدثاً متقناً ،ومؤرخاً كبيراً من مصنفاته: (تفسير القرآن العظيم)، و (البداية والنهاية)، ولد سنة 701هـ ، توفي سنة 774هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 320/1.

[112] ينظر: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ابن كثير, *البداية والنهاية* (دار الفكر, 1407), 189/7.

[113] ينظر: الطائي, *التوحيد و الفرق المعاصرة*, 209–212.

[114] ينظر احمد امين, *فجر الاسلام*, 256.

بسذاجة في التفكير وضيق الإدراك، والبعد من العلوم، بحيث يكون من مجموع النفوس المؤمنة المتعصبين بضيق الأفق والتهور والاندفاع ، لأنهم ينبعون من الصحراء، والزاهدون لأنهم لم يجدوا[115].

وهذه الأسباب في نشأة الخوارج ظاهرة وعندنا أسباب أخرى لم يتم ذكرها فيما ذكرناه من قبل سنذكرها غير ما قدمناه في هذا المطلب شرح لتأثير كل من هذه الأسباب سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ولكن هناك أسباب أخرى أعدت لظهور هذه الطائفة:

1- النزاع المتشدد التي كانت تسود بعض المؤمنين البسطاء، وخاصة الفقراء، وقد مهد هذا الاتجاه الطريق لنمو الميول المتطرفة في صفوفهم، بما في ذلك نزعة الخوارج.

2- العصبية القبلية، والمنافسات الوراثية ما بين طوائف العربية المتنازعة، كذلك أيضا من الأسباب في نشوء الخوارج، وكان جيش الإمام علي (عليه السلام) انضم إليه فصائل مختلفة من اليمانية ومضر و ربيعة، وقد تشرفت هذه المجموعات بأن تكون مقدمة لبعضها دون البعض، وكان لذلك أثر على حدوث صفين ثم ظهور الخوارج.

3- رؤساء الخوارج وزعمائهم الأولين أو بعض منهم كانوا يعادون خلافة سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، وأشعلوا الفتنة في المسئولية كبيرة واشتركوا في استشهاد سيدنا عثمان بلهم كانوا يفتخرون بذلك، لأجل ذلك كانوا عندهم المخافة من توقف الحرب وعقد السلام، خشية ان يعاقبوا على مشاركتهم في قتل عثمان، كانوا سبب العمل للدعوة للحرب واستمرارها[116].

2.1.2.2. نشأتهم

اختلف المؤرخون وعلماء الفرق في تحديد بداية ظهورهم ونشأتهم، سألخص أقوالهم في ذلك فيما يأتي:

القول الأول: ظهروا في زمن سيدنا رسول الله (عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم).

القول الثاني: نشـأوا و ظهروا من ولاية سيدنا عثمان (رضي الله عنه).

---

[115] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 67.
[116] ينظر احمد امين, *فجر الاسلام*, 261.

القول الثالث: بذرة نشأتهم من زمن خلافة الإمام علي (رضي الله عنه) حين خرج عليه الزبير وطلحة (رضي الله عنهم)، أو الراجح حين خرج الخوارج من المحكمة من جيش الإمام علي (عليه السلام)[117].

وفيما يأتي تفصيل تلك الأقوال وبيان الراجح منها: القول الأول بالنسبة إليه، المقصود منه فيما هو واقع لسيدنا رسول الله (عليه الصلاة والسلام) من قيام عبدالله ذي الخويصرة التميمي فاعترض على رسول الله على تقسيم الغنيمة في إحدى الغزوات، على أنه لم يكن عادلا (حاشاه) في قسمتها.

من العلماء من قال بهذا القول وهم كثيرون منهم ابن حزم، وابن الجوزي و الشهرستاني ومع ذلك، يجب التمييز بين بداية النزعة إلى الثورة بشكل معين، الظهور الخوارج كطائفة لها آراء وتجمع قوي، لأن ذو الخويصرة في الواقع لايعتبر زعيما للخوارج، لأن تصرفه حدثٌ فردي، وهو ما يحدث للحكام أحيانا كثيرا، هو ليس لديه حزب ليقوده، ولم يكن بدافع من أحد إلا جشعه وسوء الأدب مع الرسول (عليه أفضل الصلاة والسلام)، و يمكن مع هذا القول، أن نقول نزعة الخروج قد بدأت بذرتها من عصر رسولنا الحبيب صلوات الله عليه[118].

وأما القول الثاني: وهو رأي بعض العلماء أمثال ابن كثير وإبن أبي العز[119]، لكن يردعلى هذا بأن هدف هؤلاء البغاة كان قتل سيدنا عثمان (رضي الله عنه) وأخذ الأموال، ولا ينطبق عليهم الوصف، وهم طائفة لهم طبعة عقائدية خاصة، وبهذا بعد ارتكاب جرائمهم اندمجوا مع المسلمين ولم يجعلوا طائفة معينة و مستقلة، وإن كان عملهم يعتبر خروجا عن الطاعة وانصرافا عن الإمام.

وأما القول الثالث فهو للورجلاني الإباضي، فإنه قول مرجوح، إنن طلحة والزبير(رضي الله عنهما) لا يمكن أن يوصف بهما الخوارج ولا ينطبق وصف الخوارج عليهما كطائفة،

---

[117] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 87; ينظر: المقريزي, *المواعظ والاعتبار*, 62/4; ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 64.

[118] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 117/1-124; ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 113/2.

[119] ينظر: ابن كثير, *البداية والنهاية*, 189/7; ينظر: الحنفي صدرالدين محمد بن علاءالدين علي بن محمد ابن أبي العز, *شرح عقيدة الطحاوية*, تحقيق تحقيق: احمد شاكر (وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد, 1418), 472.

وكانت أم المؤمنين رضي الله عنها معهما، لأنه شهد الله لها بالإيمان، وطلحة والزبير، رضي الله عنهما كانا من الأصحاب الذين بشر الله لهما بالجنة.

وأما من زعم بأن يبدء نشاتهم من قيام نافع بن الأزرق بالنسبة إليهم، لم يقل هذا إلا جماعة من علماء الإباضية، لنفيهم وجود صلة ما بين المحكمة ومن سار على طريقتهم وبعدهم بين الأزارقة، وهو قول مردود لوجود تسلسل الأحداث وعلاقتها من المحكمة إلى ما ظهر نافع بن الازرق[120].

وتحصيل الحاصل أن الخوارج يمكن أن نقول هو اسم أطلق على تلك الفرقة ذات الطريق السياسي الخاص والآراء، والتي خرجوا على الإمام علي (رضي الله عنه) وجيشه واشتبكوا معه في معركة النهروان المشهورة.

3.1.2.2. أسماؤهم

1- الخوارج: من أشهر أسمائهم، يقبلونه تارة باعتبار وينفونه تارة بمعنى آخر، مقبول عندهم على أساس أخذوا هذا الاسم من كلام الله تعالى حيث قال سبحانه: ﴿ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[121]، وفي هذه التسمية فيها مدح.

ونفيهم لهذه التسمية عند إرادة معنى أنهم خرجوا من الدين أو عن الجماعة أو على سيدنا علي (رضي الله عنه)، لأنهم يقولون أن تمردهم عن علي عليه السلام، أمر مشروع، بل هو المتمرد عليهم في نظرهم، وقد اتفق المؤرخون في الفرق على تسميتها بالخوارج، وإذا أحد المؤلفين ذكرهم بأحد أسمائهم الأخرى، فسرهم بالخوارج، أو ذكرهم مرة باسم الخوارج ومرة اخرى باسم آخر[122].

---

[120] ينظر: ابن كثير, *البداية والنهاية*, 7/189-194; ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 1/117-124; ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 67.

[121] النساء، 4/100.

[122] ينظر: غالب بن علي عواجي, *فرق معاصرة تنتسب الى الاسلام* (جدة: دار العصرية, د.ت), 1/229.

2- الحرورية: وهي نسبة الى المكان الذي كان فيه قدماؤهم، الذين خرجوا على علي إبن أبي طالب (رضي الله عنه)، وهو بقرب مدينة الكوفة، وجاء هذا الاسم في قول أمنا عائشة رضي الله عنها، "أحرورية أنت"، قالت ذلك للمرأة التي تعاني من قضاء الحيض والصوم بغير الصلاة[123].

وقد روى عن مصعب قال "سألت أبي عن قول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾[124]، هل هم الحرورية، قال: لا، هم النصارى واليهود، أما النصارى قد كفروا بالجنة وقالوا ما فيها طعام ولا شراب، وأما اليهود فقد كذبوا على محمد صلى الله عليه وسلم، والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، وسعد كان سماهم الفاسقين[125].

3- الشراة: سموا بذلك لقولهم: اشترينا أنفسنا في طاعة الله، يعني بعناهم بالجنة[126]، وهي نسبة الشراء التي ذكرها الله تعالى وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[127].

وهم فخورون بهذا التصنيف ويدعون من يعارضهم ذوالجهل: أي أنهم يقاتلون من أجل المكافأة التي أعطيت لهم، قال لهم شاعرهم عيسى بن فاتك:

"فلما استجمعوا حملوا عليهم .. فظل ذوو الجعائل يقتلونا"[128].

4- المارقة: سموا بذلك لقول مولانا وسيدنا نبي الله عليه أفضل الصلاة والسلام، يقول:((سيخرج قوم في آخر الزمان، حداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة))[129]، وهو اسم قديم أطلقه عليهم خصومهم وقت خروجهم في جيش

---

123 النيسابوري, صحيح *مسلم*, "الحيض"،15،.(1/265)
124 الكهف، 103/18.
125 البخاري, صحيح *البخاري*, "التفسير"،218،.(4451)
126 ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 202/1.
127 التوبة، 111/9.
128 ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 230/1.
129 البخاري, صحيح *البخاري*, "المناقب"،22،.(3415)

الإمام علي، ويروي أبو الحسين الملطي[130] إجماع الأمة لا يختلف فيه الناقل والراوي أن النبي (عليه الصلاة والسلام) سماهم بالمارقة، وأوضح لهم أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ولعل أساسه في قصة هذا الإجماع وصف النبي صلوات الله عليه، للخوارج بأنهم "مرق"، وطبق وصفهم على هؤلاء الخوارج، كما ظهر ذلك للإمام علي (رضي الله عنه)، والمسلمون معه ... الكلام الطويل: ما من ناس أعادي الله وإياكم ولآهل نبيكم وللأمة الإسلامية من هذا المارق[131]، قال الشهرستاني: هم المارقون الذين إجتمعوا في النهروان[132].

5- المحكمة: كان أول أسمائهم التي سماهم به، وسبب إطلاقها عليهم إما رفضهم التحكيم في الحكمين، أو لأنهم يرددون لفظ (لا حكم إلا لله)، وهي كلمة حق يقصد بها الباطل، وهي موجودة، لا مانع من دعوتهم إلى كل ذلك، لكن يجب أن يكون السبب الأول معرفة أن الخوارج هم من فرضها أولاً، وهم فخورون بهذا التصنيف[133].

لا حكم إلا لله صارت كلمة ذات شعار خاص عندهم كلما أرادوا الخروج عن إطاعة الإمام أو الهجوم على أعدائهم ومن يخاصمونهم في المعركة فكانت إنذارا شديد الخطورة لمن تقال له، وهم يفخرون بهذا الاسم على خصومهم[134].

6- النواصب: وسبب تسميتهم بهذا الاسم فلمبالغتهم وغلوهم في العداء لعلي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ، أي: نصبوا له العداء[135].

7- أهل نهروان: وهي نسبة لهذا المكان الذي حارب معهم الإمام علي وهم الحرورية المحكمة[136].

---

[130] محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين الملطي العسقلاني: عالم القرآآت. من فقهاء الشافعية: من أهل " ملطية " نزل بعسقلان، وتوفي بها سنة 377هـ، له تصانيف في الفقه وغيره، منها " التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع - ط " و " قصيدة " في 59 بيتا، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 311/5.

[131] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, تحقيق تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري (مصر: المكتبة الازهرية للتراث, 1418), 54.

[132] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 115/1.

[133] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 217/1.

[134] ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 234/1.

[135] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 219/1.

[136] ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 231/1.

8- المكفِّرة: لأنهم كفروا بالكبائر وكفروا من يعارضهم من بين المسلمين، وهذا وصف لكل من نهج هذا المنهج في كل وقت.

9- السبئية: هذا وصف لأصول الخوارج الأوائل ورؤوسهم لأن منشأهم من الفتنة التي ابن سبأ اليهودي أوقدها.

10- الشكاكية: عندما رفضوا التحكيم، قالوا لسيدنا علي (رضي الله عنه): شككت في أمرك وحكمت عدوك من نفسك، فسموا بذلك الشكاكية[137].

فهذه تسميات لأسماء الخوارج وألقابهم وهم لا ينكرون هذه الأسماء بل يحبونهن، أما تسميتهم بالمارقة فانهم منكرون لها أشد الإنكار، وهم غير راضين به لأنهم يزعمون أنهم على الحق والهدى، وأما من عداهم فإنهم ظالمون بأهل ظلم وجور وكفر، قال الإمام الاشعري: وهم يرضون بهذه الألقاب كلهم إلا لا يرضون بالمارقة فانهم لايعتبرون أنهم المارقة من الدين كما يمرق السهم من الرمية[138].

2.2.2. المطلب الثاني: فرق الخوارج

عند إرادة الباحث حصر فرق الخوارج سواء كانت أصلية منها أو فرعية يفاجيء اختلاف العلماء في ذلك بغاية الكثرة، وذلك لأنه لم تتفق أبدا كتب فرق الإسلامية على تقسيم فرقهم رئيسية أو فرعية على عدد معين، وأن بعضهم يقول أنهم أربع وبعضهم يقول أنهم خمسٌ وبعضهم يعدها سبعا وبعض يعدها ثماني والآخرون يقولون أنهم خمس وعشرون وغير ذلك.

لا يقتصر العدد على علماء المذاهب وإختلافهم مع بعضهم البعض، بينما يظهر هذا الاختلاف الكبير بينهم في عدد مذاهبهم ، فمثلاً يرى الإمام الأشعري أنهم أربع فرق: الأزارقة والنجدات والإباضية والصفرية، ثم يقول: جميع الأصناف ما عدا الأزارقة والإباضية[139]، الشهرستاني يحسبهم ثماني طوائف، و الخوارج الكبرى عنده، وبعد أن ذكر تلك المذاهب قال: (والباقي شعبهم) [140]، أما البغدادي فقد ذكر جميع طوائفهم في موضعين ومن كتابه (الفرق بين الفرق) فجاء بها إلى عشرين مذهب، وكان ذكره للطوائف الخوارج واشار بقوله: الخوارج بعد

---

[137] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 117/1.
[138] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 217/1.
[139] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 224/1.
[140] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 118/1.

ظهور الاختلاف بينم صاروا عشرين فرقة وهذه اسمائها[141]، ثم شرع في بيان تلك الأسماء سردا، أما الملطي يقول انهم خمس وعشرون فرقة [142]، بينما الخطـابي يرى أنهـم أربع عشرة فرقـة[143].

عندما يتفكر الباحث يجد نفسه أمام إختلاف العلماء في هذا العدد الكبير من طوائف الخوارج، لأنه كل واحد اختار لنفسه العدد بنظره حسب ماوصل إليه باجتهاده، ونتيجة لما سبق، فإن الخوارج على رأي واحد ثم لا يلبث أن يحصل بينهم خلاف على رأي، فينقسمون و يفرقون ويخرجون على إمامهم، ولم يتفق المؤرخون على عدد فرقهم لأنهم انقسموا إلى فرق كثيرة.

ومن الضروري أن نقدم هنا تعريفًا موجزًا لكل ما ذكرناه عن المذاهب التي ذكرها المؤرخون، سواء اتفقوا على ذكرها أو خالفوها، وهل اتفقوا أيضا على كونها أصلية أو ثانوية وما اختلفوا فيه، مع التركيز على الجانب التاريخي لكل طائفة:

1- المحكمة: انفصلت هذه الفرقة من جيش الإمام علي (رضي الله عنه)، لما رضوا بالتحكيم، بعد ذلك اشتد إنفصالها بعد ظهور النتيجة في غير ما تمنوا، وعندما خرجوا إلى حروراء تعاملوا مع المسلمين الذين لم يتفقوا معهم في أبشع وأقسى معاملة، وصفهم الملطي يقول: أما المجموعة الأولى من الخوارج فكانت جماعة البلاط التي كانت تخرج بسيوفهم، على من يلحقون من الناس، فيستمرون في القتل حتى يقتلوا، ولو خرج أحدهم للتحكيم لم يرجع أو يقتل، كان الناس منهم في حالة من وجل والفتنة[144].

القصد الأصلي لخروج الخراجي للتحكيم بعد أن يحمل سيفه يخرج ويصرخ في الناس: لا حكم إلا لله، وكان عبد الله بن وهب الراسبي أول من قاد معركة الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان في منطقة نهروان فقتلوا هناك قتلة أشرار، ومن أفضح جرائمهم قتلوا عبدالله بن خباب بن مالك بعد أن كلمهم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقطع رأسه على حافة

---

[141] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 24–72.
[142] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 167.
[143] ابو عبدالله(ت:387هـ) محمد بن احمد بن يوسف (ت:387هـ), *مفاتيح العلوم*, تحقيق تحقيق: ابراهيم الابياري (دار الكتاب العربي, د.ت), 45.
[144] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 152.

النهر وبقروا بطن زوجته وكانت هي حاملة، وكان الذي تولى قتلـه فيما يذكرالإمام الأشعري مسعر بن فدكي[145].

2- الأزارقة: مجموعة من الخوارج تنسب إلى نافع بن الأزرق على ما ذكره معظم كتاب تاريخ الفرق، وكان يكنى بأبي راشد، وهو من بني حنيفة، وقد شذ الملطي في ذكر إسمه، حيث قال: أنه عبدالله بن الأزرق خلاف الجمهور[146].

يذكر في بداية ظهور نافع بن الازرق انه إلتقى الخوارج الذين يتفقون مع رأيه وطلب منهم أن ينضموا إلى ابن زبير لمحاربة جيوش أهل الشام الذين حاصروا مكة، فقال لهم من خطبته: بينكم أهل الظلم وأول العداوة والوحشية لو كان ذلك حسب رأينا لقتال العدو معه، وإذا لم يكن ذلك حسب رأينا لندافع عن البيت قدر استطاعتنا، وبعد ذلك ننظر في شؤوننا، ثم أطاعوه وخرجوا إلى مكة[147].

3- **النجدات:** أصحاب نجدة بن عامر الحنفي، وكان أتباعه يسمون نجدت الأعذرية لأنهم أغدروا أهل الضلال في الإجتهاد إذا كانوا يجهلون الصواب فيه يختلف النقل في مكان الخروج منه، ومنهم من يعتقد أنه من اليمامة، ومن هناك امتد أمره إلى باقي الدول، وهذا اشهر[148].

ويذكر الملطي الخروج من جبال عمان[149]، غير الملطي قد قال بقولـه ولم أر إلا فيما تيسر لي الاطلاع عليه، ووصفوا نجدة أنه كان شجاعًا وواصل الغارات على من حوله حتى وصلت مملكته إلى صنعاء جنوبا والبحرين وقطر، أي أنه سيطر على مناطق كثيرة من الدولة الإسلامية، ولم يزل في قوته إلى ان اختلف عليه أصحابه وأبو فديك كان من أشدهم عليه، ونجدة لما علم بتآمره ومن معه على قتله اختبأ في إحدى قرى حجر لكنه اكتشف أمره فاختبأ مع أعمامه من بني تميم، ثم قرر السير على طريق عبد الملك بن مروان، فجاء إلى بيته ليوكل لزوجته ما يلزم، لكن الفدكية خدعته وقتلته، وحاربهم بشجاعة نادرة، وتعددت أسباب ثورته التي ثاروا من اجلها النجدات عليه وهي اسباب وقعت متفرقة، لكن الكراهية التي ملأت قلوب

---

[145] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 214/1.
[146] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 157.
[147] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 119.
[148] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 47.
[149] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 155.

من ثاروا عليه ساعدت في جمعها وتضخيمها حتى أصبحت بحيث لم يستطع الفدكيون الصبر على إطاعة نجدة فخططوا لقتله وفعلوا ذلك[150].

4- العجاردة: نسبوا إلى عبدالكريم بن العجرد، كان من أتباع عطية بن أسود الحنفي، واتفق العجاردة على قول أن كل طفل إذا بلغ فإنه يدعى إلى أن يقر بدين الإسلام وقبل أن يبلغ يتبرؤون عنه وهم لا يحكمون عليه وفق حكم الإسلام في طفولته، ولا سيما طائفتهم، لأن الأزرق كانوا يبيحون أموالهم لمن خالفهم حتى يقتل صاحب المال أولاً ، وهؤلاء الذين ينتحلون هذا المذهب افترقوا، ومنهم الخازمية وهم الأكثرون منهم وافقوا اهل السنة في القدر والمشيئة والاستطاعة، فيقولون لا خالق الا الله ولا يكون الا مايريد، والاستطاعة مع الفعل، ويقولون بتكفير القدرية لهذه القضايا التي ذكرناها ولكن يكفرون عثمان وعليا والحكمين، وكان من بينهم الشعيبية، وسبب ظهورهم أن زعيمهم تنازع مع رجل من الخوارج اسمه ميمون، وكان لديه مال من شعيب، فطلبه شعيب، فقال شعيب: أدفعها إن شاء الله، قال ميمون: الآن إن شاء الله ألا ترى أنه قد أمره، قال شعيب: لو شاء الله لما استطعت أن أقاومه وبسبب ذلك نشأ خلاف بين العجاردة في موضوع الوصية فكتبوا هذه القصة لعبد الكريم بن العجرد وكان مسجونا في عهد السلطان فكتب في إجابته: قولوا: ما شاء الله حدث، وما لم يرده لم يحدث، ولا نضر به، كان أسوأ عليه، فقال شعيب: بل اتفق معي في الجواب، ألا تراه يقول أن ما لا يريده لم يحدث، وعادت الخزمية الى قول شعيب، والحمزية منهم إلى قول ميمون القادري، هو يقول بجواز نكاح بنات البنات وبنات البنين، وهذا لا يتفق مع جمهور المسلمين، وهذا من كفر زاده على قوله بالقدر[151].

5- الإباضية: جابر بن زيد الأزدي هو الذي رئيسهم و زعيمهم الاول والحقيقي الذي يقدمونه على كل أحد، مثلما تذكر مصادرهم، لشهرة مواقفه مع الحكام المخالفين لهم نسبوا إلى عبد الله بن إباض، وقد استهروا بهذا الإسم عند جميع من كتب عن الفرق، لم يخالف فيما ذكر الا من شذ، جميعا عندهم الاتفاق على أنه عبد الله بن يحيى بن إباض المري من بني مرة بن عبيد وينسب إلى بني تميم، لكن الملطي يلقبه بإبادة بن عمرو، ومن الغريب أن الملطي ذكر اسمه الصحيح بعد الصفحات، فقال: ومنهم الإباضية يسمون عبد الله بن عباد وهذا خروج عما ذكره الجمهور في صحة اسمه، ويقول

---

[150] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 174/1.
[151] ينظر: الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين*, 54.

البغدادي إن الإباضية اتفقوا على فكرة إمامة عبد الله بن عباد[152]، ويقول البغدادي: الإباضيون اتفقوا على إمامة عبدالله بن إباض[153].

الشهرستاني يرى أن خروج عبد الله بن إباض كان في عصر مروان بن محمد، أمره عبد الله بن محمد بن عطية، فقاتله بتبالة، لكن هذا ليس صحيح، لأنه توفي عبد الله بن عباد في أواخر أيام عبد الملك بن مروان[154].

وقد اشتهرت جماعة الإباضية نفسها برقتها وغفرانها مقابل خصومها، وهذا ما ذكره معظم علماء التاريخ والاختلاف، ولا يسمون أهل التواضح أمامهم بأمير المؤمنين ولا أنفسهم بالمهاجرين، ونرى أن بعضهم يقولون أن قول عبد الله بن عباد من أقرب الأقوال إلى السنة النبوية، والنقل كثيف عليهم، وأن معاملتهم لخصومهم تتسم بالكثير من التسامح والليونة وهكذا، وهم أكثر اعتدالاً بين فرق الخوارج، وأقربهم إلى جماعة المسلمين في أفكارهم، فأبعدوهم عن التجاوزات والتطرف وبقوا، ولهم فقه جيد ومنهم علماء ممتازون[155].

6- **البيهسية:** نسبوا إلى أبي بيهس الهيصم بن جابر، وهي إحدى الفرق الرئيسية للخوارج اقتصر الإمام الهمام الأشعري وابن حزم على تلك الكنية[156]، اما عند البغدادي هيصم بن عامر[157]، وعند الشهرستاني ابن جابر، وهو أحد بني سعد بن ضبيعة[158]، ولكن عند الملطي فيسميه هيصم بن بيهس بن عامر، وهو خلط في الاسم[159].

وقد جعل الإمام الأشعري والشهرستاني والبغدادي والملطي أن هذه الفرقة من فرق الخوارج الرئيسية ولم يضمها إلى إحدى الفرق، وقد احدث امورا عضب عليه الحجاج بن يوسف الثقفي بسببها وذلك في وقت خلافة الوليد بن عبد الملك، فطلب الحجاج أبا بيهس، فهرب إلى المدينة المنورة، فطلبه عثمان بن حيان المزيني هناك وسجنه، وكانه له صحبة وعلاقة مع

---

[152] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 165.
[153] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 107.
[154] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 149/1.
[155] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 77.
[156] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 184/1.
[157] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 88.
[158] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 139/1.
[159] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 175.

عثمان، لكن هذه العلاقة زالت عندما جاء الأمر من وليد بقطع يدي ورجلي ابي بيهس، وجاء الأمر من وليد بقطع اليد والرجل وبعد ذلك قتله، ونفذ عثمان هذا الأمر، فقتل أبا البهيس بهذا النموذج المنكر[160]، وأنه ابتدع أشياء لم يفعلها قبله أحد، فإنه استحل الهدي قبل وقته، والله تعالى يقول: ﴿ يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللهِ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلاَ الْهَدْيَ وَلاَ الْقَلآئِدَ ﴾[161]، ولم يدعهم الشيطان حتى أحلوا النكاح مع المجوس ما أحله قبلهم أحد، وكان استحل أكل كل مخلب من الطيور وذي ناب من السباع، وذهب إلى قوله سبحانه: ﴿ قُل لاَّ أَجِد فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَ مُحَرَّما عَلَى طَـاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾[162]، وما عدا ذلك عنده حلال، إلى أن يقول: ومن غرائبه إذا كفر الإمام كفرت الرعية الحاضر منهم والغائب[163].

7- **الصفرية:** أصحاب زياد بن الأصفر، ورأيهم مثل رأي الأزارقة في تفسيق هذه الأمة ولكنهم لا يبيحون قتل نساء مخالفيهم ولا أطفالهم، وقال فريق منهم: لكل ذنب عذاب معروف شرعاً، ولا يُدعى الجاني مشركا ولا كافرا، مشتق من جريمته، وقالت جماعة منهم: إن الآثم ليس كافرا حتى يحده الحاكم ويحكم بكفره، وهذه المذاهب الثلاث من الصفرية تقول في إمامة رجل اسمه أبو بلال مرداس الخرجي، وتقول من بعده في إمامة عمران بن حطان السدوسي وخروج أبي بلال كان في أيام يزيد بن معاوية في منطقة البصرة، أرسل زياد إليه زرعة بن مسلم الأميري بألفي مقاتل، ومال زرعة إلى رأي الخوارج، فلما واجه العسكران قال زرعة لأبي بلال إني أعرف أنك على الحق ولكن لو لم نحاربك يسجن عبيدالله بن زياد عطائنا عنا، أمرني أن أظهر للناس بالسيف فأقتل كل من واجهني، ثم هزمه أبو بلال، فأرسل عبيد الله بن زياد الى قتال أبي بلال عبادا التميمي حتى يأتي برأسه إلى عبيد الله بن زياد فدعا عبيد الله عروة أخاه، وقال يا عدو الله أمرت بأخيك أن يستعرض المسلمين قد انتقم الله منه و أمر بصلب عروة، ثم إن الصفرية بعد أبي بلال بايعوا عمران بن حطان[164].

---

[160] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 185/1; ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 79.
[161] المائدة، 2/5.
[162] الأنعام، 145/6.
[163] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 140/1.
[164] ينظر: الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين*, 55; ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 168.

8- **الشيبيبة:** هم متبعون لـشبيب بـن يزيد الشيباني وكنى بأبي الصحارى، سبب تسمية فرقتهم بـالصالحية لأنهم انتسبوا إلى صالح بن مسرح التميمي الخارجي، فشبيب من أصحاب صالح، وصار بعده واليا على جنوده وكان خروجه والتمرد العسكري في زمن الحجاج، وكان يناقض صالح في تجويز للمرأة بإمامة الصلاة، إذا قمن بأمر الرعية كما ينبغي و خرجن على من خالفهم، و اتباعه يقولون أن غزالة أم شبيب هي تكون الإمام بعد شبيب إلى أن قتلت[165].

3.2.2. المطلب الثالث: أعمالهم حول النصوص

اختلف العلماء في تحديد موقف الخوارج من النصوص والتمسك بها إلى قولين:

القول الأول: يرى أن الخوارج لهم الرؤية في إرادة العقل وقدرته بنفسه على ادراك المعرفة واستقلاليته عن السمع، و السمع عندهم ما يأتي مصدقاً لأحكامه، فيبنى على هذا القول، يصح لنا أن نقول نصف من الخوارج عقلانيون بلا ريب و هذا واقع لا شك فيه، فالسبب في ذلك لأن الخوارج قدموا قيمة العقل في كثير من القضايا مدعين استطاعة الإنسان إلى وصول معرفة (الحسن والقبح) في حد ذاته، وأن العدل هو ما يقتضيه العقل وهذا مذهب المعتزلة، وبهذا اتفقوا المعتزلة الخوارج والزيديون على هذا الإعتقاد، يعني القول بمساعدة العقل يعرف الواجبات الشرعية، دون السمع، الخوارج والمعتزلة والزيديون فعلى خلاف اجمعوا و يقولون أن العقول يعمل بمجردها عن السمع[166]، التمسك عند الخوارج بالتحسين والتقبيح العقليين ظهر في أكثر أمورهم وجعلوا العقل مرجعا لإدراك حقيقتها دون أن يرجع إلى حكم الشرعي لتصحيح الحكم بتحسين أو تقبيح، لكن العقل يحس في كل خصلة مدى قبحها أو حسنها بما في الفعل من خاصية بحس العقل حين ورودها عليه الحكم فيها، والشرع عندما يحكم بحكم فيها أنما يأتي كمخبر عنه ولا يثبت للحكم فيها، و على هذا البغدادي يقول: بعد أن ذكر بعض الفرق التي اتفقوا في الاعتقاد في هذا الباب وهم الثنوية والتناسخيةوالخوارج والبراهمة و المعتزلة والكرامية وغير ذلك، فقال: قد صاروا إلى أن العقل يكون بأن يستدل به على حسن الأفعال و قبحها على معنى أنه يجب على الله الثواب و الثناء على الفعل الحسن و يجب عليه

---

[165] ينظر: الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), *التبصير في الدين*, 57.
[166] ينظر: محمد بن عبدالكريم الشهرستاني, *نهاية الإقدام في علم الكلام* (دار المتنبي, 2004), 371.

الملام والعذاب على فعل السيء، والأفعال على صفة النفسية من القبيح والحسن، وإذا ورد بها الشرع كان مخبرا عنها لا مثبتا لها[167].

ويرى إبن الجوزي أن الخوارج أول فرقة كانت تقول بتحسين العقل و تقبيحه، يعني قبل أن يظهر جماعة المعتزلة، ولما المعتزلة عنده الا أخذت عن الخوارج هذا الأصل ومقلدة، و يقول في ذلك: ومن رأى هؤلاء، أي الخوارج أحدث المعتزلة في القبيح والتحسين إلى العقل و أن العدل ما يقتضيه[168].

الأطرافية هم جماعة من الخوارج يرون أن العقل عرف به الواجبات الدينية و يعرف به الواجبات العقلية أيضا، فلسبب هذا يرون أن أهل الأطراف النائية من البلدان معذورون فيمالم يعرفوا عن الشرع نصاً عن أمر من الأمور إذا فعلوا ما يقره العقل، والشهرستاني يقول عنهم أصحاب الأطراف معذورون في ما ترك مالم يعرفوه من الشريعة إن أتوا من طريق العقل بما يعرف وجوبه وعندهم إثبات الواجبات العقلية[169] و وصف أيضا المحكمة الأولى بأنهم من أشد الناس عملا و مقولة بالقياس، فشأن حال القياس تعديه الحكم عند استعمال العقل ولو كان قائماً على أسس من النصوص التي جاءت بها الشريعة، لكن قد رأينا يسند القول بتقبيح وتحسين العقل إلى ذي الخويصرة أول زعيم الخوارج حيث قال ذي الخويصرة لسيدنا النبي (عليه الصلاة والسلام)، هذه قسمة ما أريد بها وجه الله[170]، خروج صريح على حبيبنا (صلى الله عليه وسلم)، لو صار من إعترض على إمام الحق خارجياً، وإذا كان من يعترض على الرسول أحق بأن يكون خارجيا، أو ليس قولا بتقبيح العقل وتحسينه وحكما حسب هواه في مقابل النص و استكبارا على الأمر بقياس العقل[171].

القول الثاني: القول الذي ذكرناه يقابل هذا القول في رأي الخوارج إلى سلطان العقل على الحكم على الأفعال والأشياء، نرى من ينقض الأمر ويرى أن الخوارج لا تعتبر للعقل أي ميزة في الحكم على الأفعال من قبيح وحسن، وهذا ما يذهب اليه نورالدين الماتريدي ويقول: إن العقل لا يمكن ان يعرف به شيئا و لا يوجب شيئا من الأحكام الشرعية والعقلية لا على

---

[167] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 98.
[168] جمال الدين ابو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي, *تلبيس ابليس* (لبنان: دار الفكر, 1421), 87.
[169] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 130/1.
[170] البخاري, *صحيح البخاري*, "الأستئذان،47،.(6291)
[171] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 119/1.

الأفعال ولا على الأشياء، وذهبت اليه المحكمة من الخوارج مح الملاحدة والمشبة والروافض[172].

أما قوله متفق مع ما ذكره الإمام الأشعري عن حاك لم يذكر اسمه، حكى عن الخوارج يقولون لا يوجب الفرض على الناس ما يأتيهم الرسل، لأن الفرض يوجب بالرسل واعتلالهم في قول الله تعالى: ﴿ وَما كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[173] [174].

بعد هذا العرض لأقوال العلماء يتبين لنا أن أصحاب القول الأول أكثر كالبغدادي والشهرستاني وابن الجوزي، ولكن نتيجة ماذكر شيء هو واحد، هل الخوارج يعملون بظاهر النص فقط أم بالتأويل، فهنا يلزم أن نذهب إلى آراء العلماء في ذلك، وتفصيل ذلك فيما يأتي:

أن العلماء اختلفوا في موقف الخوارج في حكم على الخوارج بأنهم مؤولون أو نصيون على ثلاثة أقوال:

الأول: رأى بعضهم أن الخوارج نصيّون يجمدون على المعنى الظاهري للنص بدون أن يبحث من معنى المقصود، وهذا يزعمه احمد امين[176][175]، وأبو زهرة[177].

الثاني: صنف آخر من العلماء ذهبوا إلى أن الخوارج يفسرون النصوص بتفسير يناسب رغباتهم، وقد أخطأوا عندما اعتقدوا أن تفسيرهم هو ما تهدف اليه النصوص، وعلى هذا الرأي إبن القيم وإبن عباس[178].

---

[172] نورالدين احمد بن محمود بن ابي بكر الصابوني, *البداية في اصول الدين* (المكتبة الازهرية للتراث, د.ت), 168.

[173] الإسراء، 16/17.

[174] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 184/1.

[175] احمد أمين ابن الشيخ إبراهيم الطباخ: عالم بالأدب، غزير الاطلاع على التاريخ، من كبار الكتاب. اشتهر باسمه، أحمد أمين، وضاعت نسبته الى الطباخ، مولده سنة1295هـ بالقاهرة، ومن أعماله إشرافه على لجنة التأليف والترجمة والنشر، مدة ثلاثين سنة، وكان رئيسا لها، وله تصانيف كثيرة منها فجر الاسلام، وغيرها، وتوفي سنة 1373هـ ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 101/1.

[176] ينظر: احمد امين, *فجر الاسلام*, 261.

[177] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 66.

[178] ينظر: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية, *الكافية الشافية(النونية)* (القاهرة: مكتبة ابن تيمية, 1417), 85.

الثالث: ذهب بعض العلماء إلى أن الخوارج ليس لديهم رأي واحد في هذه القضية، بعضهم مأولون والبعض الآخر نصيون ذهب الأشعري في مقالاته إلى هذا[179].

يبدو من ما ذكرناه الراجح من آراء الخوارج، لا يقتصر الأمر على اعتبار بعض الفرق مأولين مجتهدين وبعض الآخر نصيين، بل هو يتردد أمره بين هذين الموقفين داخل فرقة واحدة، وحقيقة أن لكل من المواقف الثلاثة ما يبرر حكمهم على الخوارج، كما يبين ذلك واضحا في مواقف الخوارج المختلفة.

ويبدو لي أن التأويل الذي رفضه أبو زهرة و أحمد أمين هو التأويل الصحيح الذي يفهم مؤلفه النص في ضوء مقاصد الشريعة، وأما التأويل الذي يثبته للخوارج أصحاب الاتجاه الثاني ويذمونهم به، وهو تفسير الكلام على غير معناه الذي يحمله وتفسيره ليس تفسيرا دقيقا.

أما موقف الخوارج في تعلق بين الوقوف عند ظاهر النص الشرعي وتأويله، نجد أيضا أن هناك اتجاهان في وصف موقفهم من هذه القضية:

الموقف الأول: يقولون أنهم نصيون عندهم الوقفة عند ظهور النصوص الشرعية دون الاجتهاد والتأويل، وفي مناظراتهم مع علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)، في بعض المواقف لن يرجعوا إلى النصوص، لأن الخوارج سطحيون في فهم النصوص و يؤولنها حسب هواهم ومما يحبهم، وهذا ما اهتم به الشيخ أبو زهرة في قوله: نرى الإمام علي (رضي الله عنه) عند مجادلتهم لا يناقشهم بالنصوص بل كان يجادلهم بأعمال رسول الله (عليه الصلاة والسلام) لأنهم لايأخذون إلا بظاهر النصوص[180].

الموقف الثاني: الخوارج خضعوا لغمار التاويلات الناتجة من الحروب والمأسى، مما جعلهم يكرهون كل مخالفهم، كما ذهب ابن حجر إلى أن الخوارج انحرفوا في التأويل مع كثرة الزهد والعبادة، وكان يقال لهم القراء لحاجتهم الشديدة في العبادة والتلاوة، لكنهم كانوا يتأولون

---

[179] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 183/1.
[180] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 67.

القرآن على غير معنى الحقيقي، و يستبدون برأيهم ويتنطعون في الخشوع والزهد وغير ذلك[181].

ووصف سيدنا إبن عباس، قد اشتهروا الخوارج بتلاوتهم للقرآن وعبادتهم، وهم قد يبالغون في أدائهم، على أنهم يؤمنون بأحكامه، ويضلون عند متشابهه، وهذا بسبب أخطائهم في التأويلات الباطلة وباعتقادهم أنهم صواب، لذلك قاموا بتطبيقه في أفعالهم وأقوالهم التي اتسمت بأخطاء واضحة في كثير من الاجتهادات، وأرسله الامام علي (رضي الله عنهم) إليهم ليعلمهم وطلب منهم العودة إلى الحق، فلما عاد خاطبه علي (عليه السلام) ماذا رأيت، وقال إبن عباس: قسما بالله سيماهم ليس كسيما المنافقين، وبين أعينهم أثر السجود فيها ظاهر وهم يؤولون القرآن[182].

وفي النتيجة تتبعهم لمتشابه القرآن و تأويلهم له قد كفروا الناس ومخالفيهم من الأئمة، وسبب ذلك أنهم قد عملوا بغير ما أنزل الله واستحقوا الكفر بزعمهم، إبن القيم يرى أن افتراق الفرق الإسلامية إلى ثلاثة وسبعين فرقة إلى التأويل، وكان السبب في نشأة و نمو الخوارج وفي قتل الخليفتين عثمان وعلي رضي الله عنهما، ثم ظهر تلك الأفكار والمعتقدات الباطلة التي اشتهر بهم الخوارج، كقولهم لصاحب الكبيرة بالخلود في النار، وتنكيرهم لشفاعة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام، وغير ذلك من الأقوال الباطلة كما أشار إليه في شعره:

"هذا و أصل بلية الاسلام من تأويل ذي التحريف والبطلان

وهو الذي فرق السبعين بل زادت ثلاثا قول ذي البرهان

وهو الذي قتل الخليفة جامع القرآن ذا النورين و الإحسان

وهو الذي قتل الخليفة بعده اعني عليا قاتل الأقران"[183].

نجد أن موقف الخوارج من النصوص الشرعية بين الوقوف عند إعمال العقل فيها بالاجتهاد والتأويل و الوقوف و ظاهرها، ونجد انفسنا بيت هاذين الإتجاهين السابقين في هذه القضية،

---

[181] ينظر: العسقلاني, *فتح الباري*, 283/12.

[182] ينظر: ابراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي, *الاعتصام*, تحقيق ج1: د.محمد بن عبدالرحمن الشقير ,ج2:د.سعد بن عبدالله ال حميد، ج3: د.هشام بن اسماعيل الصيني (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي, 1429), 55/1.

[183] ينظر ابن قيم الجوزية, *الكافية الشافية*, 85.

لكن الإمام الأشعري لا يطبق هذين الحكمين الواردين على جميع الخوارج، بل يتميز بين الاجتهاديين والنصيين، وهم صنفان، صنف منهم الاجتهاد في الاحكام جائز عندهم مثل النجدات وغيرهم، وصنف الثاني منهم ينكر ذلك ولا يحكمون إلا بظاهر القرآن كفرقة الأزارقة، بل إننا نجد أن لا يؤاخذ على أي عمل يفعله الانسان حتى إذا كان نكاح المحرمات طالما أنه صدر عن اجتهاد خاطيء[184].

يظهر لي بعد هذا العرض أن الإمام الأشعري على حق في إدراك عدم إمكـان وصف جميعهم بالنصيين أو بأنهم مأولون، بل كان الأمر يتردد بين هذين الموقفين في نفس الفرقة ووفقًا لمواقفهما المختلفة من قضية العقيدة، وجماعة الذين يرون بأنهم نصيون لما وجدوا في موقف الخوارج في بعض مسائل الاختلافية، والذين حكموا بأنهم متأولون للنصوص بغير تأويل الصحيح، لما وجدوا الخوارج مواقفهم من بعض مسائل العقيدة مايبرر حكمهم هكذا.

وظهر لي أيضا أن الأستاذ أحمد أمين والشيخ أبو زهرة[185] نفيا التأويل، انما هو التأويل الصحيح الذي يفهم منه المأول النص الشرعي حسب جمعها مع نصوص أخرى، وفي ضوء مقاصد الشريعة العامة.

4.2.2. المطلب الرابع: آراؤهم في قضية مرتكب الكبيرة

يحكمون بتكفير مرتكب الكبيرة كفر ملة، وفي نظرهم أن مرتكب الكبيرة خارج عن الإسلام ومخلد في النار مع جميع الكفار، وهذا يزعمه أكثرية الخوارج.

وهم: الأزارقة والشبيبية والمحكمة والبهيسية واليزيدية والنجدات والمكرمية، لكن أنهم متنازعون في سبب كفره، وسبب الكفر عند المكرمية ليس ترك الواجبات أو خالف محرماته، بل لأنه جاهل بحق الله، لأنه لم يقدره بما يستحقه.

---

[184] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 206/1.

[185] محمد بن أحمد أبو زهرة، من أكبر علماء الشريعة في عصره، ولد بمدينة المحلة الكبرى1316هـ، وتعلم بمدرسة القضاء الشرعي، عين أستاذاً محاضراً للدراسات العليا بالجامعة، وعضواً للمجلس الأعلى للبحوث العلمية، وألف أكثر من أربعين كتاباً منها: الخطابة، وتأريخ الجدل في الإسلام وأصول الفقه، وغيرها، توفي بالقاهرة سنة 1394هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 25/6.

والنجدات فقد فصلوا الرأي حسب حالة المخطيء، فإذا كان مستمرا عليه هو كافر، ولو كان مصرا على أخطاء صغيرة، وإن كان غير مصرٍ فهو داخل الملة و إن كانت ذنوبه من الكبائر، وهو تفصيل بهواهم الباطلة[186]، وانهم كفار يخرجون عن الإسلام بسبب ارتكابهم الكبائر، مخلدون في النار بتلك المعاصي مع جميع الكفار، والشهرستاني يقول: إن الازارقة متفقون جميعا على أن من إرتكب معصية كبيرة قد كفر و يخرج به عن الملة جملة ويكون أبدي في النار كجميع الكفار[187].

ويقول الإمام الأشعري عن الأزارقة بأنهم يقولون: الكفر يشمل كل كبيرة، ومن يرتكبها فهو في النار مؤبد[188].

ويقول الشهرستاني العجاردة كالأزارقة في تكفير صاحب الكبيرة، لكن أنهم لم يحددوا نوعية الكفر الذي يقولونه، وبالكبيرة يكفرون[189].

والجماعة المكرمية يقولون مثل ما يزعمه الأزارقة في الحكم بالكفر على صاحب الكبيرة، ولكن إختلفوا في علة كفره، ولا يكون كافرا بترك الواجبات التي أمرالله بها، أو في إرتكابه لما نهي عنه الشرع، بل هو أنه جهل حق الله عليه، ولا يقدر حق قدره، وهذا في كل معصية كبرى يفعلها، لكن هذا عند فرقة الأزارقة كافر، لسبب ما فعله المحظورات، ويقول الأشعري: أن المكرمية يفردون بهذا الرأي، وعندهم من ترك الصلاة فهو كافر، لكن ليس لترك الصلاة، ولكن من قبل جهله بالله تعالى، ويزعمون على هذا في كل الكبائر، يعني بجهالة يكون كافرا لا بارتكاب المعصية، ومثل ذلك نقل عنهم الشهرستاني وإبن حزم والبغدادي[190].

وفرقة الأزارقة ليس أول فرقة من الخوارج الذي كفر من يرتكب الذنوب الكبيرة، بل ان فرقة المحكمة وهم الأول الذين كفروا صاحب مرتكب الكبيرة الذين سماهم الملطي بالشراة، وهم كلهم يعتبرون أن من يرتكب الكبيرة ومن يخالف أرائهم فهو كافر، مع أنهم اختلفوا في مذهبهم واقوالهم[191].

---

[186] ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 275/1.
[187] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 138/1.
[188] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 182/1.
[189] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 138/1.
[190] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 182/1; ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 87; ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 21/1.
[191] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 177.

ذكر البغدادي عن المحكمة الاولى أنهم يكفرون خيار الصحابة (رضوان الله عليهم)، وأهل الكبائر، ودينهم تكفير الأئمة عثمان وعلي ومعاوية وأصحابه والحكمين بين الإمام علي ومعاوية و أصحاب الجمل، ومن وافق على التحكيم، رضوان الله تعالى عليهم، وكل مذنب ومخطيء كافر عندهم برأي الشبيبية، و انهم غلو فية، فحكم بالكفر على من ارتكب ذنبا، حتى إذا كان جاهلا فيها، فقالوا: من وقع في الحرام و لم يكن عالما بتحريمه فهو كافر، يعني أن الجهل عندهم ليس عذراً في ارتكاب الذنوب أكان صغيرة أو كبيرة، و يزعمون أن كل ذنب كبيرة أو صغيرة فهو كفر، وهذ الرأي يزعمون به جماعة يزيد بن أنيسة[192].

وأيضا عندهم تفصيلات كثيرة مثلا تفصيل آخر لمن يرتكب ذنبا إذا كان موافق معهم ويرتكب المعاصي وهو من أهل الملة و يدخل الجنة وليس كافراً، ولكن إذا كان من جماعة المخالفين معهم ويرتكب ذنوبا فهو من أهل النار وكافر، ويقولون إذا عذب الله أصحابهم بسبب ذنوبهم فيعذبونهم في غير نار حسب ذنوبهم ولايكونوا خاليدين في النار وبعد العذاب يدخلهم الى الجنة[193].

وإباضية المغرب هكذا، يرون الحكم في موافقيهم شيئا، ولمخالفيهم شيئا آخر يقولون المرتكبون للكبائر عندهم كفار مشركون، كما رَوَى الإمام الأشعري عن اليمان بن رباب أن الحسينية يزعمون بالإرجاء في من وافقهم بالأخص، كما يقولون النجدات أيضا لمن يخالفهم، أنهم مشركون وكفار إذا ارتكبوا الكبيرة[194]، النجدات لا شك بقولهم هذا يجمعون بين التناقض في المذهب و الخطأ في الرأي، بالإضافة إلى أنهم أخطأوا في القول بأن المذنب كافر، فإنهم يناقضون أنفسهم، وفي ذلك الحكم بين من هو من غيرهم ومن هو منهم، وبذلك لا فرق بين الاثنين في ارتكاب كل منهما للمعاصي، وهو اصل الحكم بالكفر عندهم، بل لقد كان من هو منهم أولى بالتزام الشريعة والتكفير إذا افترقت معصية مادام رأيهم تكفير مرتكب الكبيرة، خلافا لغيرهم من الذين لا يرون هذا القول، وعندم لا مجال للعصبية الطائفية والمذهبية حتى لا يفتح باب التفرقة بينهم وبين غيرهم إذا حقا أصل الحكم بالتكفير واحدا[195].

---

[192] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 97.
[193] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 169/1; ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 182.
[194] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 198/1.
[195] ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 278/1.

فالصفرية ذاهبون إلى التفرقة بين من يرتكب ذنبا فعليه حد، وحينئذ يكفر، أما إذا كان ليس عليه حد، فيبقى مؤمنا الى أن يطبق عليه حد، هذا يرويه الأشعري عن يمان بن رباب الخارجي كما يقول: أن جماعة من الصفرية متفقين مع البيهسية على كل من إرتكب ذنبا لا يقول له كافر حتى يرفع إلى السلطان ويقيم الحد عليه وفي ذلك الوقت فهو كافر، ولا سماهم مؤمنا ولا كافرا عند البيهسية حتى يحكم عليه[196].

بعض الصفرية ينظرون إلى الأعمال نفسهم إذا كان عليه حد في كتاب الله، كالزنى والقتل وشارب الخمر والسرقة، يسمى صاحبه باسم فاعل المعصية، فيقول له قاتل أو شارب الخمر أو زان أو سارق وهكذا، وحكمه أنه بين الكفر والإيمان أي لا يقول له كافر وأيضا ليس مؤمنا، و إذا لم يكن عليه حد معين في القرآن كصومٍ وترك الصلاة ومثل ذلك فهو كافر، والمؤمن العاصي يفقد اسم الايمان في الوجهين جميعا[197].

وما يتعلق بالبيهسية أنهم يزعمون أن المذنب هو مشرك، ومن جهل الدين أيضا، إلا إذا كان ارتكب ذنبا لا يغلظ عليه عذاب لمن يفعله، وهذا يعفو عنه، ومن تاب بعد ذنبه في مواضع الحدود المقرّون على أنفسهم فهم مشركون أيضا، لأن الحدود عندهم لا يكون إلا على كافر كفره واضح، وبإقراره على كفره وتوبته يظهر أنه قد كفر في ذلك الوقت، ويحكمون على كل شخص إذا أعلن توبته، وقالوا أيضا: الناس مشركون لأنهم جاهلون بالدين، مشركون بوقوع المعصية إذا كان الله لم يغلظ عليه في هذا الحكم، فيغفر له[198]، التسامح و التساهل واقع منهم مقابل هذا التشدد الوارد عندهم مع المخمور، بحيث إذا ارتكب شارب الخمر كبيرة حين سكره يسقط عليه التكاليف الشرعية، وجميع أفعاله القبيحة الذي يفعل في هذه الحالة، وفي حالة السكران إذا شتم الله تعالى والعياذ بالله أو ترك الصلاة لا يقيم عليه الحد في هذا الموضوع، ولا يحكم بكفره مازال في سكره، ولكن جماعة منهم اسمهم العوفية يزعمون أن السكر هو كفر إذا كان معه غيره كترك الصلاة أو الشتم أو غير ذلك[199].

---

[196] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 197/1.
[197] ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 91.
[198] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 198/1.
[199] ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 127/1.

أما من البيهسية بعضهم يرون: من ارتكب الزنا ولم نرى منه الكفر حتى يحول إلى الإمام و يقيم عليه الحد عقوبة لمعصيته، و قبل أن يحال إلى الإمام حكمه يبقى بين الكفر والإيمان معلقا، ويقول البغدادي كل البيهسية يقولون بهذا الرأي، وكأن التطهير من المعاصي بقيام الحد على العاصي لا يؤثر على إثمه أي لايزال الإثم محسوب عليه، وهذا باطل و خلاف ما عليه المسلمون، لأنه إذا طبق الحد على العاصي التائب المعترف بذنبه يكون مع التائبين المغفورين عند الله[200].

والإباضية يقولون ان المذنب إذا مات على الذنب فهو من أهل النار، ويحسبونه منافقا في الدنيا، ويرون أن النفاق مرادفا لكفر النعمة وسماه منزلة بين المنزلتين، أي بين الكفر والإيمان، والنفاق لا يكون إلا في الأفعال لا يكون في الإعتقاد، وهذا متعارض مع معنى الحقيقي للنفاق، ومن المعلوم المنافقين الذين كانوا في زمن النبي (عليه الصلاة والسلام)، نفاقهم ليس في الأفعال لأن أفعالهم كأفعال المؤمنين في الظاهر، بل كان نفاقهم في الإعتقاد[201].

[200] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 192/1; ينظر: الاسفراييني, *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*, 94; ينظر: الشهرستاني, *الملل والنحل*, 121/1.
[201] ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 258/1.

الفصل الثالث

الحد الوسط بين رأي المرجئة و الخوارج

1.3. المبحث الأول: مناقشة رأي المرجئة و الخوارج

1.1.3. المطلب الأول: مناقشة رأي المرجئة

استدلت المرجئة في رأيهم حول مرتكب الكبيرة، ما ورد في القرآن والحديث من النصوص التي فيها الوعد لعباده المؤمنين، وفيما يأتي نذكر بعضها مع الرد عليها:

1-قوله سبحانه و تعالى:"﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾"[202].

وجه الاستدلال: قالوا: يدل الآية على أن الله يغفر كل المعاصي والذنوب ماعدا الشرك، ومن يرتكب الذنوب الكبيرة وهو ليس مشركا يغفر الله له[203].

الرد على هذا الإستدلال: يقال لهم: استدلالكم غير صحيح لما يأتي:

أ- تعلق المغفرة بإرادة الله تعالى وفيها دلالة على انقسام، وهو أن من المذنبين من لا يعذب، ومنهم ممكن أن يعذب، والآية ليس دليل لكم بل حجة عليكم[204].

ب- إذا كانت العفو لكل شخص لبطل قوله تعالى ﴿لِمَن يَشَاء﴾ إذا ثبت أنه يغفر ما عدا ذلك، و العفو هو لمن يشاء دلالة على وجود المغفرة العامة لما دون الشرك بل هو لبعض الناس، وبهذا يوضح بطلان استدلالكم بهذه الآية على ما تزعمونه[205].

2- وقول الله تعالى:﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾[206].

---

[202] النساء، 48/4.
[203] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 42.
[204] ينظر: ابو حسن الاشعري, *مقالات الاسلاميين*, 121/1.
[205] ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 132/2.
[206] الزمر، 53/39.

صورة الاستدلال: أن الله سبحانه قرر بعفو جميع المعاصي ومع ذلك، لم تكن التوبة شرطا، فكل ذلك دلالة على أن الله بعد التوبة وقبلها يغفر، وبهذا لن يدخل النار صاحب مرتكب الكبائر إذا غفرت ذنوبه[207].

الرد على هذا الإستدلال: المراد من أن الله يغفرجميع المعاصي إذا تاب العبد، وحمل الآية على هذا المعنى على وجهين:

الوجه الأول: إذا حملناها بهذا الوجه فإننا حملناها على كل الذنوب، وإذا عملنا بظاهر الآية هذا فهو أمر غير ممكن، لأن الله لا يعفوا بلا توبة عن عباده من كل الذنوب، والله لايغفر من ذنب الكفر إلا إذا تاب بعد كفره [208].

الوجه الثاني: أن الله سبحانه وتعالى ذكر بعد هذه الآية: ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ﴾[209]، جائت التوبة بمعنى الإنابة، وليس في الآية دلالة على ما تقوله جماعة المرجئة إن كانت الآية نزلت في حق التائب[210].

3- قول الله سبحانه:"﴿ لَا يَصلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾"[211].

وجه الدلالة قالوا: في هذه الآية أخبرنا الله تعالى، أن النار لن يدخلها إلا الأشقى الذي يكذب بدين الله ورسوله، فهذا صحيح إذا لم يكذب و لا تولى لا يصلاها أي: لا يدخلها، قالوا: وجدنا أن من يرتكب ذنوب كبيرة و لم يشرك بالله كله لم يكذبوا ولا تولوا لكنهم معترفون و مصدقون بالإيمان، فهذا حق أنهم لا يدخلونها، و المقصود بالوعيد الذي ذكر في الآية ونحوها انما هو عمل تلك الأفاعيل من الكفار خاصة[212].

---

[207] ينظر: محمد بن عمر بن الحسين الرازي, *الأربعين في اصول الدين*, تحقيق د.احمد الحجازي (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية, د.ت), 206.
[208] ينظر: محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي, *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*, 44.
[209] الزمر،54/39.
[210] الرازي, *الأربعين في اصول الدين*, 44.
[211] الليل، 92/15-16.
[212] ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 230/3.

الجواب: المراد بالنار في هذه الآية، نار مخصوصة وعدم دخوله هذه النار لا يمنع من دخوله غيرها، أو لا يدخلها خالدا، وهذا أقرب، وعلى هذا من دخل إلى النار ويخرج منها فهذا نوع من الصلي، ولكن ليس دخول المطلق وهو صلي الخلود خاصة إذا بقيت فيها ولم تحرقها النار، لأنه قد أكد أنها لا تحرق مواضع السجود، وعلى القبول أن الآية دليل على أن الكفار هم الذين خصوا بالعقاب، وهذا لا يمنع ما يحدث لبعض من المؤمنين من تمحيص في جهنم بسبب خطاياهم كما وردت في بعض الآيات، إذا الآية ليست دليلاً على ما تقوله المرجئة[213].

4- قول الله سبحانه و تعالى: ﴿ إِن رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾[214].

صورة الاستدلال بهذه الآية هي أن كل من يحسن فرحمة الله قريب منه بلا شك، و من يرتكب الكبيرة إذا قال (لا إله إلا الله) لا شك هو محسن، ورحمة الله قريب منه إن كان محسنا ، ولا يعاقب من يرحم الله به[215].

يجاب بأن استدلالهم فاسد وباطل لأجل ما يأتي:

أـ دلالة الآية على أن العباد المحسنين حقا قريبون من رحمة الله ، لكن ليس معناه يمنع العذاب لمن كان له الذنوب، لأن عذاب الله للمذنب عدالة، والعدل لا يتعارض الرحمة[216].

ب ـ إذا لم يوجد رحمة الله للمذنبين من عباده لطال عذابهم، و إن رحمته يكون سبب لعفوا من كثير الذنوب ودخوله إلى الجنة، و يعذب الله بعباده الفساق والفجار، ويعفوا عن كثير من معاصيهم برحمته، ولم يستلزم الرحمة انتفاء العدل، ولا الرحمة انتفاء العذاب بعدالته[217].

5- قول ربنا عز وجل: ﴿ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾[218].

---

[213] ينظر: ابراهيم بن السري بن سهل الزجاج, *معاني القرآن و إعرابه*, تحقيق عبدالجليل عبده شبلي (بيروت: عالم الكتب, 1408), 336/5.

[214] الأعراف، 7/ 56.

[215] ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 47/4.

[216] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 124.

[217] ينظر: ابن الأثير المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري, *جامع الأصول*, تحقيق عبدالقادر الأرنؤوط (مكتبة الحلواني/مطبعة الملاح, د.ت), 546/10.

[218] طه، 48/20.

استدلالهم بهذه الآية يرون فيها صراحة في ماهو عذاب خاص بحق من كذب بالله تعالى، وكان موليا عن شريعته، ولا يتعلق العذاب به إذا لم يكذب بالله ولم يتولى عن دينه، ولم يكن مكذبا ولا متوليا عن دين الله الذي يرتكب الذنوب الكبيرة، و بهذا لا يتعلق به العذاب[219].

يجاب بأن الآية تأكيد أن الكافر الكذاب المتولي عن دينه هو المخصص بالخلود في العذاب، وهذا ليس مانعا من حصول بعض من العذاب لمن يرتكب المعاصي الكبيرة أو ذنب، و المقصود بعذاب الله إنما هو ليطهر بعض المذنبين حسب مشيئة الله وإرادته، وهكذا فإن كلمة العذاب بمعناها الحقيقي لا تشمل ما يحدث لبعض مرتكبي الكبيرة لتطهير، و بهذا لا يبقى في هذه الآية دلالة على عدم دخول مرتكب الكبيرة في النار إذا لم تشمله[220].

6- مارواه سيدنا معاذ، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا.. وقال: حق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً))[221].

توجيه الحديث للاستدلال عندهم قالوا يدل على أن الله وعد عباده إذا لم يشرك به شيئا لا يعذبهم، وأن مرتكب الكبائر عبد الله ولم يقر بالشرك لله عزوجل، إذن قد يشمله هذا الوعد بأن لايعذبه[222].

يجاب بأن ما يقولونه غير المراد وإنما المقصود بـالعبادة هنا إطاعة الله واجتناب من الذنوب والمعاصي، ومن كان يطيع الله ويحفظ نفسه من المعاصي يعتبر موحدا ولا يحسب من أهل الكبائر، وعليـه فلا دلالـة في الحديث، فالمراد ترك دخول النار شرك وترك تعذيب جميع بدن الموحدين، لأن النار لا تحرق مواضع السجود، والاخلاص يقتضي تحقيق القلب بمعناه، لا يتصورأن يتم التحقيق مع الإصرار على العصيان، لأن القلب ممتلئ بحب الله وخوفه

---

[219] ينظر: الرازي, *الأربعين في اصول الدين*, 206.
[220] ينظر: محمد بن علي بن محمد الشوكاني, *فتح القدير* (دمشق/ بيروت: دار ابن كثير/دار الكلم الطيب, 1414), 368/3.
[221] البخاري, *صحيح البخاري*, "الرقائق"،30،.(5912)
[222] ينظر: علي عواجي, *فرق معاصرة*, 118/2.

وتنبعث الأعضاء للطاعة والامتناع عن المعصية[223]، و على هذا الحديث لايدل على مايزعمونه.

7- حديث سيدنا جابر رضي الله عنه، أنه قال: "((أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان، قال: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار))[224].

استدلوا بهذا الحديث بأنه وعد لمن لا يشرك بالله شيئا فمات يدخل الجنة، ومن يرتكب المعاصي الكبيرة لا يشرك بالله شيئا، فمات على ذلك قد يشمله الوعد بدخوله الجنة.

يجاب بأن مرادكم بالحديث بعيد عن معناه الأصلي فقوله: دخل الجنة أن مصيره الجنة، لكن إن لم يكن مرتكب الكبيرة مات ولم يصر عليها دخل الجنة أو لا، واذا مات مرتكب الكبيرة مصرا عليها فهو تحت إرادة الله، إذا عفي عنه يدخل الجنة أو لا، وإلا عذب ثم أخرج من النار ويدخل الجنة[225].

8- حديث أبو ذر رضي الله عنه، قال: ((أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ فقال: ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر))[226].

صورة الاستدلال: ورد في هذا الحديث وعد لأيّ واحد إذا نطق بقول لا إله الا الله ومات على هذا القول أن يدخل الجنة، وإن كان مرتكب لبعض من كبائر الذنوب كالقتل والسرقة والزنا، و يشمله هذا الوعد بدخوله الجنة[227].

---

[223] ينظر: العسقلاني, *فتح الباري*, 339/11.
[224] النيسابوري, *صحيح مسلم*, "الايمان"،40،.(94/1)
[225] ينظر: يحيى بن شرف النووي, *المنهاج شرح صحيح مسلم* (بيروت: دار إحياء التراث العربي, 1392), 93/2.
[226] البخاري, *صحيح البخاري*, "اللباس"،23،.(5489)
[227] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 146.

يجاب بقول الإمام البخاري بعد ما روى هذا الحديث: هذا في حالة الموت أو ندم وتاب قبل الموت وقال لا إله إلا الله يغفر الله له[228].

والحديث يشير إلى من يقر بوحدانية الله ومات على هذه العقيدة تائبا من الذنوب والخطايا، وهو موعود بدخول الجنة استنادا على هذا الحديث، ولكن إذا مات مذنبا و ومخطئا من دون الشرك و من غير التوبة فهو تحت إرادة الله ومشيئته، إذا أراد الله عفا عنه و يدخله إلى جنته، و إذا شاء عذبه بحسب خطاياه وبعد ذلك يخرجه من النار وأدخله الجنة، وبذلك إن قالها تائبا و مات على ذلك يكون مصيره الجنة[229].

2.1.3. المطلب الثاني: مناقشة رأي الخوارج

استدل الخوارج على مذهبهم بأدلة من الكتاب والسنة، نذكر فيما يأتي بعضها مع الرد عليها:

1- قول ربنا سبحانه وتعالى:"﴿ذَلِك جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ﴾"[230].

صورة الاستدلال بالآية: أي شخص يرتكب ذنوباً كبيرة يجب أن يجازى وقد أخبر سبحانه وتعالى أنه لا يجازى الا الكافر، و يثبت مجازات الفاسق عندهم فيكون كافرا بثبوت الجزاء عليه، وبهذا لا يكون فرق بينهما[231].

يجاب بأن مفهومهم لهذا الدليل مردود عليهم، يناقض أن الله يجازي الأنبياء والمؤمنين وهم ليسوا كفارا، والآية كانت تعقيبا لبيان هذا العذاب الذي حل بأهل سبأ وهو عقاب الاستئصال وهذا ثبت للكفار كما بينت الآية، هذه الاية جاءت في حق أهل سبأ لكونهم استؤصلوا بعقوبة، ومعناها هل نجازي بعقاب الاستئصال إلا الكفور[232].

---

[228] ينظر: العسقلاني, *فتح الباري*, 283/10.
[229] ينظر: العسقلاني, *فتح الباري*, 283/10; ينظر: النووي, *شرح صحيح مسلم*, 222/11.
[230] سبأ، 17/34.
[231] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 126.
[232] ينظر: عزالدين عبدالحميد بن هبة الله ابن ابي الحديد, *شرح نهج البلاغة*, تحقيق محمد ابوالفضل (بيروت: دار الكتب العلمية, د.ت), 116/8.

أما ظاهرا الآية تقتضي بأنه لا يثبت المجازاة إلا للكافر وقد اتفقنا على هذا الخلاف، فإن لأنبياء والمؤمنين يجازون وليسوا بكفار، فمتى قالوا أنّا اثبتنا مجازاة الأنبياء والمؤمنين بدلالة أخرى، و يثبت أيضا مجازاة الفاسق بدليل آخر، وأما هذه الآية فإنها محولة عندنا على عذاب الاستئصال ووردت في حقه، ذكرها الله في نهاية قصة أهل سبأ وعقب بها حكاية حالهم وما حدث لهم وعليهم[233].

2- قوله تعالى:"﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾"[234].

استدلوا بهذه الآية لأنهم يقولون هذا يشمل الفاسق لأنه لا يحكم بما أنزل الله وبهذا يكون كافرا كما وردت في ظاهر الآية، وهذا نص صريح في موضع الاختلاف، كما قالوا: هذا الخطاب يشمل لكل مرتكب المعاصي لأنه قد حكم بغير ما أنزل الله[235].

يجاب بأن ماذكرتم إما هي حقيقة أن الإنسان له الحرية في أن يحكم بغير ما أنزله الله، وأنه لم يجعله دستوراً ولم يشر إليه بشكل كامل، ولا شك في هذا أنه كافر ولا خلاف في ذلك، وإما أن يكون الشخص غير مستحل للحكم بغير ما أنزل الله، ويقر بأن المرجع الوحيد للأحكام هو القرآن لكن في بعض الأحيان يحكم بغير ما أنزل الله، وحينئذ لا يخرج من دائرة ما دام أنه غير مستحل لمخالفة كتاب الله وسنة رسوله، وبدلاً من ذلك، يعتبر هو مسلما ويتبع حكم الله، ولكنه ينحرف منه احيانا، فمعنى هذه الآية: من أقر بالحكم بما أنزل الله ولم يحكم به فهو ظالم وفاسق ومن انكره فهو كافر، و إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه و ليس الكفر الذي ينقل من الملة بل دون كفره، وأن هذا الحكم محمول على أن الحكم بغير ما أنزل الله وقع استحلالا او استخفافا أو إنكارا[236].

ورد في تفسير الإمام الطبري (رحمه الله) لتوضيح هذه الآية أقوالاً في المراد بهذه الصفة، وينسب كل قول لمن قاله من السلف، و نلخص الأقوال فيما يأتي:

أ- الكفر في هذا الموضع مخصوص باليهود عنهم لأنهم ينكرون أكثر الأحكام الذي وردت في التوراة، كحكم في الزاني المحصن وكتمان الرجم، و إعطاء الدية في موضوع القتل، في

---

[233] ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 57/4.

[234] المائدة،44/5.

[235] ينظر: أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني, *لوامع الأنوار البهية* (دمشق: مؤسسة الخافقين ومكتبتها, 1402), 320/1.

[236] ينظر: الشوكاني, *فتح القدير*, 45/4.

بعض بدية كاملة، وفي بعض آخر بنصف الدية حسب هواهم، إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد.

ب- أن الله عنى بالكافرين أهل الإسلام وبالفاسقين النصارى وبالظالمين اليهود.

ت- المراد بالكفر في هذه الآية، ومن لم يحكم بما أنزل الله منكرا به، لكن الظلم والفسق فهو للمقر به لكن ارتكب المعصية[237].

وخصص ابن أبي حديد على اليهود فقط حكم هذه الآية، فقال: أن هذا مقصور على اليهود فقط لأن ذكرهم هو المقدم في الآية[238].

3- قوله تبارك وتعالى: ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ،لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ،الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾[239].

صورة استدلالهم بهذه الآية أن الله سبحانه و تعالى قد قال أن هذه النار التي تتلظى هي لمكذب الشقي، مبتعد من أمر الله، ويكون فاسقا وأن الفاسق في النار، و يبين الله تعالى أن النار أحضرت للكافرين، ومن يرتكب الكبائر وهو فاسق ويكون من أصحاب النار وإذا كان من أهل النار فيكون كافرا لأنه أعدت له ليس للمؤمن[240].

يجاب: أن الله قد وصف هذا الذي يصلى في هذه النار بأنه كاذب ويبتعد عن أوامر الله ونواهيه، وإن كانت هذه صفته لا شك فهو يصلاها، لكن هذه الصفة لا يطبق على مصدق بآيات الله وفاسق وهذا ما نتعارض فيه، هذا الدليل حجة عليهم، لا حجة لهم، و حال الفاسق ليس كهذا، لكان أولى فإذا كانوا يستدلون بها عليكم على أن المذنبين إذا دخلوا إلى النار بعصيانهم من الله فإن دخولهم ليس إيجاباً لهم، والشوكاني يقول في توضيح هذه الآية: ﴿ لا يَصْلاهَا إلاَّ الأَشْقَى ﴾، يعني لا يدخلها صليا لازما على جهة الخلود إلا من كان شديد الشقاء وهو الكافر، واذا دخلها المذنب غيره فليس صلية كصلية[241].

أما ابن أبي حديد له جواب غيره بأنه ليس من المستحيل أن يوجد في القيامة نار خاصة لا يدخلها إلا الذين تولوا وكذبوا، ويكون نار آخرى للفجار نار غيرها، و أنها لا يدل على شيء

---

[237] الطبري, *جامع البيان*, 6/553-556.
[238] ينظر: ابن ابي الحديد, *شرح نهج البلاغة*, 8/115.
[239] الليل،92/14-16.
[240] ينظر: السفاريني, *لوامع الأنوار*, 1/340.
[241] ينظر: الشوكاني, *فتح القدير*, 5/421.

مما يزعمون اليه لأنه ذكر النار بلفظ التنكير، فهذا الخطاب صريح أن يوجد في الجهنم نارا خاصا لا يدخلها إلا الشقي الكذاب، فمن أين أنه ليس هناك نارا أخرى يدخلها الفاسق، وهذا الكلام لا يستلزم إنكارها لكن ثبت أن هناك في الجحيم طبقات ودركات، بعضها خاص بالفساف وبعضها الآخر خاص بالكفار، و وصف سبحانه وتعالى هذا الأشقى الذي جاء في القرآن بصفة ليست موجود في الفاسق وهو كونه متوليا ومكذبا عن أمر الله، وهذ ليس حال الفاسق فإن نقاشنا معهم في الفاسق مصدق ومعترف بكلام الله تعالى وهذا فيه خلاف، لكن لا خلاف بيننا و بينهم في المكذب أنه هو الكافر[242].

وقد فسر الإمام الطبري معنى هذه الآية بالذي كذب بآيات الله وابتعد عنها ولم يؤمن بها[243]، بناء على ما ذهب إليهم، أن الفاسق والفاجر هو ليس من الذين لا يصدق بآيات ربه ولا يعرض عنا ولم يؤمن بها، لكن هذا الكافر وهو ما جاء في الآية خلافا للفاسق فهو لا زال داخل الملة وتحت إرادة الله تعالى في العفو أو العقاب.

4- قول الله عز وجل: ﴿وَإِن جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾[244].

فوجه استدلالهم قالوا: أن الفاسق هو الذي تحيط به جهنم فوجب أن يكون كافرا.

يجاب بقولهم الآية تأكيد على أن الله يحيط جهنم بالكفار وفيها أنواع العذاب لهم لكنها لم تقصر الإحاطة بهم، كما لم يقل الله تعالى: إن الجحيم لا تحيط إلا بالكفار لا يعني أنه أحاط بقوم إلا أنه أحاط بقوم آخرين إلى جانبهم، أي لا يجب من كونها محيطة بالكافرين ألا تحيط بالفاسقين وعليه فلا يدل الآية على ما يقولون[245].

5- قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾[246].

---

[242] ينظر: ابن ابي الحديد, *شرح نهج البلاغة*, 115/8.
[243] ينظر: الطبري, *جامع البيان*, 454/24.
[244] التوبة، 49/9.
[245] ينظر: ابن ابي الحديد, *شرح نهج البلاغة*, 15/8.
[246] المائدة، 27/5.

وجه استدلالهم: أصحاب الكبائر ليسوا من المتقين وعملهم لا يتقبل الله منهم، والحسنة لا يكون لهم، والإيمان من أعظم الحسنات، ويستحق الخلود في النار لأنه لا إيمان معهم[247].

الجواب صحيح أن المقصود من اتقى الله في هذا العمل وأخلص فيه و لا يجوز أن المراد بهذه الآية أن الله سبحانه وتعالى لا يقبل الأعمال إلا لمن يجتنب المعاصي كلها، لأن الكافر والفاسق إذا تاب ورجع إلى الله ليس متقيا، فلو اشرط قبول العمل بكون الفاعل حين فعله ليس له معصية امتنع قبول التوبة، خلافا لما إذا كان اشترط التقوى في العمل، فإن التائب في وقت التوبة يأتي بالتوبة الواجبة وهو حين شروعه في التوبة محول من الشر الى الخير لم ينتهي من الخطايا بل هو مجتنب عندما يتخلص منه[248].

يجاب أيضا بشيء آخر وهو أن الناس مسلمون في عصر سيدنا رسول عليه أفضل الصلاة والسلام، ومع ذلك لهم معاصي وعليهم تبعات فقبل اسلامهم، ولا نعلم أي المسلمين أتى ذمي أسلم فقال له إسلامك لايكون صحيح حتى لا ترتكب ذنباً وكذلك جميع أعمال الصالحة من الزكاة والصلاة وغيرهما، فإن كان المقصود بالمتقين في الفعل الذي وعد بقبوله لم يلزم عدم قبول العمل من صاحب مرتكب الكبيرة، وبهذا الاستدلال بالآية على خلود مرتكب الكبيرة في النار يبطل[249].

6- استدلوا بعموم النصوص التي فيها الوعيد بالتخليد مثل قوله: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَيَتَعَد حدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾[250]، و قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُل مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾[251]، وقوله ايضا: ﴿يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾"[252].

صورة استدلالهم: الوعيد بالخلود في النار لمن يرتكب الكبيرة ولا يكونوا خالدا في النار إلا الكفار في هذه النصوص جلية[253].

---

[247] ينظر: الشوكاني, *فتح القدير*, 41/2.
[248] ينظر: ابن ابي الحديد, *شرح نهج البلاغة*, 126/8.
[249] ينظر: محمد ابو زهرة, *تاريخ المذاهب الاسلامية*, 136.
[250] النساء، 14/4.
[251] النساء، 93/4.
[252] الفرقان، 69/25.
[253] ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 47/4.

يجاب عن تلك النصوص بالنقاط الآتية:

أ- الخلود المراد ههنا لمن يستحل هذه الكبائر، والمستحل هو كـافر بإجماع العلماء والكـافر مخلد في النار، لسبب ما روي عن سيدنا ابن عباس في معنى قوله (متعمدا) أنه قال متعمدا: يعني مستحلا لقتله وهذا بالإجماع يؤدي إلى الكفر، والكافر خالد في النار، وليس دليل في الأية على أن المؤمنين العاصين خالدون في النار لما قيل أنها في حق المستحل، كما هو هذا قول عكرمة بدليل أنها نزلت في حق المرتد مقيس بن صبابة الكناني[254].

وقال الإمام الطبري: فإن قال قائل: من عصى الله ورسوله في تقسيم الميراث خالد في النار، قيل: نعم اذا جمع مع معصيتها في ذلك شكا في أن الله ما فرض على عباده فرض عليه في هاتين الآيتين، أو علم ذلك فحاد الله ورسوله في طاعتهما[255].

ما سبق شروع في أن الآيات ليس دليل على تناول أصحاب الكبائر، لأنها في حق الكافرفي الإجابة هذا أن الجزاء في الآيات ليس المراد أن يحدث وإنما الإخبار به، كمـا يرى الإمام الطبري ما ذكره الله تعالى من العذاب إن اراد يستحق أن يجازيه[256]، إذا كان بهذا الشكل فليست الآيات دليل على خلود أهل الكبـائر في النار.

ب- تخصيص هذه النصوص بالنصوص التي يدل على المغفرة بإرادة الله والتوبة والأحـاديث الواردة في الشفاعة دلالة على خروج الموحدين من النار، وهناك كثير من الأخبار المخصصة لعموم الآية، منها: حديث عبادة بن الصامت أنه (عليه الصلاة والسلام) قال((بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا.. إلى قـوله: ان شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه))[257]، وحديث سيدنا أبي هريرة في الرجل الذي قتل مائة شخص[258].

---

[254] ينظر: السفاريني, *لوامع الأنوار*, 370/1.
[255] الطبري, *جامع البيان*, 74/8.
[256] الطبري, *جامع البيان*, 78/8.
[257] البخاري, *صحيح البخاري*, "الايمان"،9،.(18)
[258] النيسابوري, *صحيح مسلم*, "التوبة"،8،.(2118/4)

ومن ثمة أجمعوا على معنى شهادة الرجل على الزنا أو القتل ويعترف أنه زنى أو قتل ويأتي القاضي فيطبق الحكم عليه ويقيم عليه الحد، وهذا لا ينفذ عليه الوعيد في القيامة إجماعا على أساس حديث عبادة، فانكسر عليهم ما تعلقوا بعموم هذه النصوص ودخلها التخصيص بما ذكر[259].

يظهر أن النصوص الواردة بالتخصيص مع النصوص الذي يدل على التوبة والغفران، وعلية يبطل هذا الاستدلال بعمومها على خلود أصحاب الكبيرة في النار.

7- مارواه سيدنا أبو هريرة ولفظه للإمام الهمام البخاري: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن)) "[260].

فهم الخوارج من هذا الحديث بعدم الإيمـان لمن يرتكب هذه الذنوب تاما، وإذا تحسبهم بعدم الإيمان فإنهم يكونوا كفارا، وبهذا أن الإيمان والكفر يتناقضان معا، إن ينتفى أحد منهما يثبت الآخر، و في الواقع أن قوله (عليه الصلاة والسلام) جاء حصرًا في نفي الإيمان وقت الزنا، و مقتضاه بعد انه لايستمر وهذا هو الظاهر[261].

ويعضد ذلك مـا جـاء في مرويات في غاية الكثرة عن سيدنا ابن عباس وسيدنا أبي هريرة (رضي الله عنهما)، يقول يرفع الإيمـان لمن ارتكب جريمة الزنا في حالة حدوثه له ويكون كالظلة عليه، فإذا أقلع يعود الإيمان إليه، يخرج الحديث عن ظاهره لاختلاف حكم حد الزنا وانوعه، ومن أقوى الأمور التي تدفعه إلى صرفه عن ظاهره وجوب الحد في الزنا في نواحي مختلفة، في حق الحر البكر والحر المحصن وحق العبد، إذا كـان المقصود بنفي الإيمان ثبوت الكفر لكان في العقوبة استووا لاستووا، لأن ما يتعلق المكلفين بالإيمان والكفر متماثل، فالصحيح من هذه المعـاني هو نفي أن يكـون هذا الفـاعل إيمانه كامل وليس له عبرة بهذه الاختلافات[262].

---

[259] ينظر: القرطبي, *الجامع لأحكام القرآن*, 334/5.
[260] البخاري, *صحيح البخاري*, "الحدود"،1،.(6390)
[261] ينظر: ابن حزم الظاهري, *الفصل في الملل والاهواء و النحل*, 77/4.
[262] ينظر: العسقلاني, *فتح الباري*, 59/12.

ويروون من ابن عباس، معناه سيؤخذ منه نور الإيمان، والمهلب يقول: يؤخذ بصيرته منه في عبادة الله تعالى، ويقول الزهري إن هذا الحديث وغيره من أمثاله يؤمنون به ويمر على ما أتى ولا يخاض في معناه هولا نعرف معناه، وقال:" أمروها كما أمرها من قبلكم "، وقال النووي بعد أن ذكر تلك الآراء: " وقيل في معنى الحديث غير ما ذكرته وهو غير ظاهر ولكن في بعضه خطأ تركته، هذه الأقوال التي ذكرتها في تفسيره كلها ممكنة و المعنى الصحيح في الحديث ما قدمناه أولاً "[263].

وقد أضاف اليها ابن حجر أقوالا:

أ- هذا الحديث " خبر بمعنى النهي "، ومعناه: ان المؤمن لا يسرق ولا يزني.

ب- قد يكون منافقا المعصية بذلك ولا يكون نفاق كفر، و هذا القول يرجع إلى الأوزاعي.

ج- أن معنى إنكار أنه مؤمن، أنه يشبه الكافر في فعله.

د- المراد بقوله ليس مؤمنا يعني ليس بمستحضر في حالة تلبسه بالمعاصي الكبيرة جلال من آمن به.

ه- معنى عدم الإيمان هو عدم الأمان من عقوبة الله تعالى.

و- والمقصود به التوبيخ والاستنكار لا يقصد به الظهور.

ز- أنه يسلب الإيمان حال تلبسه بالكبيرة **عندما انفصل عنها، عادت إليه**[264].

2.3. المبحث الثاني: التعريف بأهل السنة وفرقهم

1.2.3. المطلب الأول: تعريف أهل السنة

1.1.2.3. تعريف السنة

1- السنة في اللغة: عبارة عن طريقة وسيرة سواء كانت حسنة أم لا، فدليل قول لبيد بن ربيعة[265] (رضي الله عنه) في معلقته:

---

[263] ينظر: النووي, *شرح صحيح مسلم*, 2/41-42.

[264] ينظر: العسقلاني, *فتح الباري*, 12/61-62.

[265] أبو عقيل لبيد بن ربيعة العامري ، كان أبوه يعرف بربيعة المقترين لجودته وسخائه ، فنشأ لبيد كريماً مثله ، وكانت وفاة لبيد سنة 41هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 6/104.

"مـن معشر سنـت لهم آباؤهم ولكل قوم سنة وإمامها"[266].

إذا السنة هي سيرة حسنة أو قبيحة مثل ما قال خالد الهذلي:

"فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها".

وقال الآخر:

"رب وفقني فلا أعدل عن سنن الساعين في خير سنن"[267].

2- السنة في الاصطلاح :

أولا: عند المحدثين: ما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام، من قول وفعل وتقرير[268].

ثانيا: عند الأصوليين: ما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام، من الأفعال أو الأقوال[269].

وقال بعضهم: السنة ليس ما جاء من رسول الله عليه الصلاة والسلام من أفعاله الذاتية، أي أن يكون مرادا مما ورد منه عليه الصلاة والسلام، التشريع حتى يخرج ما صدر عنه بطبيعة البشرية مثل الأكل والشرب والمشي والقيام والقعود ومثل ذلك، ما لم يقصد به التشريع في الأصل[270].

2.1.2.3. تعريف الجماعة

الجماعة في اللغة: أخذ من مادة جمع، وهى تدور حول الجمع والإجماع والاجتماع، وضده التفرق، الجيم والميم والعين أصل واحد، يدل على تضام الشيء، يقال: جمعت الشيء جمعا [271].

---

[266] ينظر: لبيد بن ربيعة بن مالك العامري - اعتنى به: حمدو طماس, *ديوان لبيد بن ربيعة* (دار المعرفة, 1425), 179.

[267] ينظر: ابن منظور, *لسان العرب*, 1414, 225/13.

[268] ينظر: محمد بن ابراهيم بن سعدالله أبو عبد الله الكناني, *المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي*, تحقيق د.محيي الدين عبدالرحمن رمضان (دمشق: دار الفكر, 1406), 11.

[269] ينظر: محمد بن احمد بن محمد بن ابراهيم المحلي الشافعي, *شرح الورقات في اصول الفقه*, تحقيق د.حسام الدين بن موسى عفانة (فلسطين: جامعة القدس, 1420), 138.

[270] ينظر: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني, *ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الأصول*, تحقيق الشيخ احمد عزو عناية (دار الكتاب العربي, 1419), 33.

[271] ينظر: ابن منظور, *لسان العرب*, 1414, 225/3.

الجماعة اصطلاحا: وهم سلف هذه الأمة يتكونون من الصحابة الكرام والتابعين ومن تبعهم بعدهم، الذين اجتمعوا على الحق الصحيح من الكتاب وسنة[272].

2.2.3. المطلب الثاني: الفرق المحسوبة على أهل السنة والجماعة

1.2.2.3. الأشعرية

نسبة للإمام أبي الحسن الأشعري[273]، ووصفه الذهبي بأنه إمام المتكلمين و صاحب المؤلفات والتصانيف في الرد على الإلحاد والملحدين، والرافضة، وغيرهم من المعتزلة، والخوارج، والجهمية، وكل جماعات المبتدعة، وقال أيضا في حق أبي الحسن فهو ذكي للغاية، وتبحر في العلم، وله أشياء حسنة، وتصانيف جمة تقضي له بسعة العلم[274]، ذكره البغدادي أنه بصري في الأصل لكن سكن في بغداد حتى توفي فيها، وكان يجلس في حلقه أبي إسحاق المروزي الفقيه من جامع المنصور في أيام الجمعات، ودفن في مشروعة الروايا في تربة بجانب المسجد وبالقرب منها حمام، وهي على يسار المارة من السوق إلى نهر دجلة، للناس كلام كثير في مراحل حياته العقدية أنه لما رجع عن مذهب المعتزلة سلك طريقة أهل السنة والجماعة[275].

ووصفه الإمام السبكي بأنه إمام المتكلمين وشيخ طريق أهل السنة والجماعة ومؤيد وناصر سنة رسول الله ومدافع عن الدين والساعي فى حفظ عقائد المسلمين جهد سيبقى أثره حتى يقوم الناس لرب العالمين إن شاء الله، إمام حكيم وتقي، حفظ الدين من الحديث المفترى وقام فى نصرة ملة الإسلام فنصرها نصرا مؤزرا وما برح يدلج ويسير وينهض بساعد التشمير

---

[272] ينظر: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد التهانوي, *موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم*, تحقيق ، علي دحروج (بيروت: مكتبة ناشرون, 1996)، 521.

[273] هو علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن، من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري، مؤسس مذهب الأشاعرة، وكان من الأئمة المتكلمين المجتهدين وتلقى مذهب المعتزلة وتقدم فيه ثم رجع وجاهر بخلافهم، ولد في البصرة سنة 260هـ ، وتوفى ببغداد سنة 324هـ ، ينظر: الذهبي, *سير أعلام النبلاء*, 86/15.

[274] ينظر: الذهبي, *سير أعلام النبلاء*, 85/15.

[275] ينظر: أحمد بن علي الخطيب البغدادي, *تاريخ بغداد*, تحقيق ، بشار عواد معروف (بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1422–2002), 260/13.

حتى نقى الصدور من الشبهات وحفظ بأنوار الحق و اليقين من الوقوع في ورطات ما التبس، وقال فلم يترك مقالا لقائل و أزاح الأكاذيب والحق يدفع هراء الباطل[276].

مذهب الإمام الأشعري هو ما مر عليه أهل السلف أهل السنة والجماعة، لم يدخل الإمام الأشعري بدعة في دين الله بل هو أخذ أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الأئمة في أصول الدين فنصرها بزيادة شرح واضح وأن ما قالوا في الأصول وجاء به الشرع الصحيح في العقول خلافا لما ادعى أهل الأهواء أن بعضها لا يصح في الأقوال فكان في بيانه تقوية لما لم يدل عليه أهل السنة والجماعة ونصره أقوال من مضوا من الأئمة مثل أبي حنيفة النعمان وسفيان الثوري من أهل الكوفة والأوزاعي وغيره من أهل الشام ومالك والشافعي من أهل الحرمين ومن نحا مثلهما من الحجاز وغيرها من سائر البلاد ومثل أحمد بن حنبل وغيره من أهل الحديث والليث بن سعد وغيره وأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري الإمام أهل الروايات والحفاظ على السنة التي يدور عليها الشرع (رضي الله عنهم أجمعين) وذلك طريق ودأب من قام من أئمة هذه الأمة وصار رأس علم من أهل السنة قديما وحديثا ووعد بذلك قائدنا المصطفى عليه الصلاة والسلام أمته[277].

وانتسب إلى مذهبه أعيان من العلماء، منهم: أبو الحسن الباهلي البصري، وأبوبكر القفال الشاشي توفى سنة 365هـ، أبو الحسن الطبري: توفي بحدود سنة 380هـ، وعبد القاهر البغدادي توفي سنة 429هـ، والأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني توفى سنة 418هـ، والإمام أبو حامد الغزالي توفى سنة 505هـ، وكثير غيرهم [278].

---

[276] عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي, *طبقات الشافعية الكبرى*, تحقيق: د. محمود محمد الطناجي ، د. عبد الفتاح محمد الحلو (هجر, 1413), 347/3.

[277] ينظر: علي بن الحسن بن هبة الله المعروف(ت:571هـ) ابن عساكر, *تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري* (بيروت: دار الكتاب العربي, 1404), 103; ينظر: السبكي, *طبقات الشافعية الكبرى*, 349/3.

[278] ينظر: ابن عساكر, *تبيين كذب المفترى لإبن عساكر*, 177–331.

2.2.2.3. الماتريدية

الماتريدية من أهل السنة والجماعة نسبتهم إلى الإمام المرشد إلى الصواب و سواء الطريق محمد بن محمد الماتريدي[279]، أبي منصور السمرقندي [280].

شيوخه المشهورون: محمد بن مقاتل الرازي المتوفي 248هـ ، ونصير بن يحيى ويقال نصر بن يحيى البلخي المتوفي سنة 268هـ ، وأبوبكر أحمد بن إسحاق بن صبيح الجوزجاني الحنفي، و أحمد بن العباس والحسين بن جبلة السمرقندي أبو نصر العياضي المتوفي في الثلث الأول من القرن الرابع[281].

وأشهر طلابه: أبو القاسم إسحاق بن محمد بن إسماعيل الحكيم السمرقندي، المتوفي 342هـ ، وأبو محمد عبدالكريم بن موسى البزدوي متوفي 390هـ ، وأبو الحسن علي الرستغفني، وأبو عصمة بن أبي الليث البخاري[282].

ظهور الماتريدية كان على يد الإمام أبي منصور الماتريدي وهو الذي تنسب إليه، ولم يكن هناك أصل لهذا الاسم قبل الإمام الماتريدي، لقد أثر على الحنفية في سمرقند لدرجة أن غالبية الحنفية أصبحوا ماتريدية[283].

أشهر ما كتبه الإمام،"التوحيد و أوهام المعتزلة والرد على القرامطة و مآخذ الشرائع في أصول الفقه، وكتاب الجدل و تأويلات القرآن وتأويلات أهل السنة، وشرح الفقه الأكبر المنسوب للإمام أبي حنيفة"[284].

---

[279] هو محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي : من أئمة علماء الكلام. نسبته إلى ما تريد (محلة بسمرقند) له مؤلفات كثيرة منها : التوحيد و بيان أوهام المعتزلة و الرد على القرامطة ، وكتاب الجدل و تأويلات القرآن و تأويلات أهل السنة. مات بسمرقند سنة 333هـ، ينظر: عبدالقادر بن محمد بن نصرالله(ت:775هـ) محيي الدين الحنفي, *الجواهر المضية في طبقات الحنفية* (كراتشي: مير محمد كتب خانه, د.ت), 360/3.

[280] مصطفى بن عبد الله المشهور باسم حاجي خليفة, *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون* (بغداد: مكتبة المثنى, 1941), 262/1.

[281] ينظر: حاجي خليفة, *كشف الظنون*, 167/1.

[282] اسماعيل بن محمد امين بن مير سليم(ت:1399هـ) الباباني البغدادي, *هدية العارفين اسماء المؤلفين واثار المصنفين* (استانبول: وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية, 1951), 36.

[283] ينظر: صبحي احمد محمود, *دراسة فلسفية لآراء الفرق الاسلامية*, 89/3.

[284] الزركلي, *الأعلام*, 39/7.

مرّت الماتريدية بعدة أدوار تاريخية أهمها دور التأسيس ووضع الأصل، وكان هذا مربوط بحياة المـاتريدي، و يتميز هذا الدور بكثرة المناقشات ما بين جماعة المـاتريدية وبين المعتزلة، ودور التكوين، وارتبط هذا الدور بتلاميذ الإمام الماتريدي، ويمتد من وفاة الإمام الماتريدي الى نحو عام 400هـ ، حيث انتشر طلاب الماتريدي، وشرعوا في انتشار كلام الإمام وأفكاره، ودور هذا الإنتشار قد ارتبط ذلك بظهور أشخاص كتبوا المزيد عن الماتريدي وأفكاره وأصوله، ويمكن ان نعتبر هذا الدورممتدا بين عام (400هـ) الى هذا اليوم، و ظهر فيه أشخاص كأمثال أبي اليسر البزدوي (493هـ)، و زاد الدعوة على يد أبي المعين النسفي 508هـ، ونجم الدين عمر النسفي 537هـ، وحافظ الدين عبدالله النسفي 710هـ، و كان هذا من أهم الدور للجماعة الماتريدية[285].

وانتسب إلى مذهبه أعيان من العلماء، منهم: ابو اليسر محمد بن محمد بن الحسين بن موسى ابن مجاهد، وأبو المعين النسفي، ميمون بن محمد بن محمد أبي الفضل الكحولي، و نورالدين الصابوني توفي سنة 580 هـ، وغيرها[286].

3.3. المبحث الثالث: رأي أهل السنة والجماعة والرد على المرجئة والخوارج في مسألة مرتكب الكبيرة

في هذا المبحث نركز على رأي الأشاعرة والماتريدية في قضية مرتكب الكبيرة، ثم بعد ذلك نذكر أدلتهم من القرآن والسنة كما يأتي:

1.3.3. المطلب الاول: رأي الأشاعرة

الأشاعرة إتفقوا في تقسيم المعاصي إلى كبيرة وصغيرة، الصغائر ذكرها الإمام التفتازاني[287] أن الأمة متفقة على أن الله تعالى يغفر عنها مطلقا، وهم متفقون على ذلك[288]، إلا أن الإمام اللقاني المالكي ذكر رأيين في هذا الموضوع بعد أن ذكر الاتفاق على ترتيب التكفير على من

---

[285] ينظر: الطائي, *التوحيد و الفرق المعاصرة*, 117–129.
[286] ينظر: محيي الدين الحنفي, *الجواهر المضية في طبقات الحنفية*, 3/360-372.
[287] سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله، العلامة الشافعي، كان أصولياً، مفسراً، متكلماً، محدثاً، نحوياً، أديباً، ولد بتفتازان من بلاد الخراسان سنة 712هـ، وله تصانيف منها: التلويح في كشف حقائق التنقيح و شرح على العقائد النسفية، وغيرها من الكتب، توفي بسمرقند سنة 791هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 7/219.
[288] التفتازاني, *شرح المقاصد*, 2/235.

يجتنب من الكبيرة، فقال: يقولون أئمة الكلام أنه لا يجب التكفير على القطع لكن يجوز يتوقف على الظن ويقوى فيه الرجاء، لأنا لو قطعنا لمن يجتنب الكبائر بتكفير صغائره بالاجتناب، لكانت له في حكم المباح الذي يقطع بأنه لا يتبعها، هذا انتهاك لأحكام الشريعة الإسلامية، فقوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾[289]، معنى الآية أن أردنا حملا له على قوله تعالى: ﴿ إِن اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾[290]، ومع ذلك مجموعمة من المحدثين والفقهاء يقولون من اجتنب كبائر الإثم يكفر الله عن صغائر السيئاته و لا يعذب عليه، بمعنى انه لا يجوز أن يقع لقيام الأدلة السمعية على عدم حدوثه، ومبني القولين جواز العقاب على الصغيرة وامتناعه[291].

"هذا في شأن حكم الصغيرة عندهم، أما حكم من يرتكب الكبيرة، الحديث عن ذلك ذو وجهين أولا الكلام في تسميته وصفته في الدنيا، والثاني الكلام في حكم يوم القيامة، فأما الحكم الدنيوي فقد ذهبوا إلى أن من يرتكب الكبائر الاثم وهو مؤمن فاسق، لأنه بارتكاب الكبائر لا يخرج من الإيمان كما يقولون جماعة المعتزلة، وإنما يتاثر بالنقص في الإيمان، ينزع عنه كمال الإيمان، وهو مقيد بما اتسم بالذنب والفجور والفسق، ويقال له مؤمن فاسق، إذا قال قائل: فاخبروني عن الفاجر الملي هل تسميه مؤمنا بإيمانه الذي فيه ، وهل تقول أن فسقه و فجوره لا يتعارض مع إيمانه، قيل له: نعم، فإن قال: لماذا قلتم أن الفسق الذي ليس بجهل بالله لا يناقض الإيمان، قيل له: لأن الشيئين إنما يتعارضان في مكان واحد، وقد تعلمنا أن ما يوجد في الأعضاء لا يمكن أن ينكره العلم أو التصديق، وهي موجودة في القلب، فيثبت أنها لا تعارض معرفة الله والإيمان به، والدليل على هذا أنه قد يقصد معصية الرسول عليه الصلاة والسلام بالقلب من لا ينفي عزمه على ذلك معرفة النبي (عليه الصلاة والسلام)، والصدق به، وكذلك حكم القول في إرادة معصية الله جل جلاله، وأنه غير متعارض للعلم به ومعرفته، والتصديق له هو الإيمان لا غير، فصح ذلك اجتماع الفسق الذي ليس بكفر مع الإيمان ولا تناقض فيهما، فإن قال: ولماذا قلت أن الفاجر المملوء بالإيمان يجب أن يسمى مؤمنا، قيل له:

---

289 النساء، 31/4.

290 النساء، 48/4.

291 ينظر: عبدالسلام بن ابراهيم اللقائي المالكي, *إتحاف المريد بجوهرة التوحيد*, تحقيق الشيخ محمد يوسف الشيخ (بغداد: مكتبة المثنى, 1379), 158.

لأن أهل اللغة لا يستمدون هذا الاسم إلا للشخص المسمى بها من وجود الايمان به، فلما كان الإيمان موجودا بالفاسق الذي شرحنا حالـه، وجب أن ندعوه مؤمنا كما أنه لم يتناقض مما فيه من الإيمان فسقه الذي ليس بكفر وبهذا يجن ان نسميه فاسقا وليس كافرا، وأهل اللغة مجتمعون على أن إذا اجتمع وصفين مختلفين لا يوجب منع اشتقاق الأسماء منهما ومن أحدهما، فوجب بذلك ماقلناه"[292].

وفيما تقدم يتضح لنا الرأي وأدلته، وان الأدلة التي قدم الإمام الباقلاني كان من قسمين، أحدهما عقلي والآخر لغوي.

العقلي: فقوله أن الفسق لا يتعارض مع الإيمان، لأنه لايكون التعارض بين الشيئين إلا إذا وجدا في محل واحد، والمعاصي التي يكون سبب فسقه محلها الجوارح، والقلب عندهم محل الإيمان فقط، فما يوجد بالجوارح لا يمكن أن ينفي ما في القلب، لأنه لا يتعارضه، إذ من هو مصدق بقلبه بالله ورسله و يعصي الله بارتكاب الذنوب، فهذا صحيح قد يجتمع الفسق والإيمان.

واللغوي: يشتق أهل اللغة اسم الشيء من صفة توجد فيه، الإيمان الذي هو التصديق القلبي موجود في الفاسق الذي كان عصى من الله بارتكاب الذنوب بسبب الجوارح ليس متعارض للإيمان[293].

"يبدو هذين الدليلين يبنى على مذهبهم الذي يقولون أن الإيمان هو التصديق بالقلب أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وأن أعمال الجوارح إنما هي ثمرات ذلك التصديق القلبي، ولا يكون ركنا فيه، وليس جزءًا من معناه، وهم متفقون مع السلف في إطلاق هذه الصفة على من يرتكب الكبيرة و واستدلالهم لهذه التسمية كقولـه تعالى في شأن حاطب بن أبي بلتعة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء ﴾[294]، لم يخاطبه إلا باسم الإيمان مع ما ارتكبه من ذنوب كبيرة تجاه الله ورسوله، وأيضا كقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾[295]، فذكرهم باسم المؤمن مع قتالهم بينهم، غير ذلك من الآيات التي

---

[292] ينظر: أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني, *كتاب التمهيد* (بيروت: مكتبة الشرقية, 1957), 349–350.
[293] ينظر: محمد بن احمد عرفة الدسوقي, *حاشية على ام البراهين* (دار الكتب العلمية, د.ت), 137–138.
[294] الممتحنة، 1/60.
[295] الحجرات، 9/49.

تطلق اسم المؤمن على مرتكب الكبائر، وهذا أيضا دليل للأشاعرة لأنهم يقولون بنفس الرأي"[296].

"وحكم الأخروي لمن يرتكب الكبائر عند الأشاعرة فانهم يوافقون مع السلف أيضا، بشكل يفويضون أمره إلى الله تعالى إذا أراد أن يعذبه بعدله وإن شاء يغفر له برحمته وفضله، وذلك إذا مات المذنب قبل أن يتوب، وعن سابق إصرار وعلى هذا يقول البغدادي: المسلمين المذنبين إذا ماتوا قبل التوبة، فمنهم قبل أن يعذب أهل العذاب يغفر الله عز وجل لهم، ومنهم يخرجهم الله سبحانه وتعالى برحمته من النار بعد فترة العذاب و يغفر لهم ويدخلهم الى الجنة[297]، ويقول عبدالسلام اللقاني وأهل الحق على رأي أنه لا يقطع عنه بالعفو ولا بالعقاب، لكن هو تحت مشيئة الله تعالى، وعلى تقدير وقوع العذاب عدلا سبحانه وتعالى يقطع له بعدم الخلود في النار"[298].

ويبدو بعد هذا العرض لرأيهم في قضية مرتكب الذنوب الكبيرة على أنه لا يحكم عليه بحكم معين، بل يفوض أمره إلى الله سبحانه وتعالى، إن أراد أن يغفر لذنوبه ابتداء من غير سابق تعذيب فيدخله الجنة برحمته، و إذا أراد الله يدخله إلى النار وعذبه سابق تعذيب فيدخله الجنة بفضله وكرمه، وكل هذا يستندون فيه إلى أدلة شرعية منها فيه دلالة على يمكن أن الله أن يغفر الذنوب، ومنها دليل على عدم خلود المؤمن المذنب إذا دخل الى النار لمعاقبته التي تتم بعدل من الله سبحانه وتعالى.

وعندنا نصوص يدل على أن الله يغفر لكل المعاصي و الذنوب إلا إستثنى الشرك وهو لا يغفره ابدا كقوله تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾[299]، و ايضا قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾[300]، واستدلوا على هذه المسألة مما ورد في كتاب الله عزوجل.

2.3.3. المطلب الثاني: رأي الماتردية

يقولون جماعة الماتريدية أن مرتكب الكبيرة غير المستحل لهـا لا يدخل في الكفر ولا يخرج من الإيمان، بل هو مؤمن خالص الإيمان لعدم زوال التصديق وهو رغم إيمانه عاص و

---

[296] ينظر: الطائي, *التوحيد و الفرق المعاصرة*, 87–89.
[297] عبدالقاهر بن طاهر ابو منصور البغدادي, *أصول الدين* (اسطنبول: مطبعة الدولة العثمانية, 1346), 242.
[298] ينظر: اللقائي المالكي, *إتحاف المريد بجوهرة التوحيد*, 172.
[299] النساء، 48/4
[300] الزمر، 53/39.

مستحق للتهديد لعدم تنفيذ أوامره لله تعالى وارتكابه ذنوبه وآثامه، ومرتكب الكبائر إذا مات و لم يتب وهو تحت مشيئة الله تعالى إذا أراد الله يغفر له أو إذا عذبه يخرجه من النار وهذا ليس محالاً[301]، من ارتكب معصية كبرى لا تحل لها، ولم يستخف بمن نهى عنها، بل لشهوة أو رغبة، يأمل أن يغفر الله له ويخشى أن يعاقبه عليها، فهذا يسمونه المؤمن ويبقي على ما على إيمانه، ولم يحد عنه إيمانه، ولم ينتقص منه، ولم يبتعد عن الإيمان إلا بالباب الذي دخله، وحكمه أن مات بغير التوبة الله عز وجل عنده مشيئة إن شاء يغفر له بنعمته وكرمه أو ببركة ما يملك من الإيمان والعمل الصالح أو بشفاعة بعض من الصالحين، وإن شاء يعاقبه على معصيته، فإن نهايته الجنة لا محالة ولا يبقى في النار مخلدا، أما الاسم فهو لأن الايمان هو التصديق والكفر هو التكذيب وهذا الذي ارتكب هذه الكبيرة كان التصديق معه باقيا و مادام التصديق موجودا كان التكذيب منعدما بسبب التناقض بينهما، فالقول بالكفر والتكذيب منعدم أو بزوال الإيمان والعقيدة الصحيحة، أو بإثبات النفاق والإيمان في القلب متقرر قول ظاهر الفساد، ثم إطلاق اسم الفاسق عند خروجه عن حد الإئتمار والفجور في اللغة هو الخروج ثم الخروج من الأئتمار، ولا يتعارض التصديق لذلك يبقى التصديق وإذا بقى كان المصدق مؤمنا بالضرورة [302].

قال الأوشي:

"ولا يقضى بكفر وارتداد بعهر أو بقتل واختزال.

ومرجو شفاعة أهل خير لأصحاب الكبائر كالجبال

ذو الإيمان لا يبقى مقيما لشؤم الذنب في دار اشتعال" [303].

يبدوا قولهم في من يرتكب كبيرة ليس كافرا وهو فاسق هذا حق وصحيح، وتعليل قولهم أن الفسق لا يأثر على الإيمان و مرتكب الكبائر هو مؤمن و إيمانه كامل، لأن العمل لا يدخل في

---

[301] ينظر: الطائي, *التوحيد و الفرق المعاصرة*, 87–89.

[302] ينظر: ميمون بن محمد(ت:508هـ) ابو المعين النسفي, *بحر الكلام* (دار الكتب العلمية, 1439), 47–48.

[303] علي بن عثمان (ت:1441هـ) الأوشي, *جامع الآلي شرح بدء الأمالي* (دار البشائر الإسلامية, 1441), 147–148.

اسم الإيمان بحسبهم، و الإيمان شيء لا يزيد ولا ينقص، وأما قولهم بأن من يرتكب الكبائر إذا مات و لم يتب وهو في مشيئة الله تعالى إن شاء يغفر له وإن شاء يعذبه ثم عاقبة أمره إلى الجنة ولايكون مخلدا في النار فهذا قول صحيح في المسألة وهو موافق لسلف هذه الأمة.

يقول الإمام الطحاوي[304]: من يرتكب الكبيرة من امة محمد (عليه الصلاة والسلام) لا يخلدون في النار إذا ماتوا ولم يتوبوا، لأنهم موحدون بالله وإن لم يتوبوا عن كبيرتهم، بعد أن التقيا الله عارفين أنهم في مشيئته وحكمه، إن شاء غفر لهم وعفاهم برحمته، كما قال سبحانه وتعالى في كتـابه (وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) أي: يغفر إن كان لم يشرك بالله شيئا و ارتكاب الكبائر لا يدخل في باب الشرك و الخروج من الإيمان، وإن شاء يعاقبهم في النار بعدله، وبعد ذلك يخرجهم من النار برحمته وشفاعة الشفعاء بين الذين يطيعونه، ثم يرسلهم إلى جنته، وذلك لأن الله تعالى ولي على أهل معرفته ولم يجعلهم في الدارين كأناس مستنكرين عليه الذين خابوا من هدايته[305].

3.3.3. المطلب الثالث: أدلتهم من الكتاب والسنة

1.3.3.3. أدلتهم من الكتاب

1- قول الله تعالى: ﴿ إِن اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾[306]، هذه الاية يبين لنا أن كل مرتكب كبيرة تحت إرادة الله، إذا أراد الله يغفر له، وإن شاء يعذبه عليه إذا لم يكن كبيرته شركا بالله، والمراد أن الله لا يغفر لمن أشرك به إذا مات ولم يتب عليه، وقوله: (لمن يشاء) نعمة عظيمة من وجهين:

أحدهما: أنهـا تقتضي أن أي واحد من مات مذنبا من دون أن يشرك بالله لا يقطع عليه بالعذاب وإن مات مصرا.

---

[304] الإمام العلامة الحافظ صاحب التصانيف البديعة أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الحجري المصري الحنفي ونسبته إلى طحا قرية بصعيد مصر، وتفقه بالقاضي أبي خازم وكان ثقة ثبتا فقيها لم يخلف مثله انتهت إليه رياسة أصحاب أبي حنيفة بمصر، وله تصانيف كثيرة منها: معاني الآثار وأحكام القرآن و غيرها، ولد سنة 237هـ، وقيل غير ذلك، ومات سنة 321هـ، ينظر: محيي الدين الحنفي, الجواهر المضية في طبقات الحنفية, 102/1.

[305] ينظر: أبو العز الحنفي, *شرح العقيدة الطحاوية*, 413.

[306] النساء، 48/4.

ثانيا: أن تعليقه بإرادة الله فيه نفع لجميع المسلمين وهو أن يكون على خوف وطمع[307].

2- وقول الله تعالى: ﴿ وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[308].

يقول إبن كثير في معنى هذه الاية: عندما وضح الله تعالى حال المنافقين الذين تخلفوا عن الجهاد راغبين فيها، شرع في بيان حال المعاصي الذين أخروا انفسهم للجهاد تكاسلا وميلا إلى الراحة ومع ذلك كانوا مؤمنين ويصدقون بالحق، وقال: ﴿ إِعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ ﴾[309]، أي أقروا بها واعترفوا بما بينهم وبين ربهم ولهم أفعال أخرى صالحة وخلطوا هذه بتلك، فهؤلاء تحت مشيئة الله بين العفو والغفران[310].

3- قوله سبحانه: ﴿ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ﴾[311]، وقول الله تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ اَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ ﴾[312]، فهذين الآيتين ونحوهما، إثبات للشفاعة بشروط فيها التي يشير إليها الآيتان، وهي الإذن من الله للشافع ورضا الله سبحانه عن المشفوع له، والإذن يعني أن الله تعالى يأذن للشافع صلاحية الشفاعة، ويرضى سبحانه عن المشفوع له يقتضي أن يكون مسلما كاملا موحدا[313].

2.3.3.3. أدلتهم من السنة

1- ما رواه سيدنا أبو ذر رضي الله عنه عن مولانا وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((أتاني جبريل عليه السلام، فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق))[314].

---

[307] ينظر: الطبري, *جامع البيان*, 80/5.
[308] التوبة، 102/9.
[309] التوبة، 102/9.
[310] ينظر: إسماعيل بن عمر، أبو الفداء ابن كثير, *تفسير ابن كثير*, تحقيق: محمد حسين شمس الدين (بيروت: دار الكتب العلمية, 1419), 144/3-145.
[311] يونس، 3/10.
[312] طه، 109/20 .
[313] ينظر: أبو العز الحنفي, *شرح العقيدة الطحاوية*, 593.
[314] النيسابوري, *صحيح مسلم*, "الايمان"،40،(94/1)

الإمام النووي[315] يقول: وأما قوله عليه الصلاة والسلام، وإن زنى وإن سرق وهذا دليل لمذهب أهل السنة والجماعة أن صاحب الكبيرة ليس مخلداً في النار، ولكنهم إذا دخلوها ثم يخرجون منها ويقرر لهم الخلود في الجنة [316].

2- وحديث ما رواه عن عبادة بن الصامت قال: ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، في مجلس فقال: تبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه، فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه)) [317].

يقول الإمام النووي: قوله (عليه الصلاة والسلام) ومن أصاب شيئاً من ذلك إلى آخر الحديث المقصود منه ما عدا الشرك، و إن الشرك لا يغفر الله له، ثم يذكر من فوائد الحديث الدلالة لمذهب أهل الحق أن الذنوب غير الكفر لا يقطع لصاحب الذنب بالنار إذا مات ولم يتب عليه،لكن هو بمشيئة الله تعالى إذا أراد أن يغفر له برحمته وإذا شاء يعذبه بعذابه[318].

وقال الإمام الطحاوي: لا نكفر أهل القبلة أحدا بارتكاب الذنوب، ما لم يستحله، ولا نقول لا يضر بالإيمان معصية من فعلها، ومرتكب الكبائر لا يخلدون في النار، وهم موحدون اذا ماتوا، وقال الإمام ابن أبي العز الحنفي في تعليقه على كلام الإمام الطحاوي: إن أهل السنة والجماعة متفقون كلهم ان صاحب الكبائر لا يكفر كفراً يخرجها عن الملة بالكلية، مثل ما يقول الخوارج، إذ لو كفر كفراً يخرج عن الملة إذا كان مرتداً يقتل على كل حال، ولا يقبل له القصاص ولا العفو، ولا يشمل الحدود في الزنا والسرقة وشرب الخمر، وهذا القول معلوم باطل وفاسد بالضرورة من دين الإسلام، ومتفقون على أنه لا يخرج من الملة ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين[319].

---

[315] يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي ، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين، علامة بالفقه والحديث، مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران ، بسورية) واليها نسبته، له تصانيف كثيرة منها: منهاج الطالبين وشرح صحيح مسلم وغيرها، توفي رحمه الله تعالى سنة 676هـ، ينظر: الزركلي, *الأعلام*, 149/8.

[316] النووي, *شرح صحيح مسلم*, 97/2.

[317] النيسابوري, *صحيح مسلم*, "الحدود"،10،.(1333/3)

[318] النووي, *شرح صحيح مسلم*, 224/11.

[319] ينظر: أبو العز الحنفي, *شرح العقيدة الطحاوية*, 414.

3- عن أبي هريرة قال: قال النبي عليه الصلاة والسلام، ((لكل نبي دعوة مستجابة، فتجعل كل نبي دعوته، وإني اختبات دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة، إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئا))[320].

وهذا فيه دلالة لمذهب أهل الحق أن كل من لم يشرك بالله لا يخلد في النار، حتى إذا كان مستمرا في ارتكاب الكبائر، فهذا الحديث وأمثاله يدل على أن الشفاعة ثابتة لأهل الكبائر، و يخرج بالشفاعة النبي (عليه الصلاة والسلام) في النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من الإيمان، و صاحب الكبائر معه إيمان فهي نائلته، إن شاء الله وإذا كان كذلك فإنه لا يخلد في النار[321].

وبهذا يتضح وسطية أهل السنة في هذه المسألة، فإن صاحب الكبائر يدخل إلى النار إذا لم يرد الله أن يغفر له، بخلاف المرجئة لكنه لا يخلد فيها خلافا لفرقة الخوارج.

---

[320] النيسابوري, *صحيح مسلم*, "الايمان"،86،.(189/1)
[321] ينظر: النووي, *شرح صحيح مسلم*, 75/3.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه واتباعه ومن والاه، أما بعد، فقد تعرضت في هذه الرسالة لقضية مرتكب الكبيرة عند الخوارج والمرجئة، وبينت حقيقة النزاع فيها، حتى توصلت الى أهم النتائج كما يأتي:

1- أخطر شيء يواجهه المسلمون من زمن الصحابة (رضي الله عنهم)، هو المسائل العقائدية وكان لها تاثير كبيرعلى تغيير مسار الفرد المسلم، بل وانحداره الى أفكار هدامة، وهو يسبب إلى التهلكة في الدنيا والآخرة، كل ما علينا فعله، هو أن نكون على دراية بكل فكرة موجهة إلينا، والتمسك بالقرآن وبسنة النبي (صلى الله عليه وسلم) كدستور وأقوال العلماء من أهل العلم والعرفان، و أن يتخذ الوسطية كمنهج لجميع جوانب الحياة، لأن منهج الوسطية ليس معناه أن تقف على نقطة فاصلة بين جهتين، ولكن يأتي بمعنى أن تلتزم بخير الأمور وأعدلها، ومن ذلك الاعتدال و الوسطية في الاعتقاد والأخلاق والعبادة وفي المعاملات.

2- الخوارج: كانوا أول جماعة غيرت مسار الفكر الإسلامي، وخرجت على طريق الإسلام والدين، واختار طريقا خطأ في موضوع مرتكب الكبيرة، بشكل حكموا الكفر على من يرتكب الكبيرة، و انقسمت هذه الفرقة إلى عشرين فرقة أو أكثر.

3- ظهرت جماعة المرجئة ردا واضحا على فرقة الخوارج، إلا أنهم كانوا يتساهلون بشكل مفرط، فأخروا العمل عن مسمى الإيمان، وأخروا حكم صاحب مرتكب الكبيرة إلى يوم الآخرة، وأنه هو مؤمن كامل، و أن إيمانه كإيمان أبي بكر وعمر، وهذا مبالغة تامة، وهم يؤمنون أن علياً رضي الله عنه، هو رابع خليفة الرسول وآمنوا بأحقية أبي بكر وعمر وعثمان (رضي الله عنهم) بالخلافة، فصارت المرجئة فرقة ضد الشيعة.

4- يتضح أيضا أن وسطية أهل السنة والجماعة في الآخرة، فالخوارج يقولون بدخول أهل الكبائر إلى النار ويقولون هم خالدون فيها، والمرجئة يقولون بدخولهم الجنة ابتداء، ويزعمون أنهم لا تمسهم النار ولا يدخلهم فيها أبدا، وأما في اعتقاد أهل السنة والجماعة أن أهل الكبائر تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء يعذبهم بعدله، وإن شاء يغفر لهم برحمته، وأنه من يدخل النار منهم وهو لا يبقى فيها أبدا، بل يجب خروجهم منها ودخولهم الى الجنة.

5- أهل السنة والجماعة الممثلين من الأشاعرة والماتردية هذين التزموا بسنة نبينا محمد (عليه الصلاة والسلام)، فلم يسموا باسم فرقة أو طائفة، لكنهم صاروا مذهبا من اهل السنة، لذلك كانوا ولا يزالون يسلكون منهج الوسط والطريق الصحيح في أمور العقيدة بشكل عام، وفي قضية مرتكب الكبيرة بشكل خاص، وكان يرون أن من يرتكب الكبيرة وهو مسلم فاسق ولا يخرج من دين الإسلام بسبب معصيته، ولكن ليس مؤمناً كـامل الإيمـان، بل مؤمن بإيمـانه وفاسق بكبيرته، وحكمه كحكم جميع المسلمين في عصمة الدم والمال، وهكذا نصل إلى هذه النتيجة أن الوسطية والاعتدال وعدم التطرف في الرأي والرأي الآخر، سماه أهل العدل، وهم أهل السنة والجماعة واتباع مذهب الصحيح في الدنيا وفي الآخرة.

وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين....

المصادر

ابن ابي الحديد, عزالدين عبدالحميد بن هبة الله. *شرح نهج البلاغة*. تحقيق محمد ابوالفضل. بيروت: دار الكتب العلمية, د.ت.

ابن أبي العز, الحنفي صدرالدين محمد بن علاءالدين علي بن محمد. *شرح عقيدة الطحاوية*. تحقيق تحقيق: احمد شاكر. وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد, الطبعة الاولى., 1418.

ابن الأثير, علي بن أبي الكرم محمد. *الكامل في التاريخ*. تحقيق: عمر عبد السلام التدمري. بيروت: دار الكتاب العربي, الطبعة الاولى., 1417.

ابن الجوزي, جمال الدين ابو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد. *تلبيس ابليس*. لبنان: دار الفكر, الطبعة الاولى., 1421.

ابن العماد, عبد الحي بن أحمد. *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*. تحقيق: محمود الأرناؤوط، دمشق: دار ابن كثير, 1406.

ابن حزم الظاهري, علي بن احمد بن سعيد بن حزم القرطبي(ت:456هـ). *الفصل في الملل والاهواء و النحل*. القاهرة: مكتبة الخانجي, د.ت.

ابن عساكر, علي بن الحسن بن هبة الله المعروف(ت:571هـ). *تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري*. بيروت: دار الكتاب العربي, الطبعة الثالثة., 1404.

ابن فارس, أحمد بن فارس بن زكريا. معجم *مقاييس اللغة*. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. بيروت: دار الفكر, 1399.

ابن قيم الجوزية, محمد بن أبي بكر بن أيوب. *الكافية الشافية(النونية)*. القاهرة: مكتبة ابن تيمية, الطبعة الثانية., 1417.

ابن كثير, إسماعيل بن عمر، أَبو الفداء. *تفسير ابن كثير*. تحقيق: محمد حسين شمس الدين. بيروت: دار الكتب العلمية, 1419.

ابن كثير, إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي. *البداية والنهاية*. دار الفكر, 1407.

ابن منظور, محمد بن مكرم بن على. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر, ط3., 1414.

ابو اسحاق ابراهيم أطفيش. *الفرق بين الاباضية و الخوارج*. عمان: مكتبة الضامري, الطبعة الرابعة., 1993.

أبو العز الحنفي, محمد بن علاء الدين علي بن محمد (ت:792هـ). *شرح العقيدة الطحاوية*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي. بيروت: مؤسسة الرسالة, الطبعة العاشرة., 1417–1997.

ابو المعين النسفي, ميمون بن محمد(ت:508هـ). *بحرالكلام*. دار الكتب العلمية, الطبعة الاولى., 1439.

ابو حسن الاشعري, علي بن اسماعيل. *مقالات الاسلاميين*. تحقيق:د.نواف الجراح. بيروت: دار الصادر, د.ت.

أبو عبد الله الكناني, محمد بن ابراهيم بن سعدالله. *المنهل الروي في محتصر علوم الحديث النبوي*. تحقيق د.محيي الدين عبدالرحمن رمضان. دمشق: دار الفكر, الطبعة الثانية., 1406.

ابو منصور البغدادي, عبدالقاهر بن طاهر. *أصول الدين*. اسطنبول: مطبعة الدولة العثمانية, 1346.

احمد امين. *فجر الاسلام*. مكتبة التراث العربي, الطبعة العاشرة., 1956.

أحمد مختار عبد الحميد عمر, أحمد مختار. *معجم اللغة العربية المعاصرة*. بيروت: عالم الكتب, الطبعة الاولى., 1429.

الأزهري, محمد بن أحمد. *تهذيب اللغة*. تحقيق: محمد عوض. بيروت: دار أحياء التراث العربي, 2001.

الاسفراييني, ابو منصور عبدالقاهر بن طاهر. *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*. بيروت: دار الافاق الجديدة, الطبعة الثانية., 1977.

الاسفراييني، طاهر بن محمد(ت:471هـ), الاسفراييني، *التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين*. تحقيق: كمال يوسف الحوت. لبنان: عالم الكتب, الطبعة الاولى., 1403.

الأوشي, علي بن عثمان (ت:1441هـ). *جامع الآلي شرح بدء الأمالي*. دار البشائر الإسلامية, الطبعة الثانية., 1441.

الباباني البغدادي, اسماعيل بن محمد امين بن مير سليم(ت:1399هـ). *هدية العارفين اسماء المؤلفين واثار المصنفين*. استانبول: وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية, 1951.

الباقلاني, أبي بكر محمد بن الطيب. *كتاب التمهيد*. بيروت: مكتبة الشرقية, 1957.

البخاري, محمد بن إسماعيل ابو عبدالله الجعفي. *صحيح البخاري*. تحقيق د. مصطفى ديب البغا. يمامة-بيروت: دار ابن كثير, الطبعة الثالثة., 1407.

البغدادي, ابو عبدالله محمد بن سعد بن منيع. *الطبقات الكبرى*. تحقيق: محمد عبدالقادر. بيروت: دار الكتب العلمية, الطبعة الاولى., 1410.

البغدادي, أحمد بن علي الخطيب. *تاريخ بغداد*. تحقيق ، بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1422–2002.

الترمذي, محمد عيسى. *سنن الترمذي*. تحقيق: بشار عواد. بيروت: دار الغرب الإسلامي, 1998.

التفتازاني, مسعود بن عمر بن عبدالله. *شرح المقاصد*. تحقيق ، إبراهيم شمس الدين. بيروت: دارالكتب العلمية, الطبعة الثانية., 2011.

التهانوي, محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد. *موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم*. تحقيق ، علي دحروج. بيروت: مكتبة ناشرون, 1996.

الجرجاني, علي بن محمد بن علي. *التعريفات*. تحقيق: جماعة من العلماء. بيروت: دار الكتب العلمية, الطبعة الاولى., 1403.

الجزري, ابن الأثير المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني. *جامع الأصول*. تحقيق عبدالقادر الأرنؤوط. مكتبة الحلواني/مطبعة الملاح, الطبعة الاولى., د.ت.

الدسوقي, محمد بن احمد عرفة. *حاشية على ام البراهين*. دار الكتب العلمية, د.ت.

الذهبي, محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. *تذكرة الحفاظ*. بيروت: دار الكتب العلمية, 1419.

الذهبي, محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. *سير أعلام النبلاء*. تحقيق ، مجموعة من المحققين باشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة, الطبعة الثالثة., 1405.

الرازي, محمد بن عمر بن الحسين. *الأربعين في اصول الدين*. تحقيق د.احمد الحجازي. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية, د.ت.

الزبيدي, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض. *تاج العروس من جواهر القاموس*. تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية, د.ت.

الزجاج, ابراهيم بن السري بن سهل. *معاني القرآن و إعرابه*. تحقيق عبدالجليل عبده شبلي. بيروت: عالم الكتب, الطبعة الاولى., 1408.

الزركلي, خير الدين بن محمد بن علي بن فارس. *الأعلام*. بيروت: دار العلم للملايين, الطبعة الخامسة عشرة., 2002.

السبكي, عبد الوهاب بن تقي الدين. *طبقات الشافعية الكبرى*. تحقيق: د. محمود محمد الطناجي ، د. عبد الفتاح محمد الحلو. هجر, الطبعة الثانية., 1413.

السفاريني, أبو العون محمد بن أحمد بن سالم. *لوامع الأنوار البهية*. دمشق: مؤسسة الخافقين ومكتبتها, ط2., 1402.

السيوطي, عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين. *بغية الوعاة*. تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم. صيدا: المكتبة العصرية, د.ت.

الشاطبي, ابراهيم بن موسى بن محمد. *الاعتصام*. تحقيق تحقيق ج1: د.محمد بن عبدالرحمن الشقير ,ج2:د.سعد بن عبدالله ال حميد، ج3: د.هشام بن اسماعيل الصيني. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي, الطبعة الاولى., 1429.

الشهرستاني, محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر احمد (ت:548هـ). *الملل والنحل*. 3 مجلد. مؤسسة الحلبي, د.ت.

الشوكاني, محمد بن علي بن محمد. *فتح القدير*. دمشق/ بيروت: دار ابن كثير/دار الكلم الطيب, الطبعة الاولى., 1414.

الشوكاني, محمد بن علي بن محمد بن عبدالله. *ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الأصول*. تحقيق الشيخ احمد عزو عناية. دار الكتاب العربي, الطبعة الاولى., 1419.

الصابوني, نورالدين احمد بن محمود بن ابي بكر. *البداية في اصول الدين*. المكتبة الازهرية للتراث, د.ت.

الطائي, كمال الدين عبدالمحسن. *التوحيد و الفرق المعاصرة*. بغداد: سلمان الاعظمي, الطبعة الاولى., 1972.

الطبري, محمد بن جرير بن يزيد. *تاريخ الطبري*. بيروت: دار التراث, الطبعة الثانية., 1387.

الطبري, محمد بن جرير بن يزيد. *تهذيب الأثار*. تحقيق:علي رضا. دار المأمون للتراث, الطبعة الاولى., 1416.

الطبري, محمد بن جرير بن يزيد (ت310هـ). *جامع البيان عن تأويل أي القرآن*. تحقيق:الدكتور عبدالله التركي. 26 مجلد. دار الهجر, طبعة الاولى., 1422.

العامري, لبيد بن ربيعة بن مالك - اعتنى به: حمدو طماس. *ديوان لبيد بن ربيعة*. دار المعرفة, الطبعة الاولى., 1425.

العسقلاني, أحمد بن علي بن حجر. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. : تحقبق: محمد فؤاد عبد الباقي - محب الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة, 1379.

العقيلي, ابو جعفر محمد بن عمرو بن موسى. *الضعفاء الكبير*. تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي. بيروت: دار المكتبة العلمية, الطبعة الاولى., 1404.

الفيروز آبادي, محمد بن يعقوب. *القاموس المحيط*. رتبه ووثقه: خليل مأمون شيحا. بيروت: دار المعرفة, طبعة الخامسة., 1432.

القرطبي, محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح (ت: 671هـ). *الجامع لأحكام القرآن*. تحقيق:احمد البردوني و ابراهيم اطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية, الطبعة الثانية., 1384.

الكتبي, محمد بن شاكر بن أحمد. *فوات الوفيات*. تحقيق: إحسان عباس. بيروت: دار صادر, 1973.

اللقائي المالكي, عبدالسلام بن ابراهيم. *إتحاف المريد بجوهرة التوحيد*. تحقيق الشيخ محمد يوسف الشيخ. بغداد: مكتبة المثنى, 1379.

المحلي الشافعي, محمد بن احمد بن محمد بن ابراهيم. *شرح الورقات في اصول الفقه*. تحقيق د.حسام الدين بن موسى عفانة. فلسطين: جامعة القدس, الطبعة الاولى., 1420.

المقريزي, أحمد بن علي. *المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار*. بيروت: دار الكتب العلمية, 1418.

النووي, يحيى بن شرف. *المنهاج شرح صحيح مسلم*. بيروت: دار إحياء التراث العربي, ط2., 1392.

النيسابوري, مسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث, د.ت.

حاجي خليفة, مصطفى بن عبد الله المشهور باسم. *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*. بغداد: مكتبة المثنى, 1941.

سعدي ابو حبيب, الدكتور. *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا*. دمشق: دار الفكر, الطبعة الثانية., 1408.

شمس الدين الرازي, إمام أبي بكر محمد. *مختار الصحاح*. اعتنى به: د.أيمن عبدالرزاق الشوا. دمشق: دار الفيحاء, الطبعة الاولى., 1431.

صبحي احمد محمود. *دراسة فلسفية لآراء الفرق الاسلامية*. بيروت: دار النهضة, الطبعة السادسة., 1986.

علي عواجي, غالب بن. *فرق معاصرة تنتسب الى الاسلام*. جدة: دار العصرية, الطبعة الاولى., د.ت.

قلعه جي, محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي. *معجم لغة الفقهاء*. عمان: دار النفائس, ط2., 1408.

مجمع اللغة العربية, (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار). *المعجم الوسيط*. دار الدعوة, د.ت.

محمد ابو زهرة. *تاريخ المذاهب الاسلامية*. القاهرة: دار الفكر العربي, د.ت.

محمد بن احمد بن عبدالرحمن الملطي. *التنبيه والرد على اهل الأهواء والبدع*. تحقيق تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري. مصر: المكتبة الازهرية للتراث, 1418.

محمد بن احمد بن يوسف (ت:387هـ), ابو عبدالله(ت:387هـ). *مفاتيح العلوم*. تحقيق تحقيق: ابراهيم الابياري. دار الكتاب العربي, الطبعة الثانية., د.ت.

محمد بن عبدالكريم الشهرستاني. *نهاية الإقدام في علم الكلام*. دار المتنبي, 2004.

محيي الدين الحنفي, عبدالقادر بن محمد بن نصرالله(ت:775هـ). *الجواهر المضية في طبقات الحنفية*. كراتشي: مير محمد كتب خانه, د.ت.

ميمون بن محمد بن محمد بن معتمد(ت:508)، النسفي. *تبصرة الأدلة في أصول الدين*. المكتبة الازهرية للتراث, الطبعة الاولى., 2011.

نشوان بن سعيد, الحميري اليمني. *شمس العلوم و دواء كلام العرب من الكلوم*. بيروت/دمشق: دار الفكر المعاصر/دار الفكر, الطبعة الاولى., 1420.